


صالح مصباح

فلسفة الحداثة الليبرالية الكلاسيكية
من هو بز إلى كانط



Jadawel جداول

فلسفة الحداثة الليبرالية الكلاسيكية
من هو بز إلى كانط

صالح مصباح

فلسفة الحداثة الليبرالية الكلاسيكية
من هوبرز إلى كانط

Jadawel جداول

الكتاب : فلسفة الحداثة الليبرالية الكلاسيكية من هوبيز إلى كانط
المؤلف : صالح مصباح

جداول

للنشر والتوزيع

الحمرا - شارع الكوريت - بناية البركة - الطابق الأول
هاتف: 00961 1 746638 - فاكس: 00961 1 746637
ص.ب: 13-5558 شوران - بيروت - لبنان
e-mail: info@jadawel.net
www.jadawel.net



الطبعة الأولى
آذار / مارس 2011
ISBN 978-614-418-042-6

جميع الحقوق محفوظة © جداول للنشر والتوزيع
لا يجوز نسخ أو استعمال أي جزء من الكتاب في أي شكل من الأشكال أو بأي وسيلة من
الوسائل سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي
والتسجيل على أشرطة أو سواها وحفظ المعلومات واسترجاعها دون إذن خططي من الناشر.

طبع في لبنان

Copyright © Jadawel S.A.R.L
Hamra Str. - Al-Barakah Bldg.
P.O. Box: 5558 - 13 Shouran
Beirut - Lebanon
First Published 2011 Beirut

تصميم الغلاف: المجموعة الطباعية

الفهرس

الإهداء	7
تنبيه وشكر	9
المدخل : الليبرالية استشكالاً نظرياً وتاريخياً	11
الفصل الأول : في البدء كانت الأزمة والإخضاع كذلك	35
الفصل الثاني : القانون والحقيقة والسلطان	53
الفصل الثالث : التمثيل السياسي وعقد التفريض	71
الفصل الرابع : لاهوت سياسي أم سياسة لاهوتية؟	101
الفصل الخامس : جون لوك : الليبرالية، التسامح والممانعة	141
الفصل السادس : عمانويل كانط : ولادة الجمهورية الليبرالية	185
نتائج وآفاق	217

الإهداء

إلى ابنيَّ

فاروق وميسَم

مع الأمل في أفق أفضل

تنبيه وشكر

نود أن نشير إلى أن مواد هذا الكتاب - باستثناء التذييل - جزء من عمل أكاديمي أعد منذ عقد من الزمان، وقد نشرت بعض أقسامه متبااعدة في صيغ أولى :

1 - الفصل الرابع : «طوماس هوبز والمسألة التيولوجية الإنكليزية في القرن السابع عشر: الاستراتيجيات والرهانات» في **المجلة التونسية للدراسات الفلسفية** عدد 15 - 16 (1995) ص 95 - 124.

2 - الفصل الثالث : «عقد خضوع أم ميثاق تفويض؟ رهان تحولات نظرية التمثيل السياسي عند هوبز» في **المجلة التونسية للدراسات الفلسفية** عدد 15 - 16 (1996 - 1997) ص 25 - 48.

3 - الفصل الثاني : «القانون والحقيقة والسلطان: حول عبارة خلافية لطوماس هوبز» في **المجلة التونسية للدراسات الفلسفية** عدد 24 - 25 (2000) ص 15 - 26.

4 - الفصل السادس : «كانط وولادة الجمهورية الليبرالية» ضمن الكتاب الجماعي **كانط الحداثة السياسية والحداثة الجمالية**، نشر بيت الحكم - تونس 2004 ص 51 - 82.

ونريد أن ننوه هنا بالدعم الذي وجدهناه من صديقنا بيار

فرنسوا مورو من دار المعلمين العليا فونتناي/سان كلود بباريس الذي مكنا من العمل ضمن الدار (قبل انتقالها إلى ليون) أثناء مهمتي بحث علمي مكنتنا منها منحتا بحث من لدن المركز الفرنسي للتعاون العلمي بتونس خلال شهر نوفمبر 1998، وشهر نوفمبر 2000، وشهر جويلية 2002، مما سمح لنا باستكمال العديد جوانب هذا الجزء (وأجزاء أخرى أيضاً) من اشتغالنا بين 1989 - 2002 على الحداثة السياسية والمعضلة اللاهوتية السياسية (عربياً إسلامياً وغربياً)، وتنقيح ما كان قد نشر منها قصد دفعه للنشر مرة أخرى.

ونود شكر المجمع التونسي للآداب والعلوم والفنون - بيت الحكمـة، والجمعية التونسية للدراسات الفلسفية التي نشرت بين الناس بعض مقالاتنا ولسماحهما بإعادة نشرها منقحة في هذا الكتاب.

كما نجدد أيضاً شكر صديقنا السيد ولد أباه من جامعة أنواكشوط، الذي تعود له فكرة إصدار هذا الكتاب، والصديق عمار عبد الحميد مدير دار جداول لاحتضانه هذا الكتاب، ولصبره علينا حتى موافقاته بالصيغة الأخيرة لهذا العمل.

المدخل

الليبرالية السياسية استشكالاً نظرياً وتاريخياً

يروم هذا الكتاب المساهمة في تبيان ما يلي: أولاً كيف أن ولادة النظرية الليبرالية إنما تمت في فلسفة طوماس هوبز، أنها إنما تمت في الواقع، بالإضافة إلى الموروث اللاهوتي السياسي المسيحي، وفي نزاع مع التقليد الجمهوري ثانياً⁽¹⁾. وثالثاً أن تطورها لاحقاً مع لوك، إنما كان عديلاً للليبرالية هوبز تحديداً بطبعيمها بعناصر جمهورية، ويتخفيف حدة نقدها للاهوت، زائد الخروج من علمانية تجعل الدين تابعاً للسلطان السياسي إلى علمانية قوامها الفصل بين الدين والدولة، وهو ذات ما واصله كانتط بالاستعانة بمستجدات التقليد الجمهوري كما نتجت عن نصوص مونتسكيو وروسو⁽²⁾. وهو ما حاولنا

(1) Q. Skinner, *Hobbes and Republican Liberty*, Cambridge, 2008.

(2) لا تتوفر المكتبة العربية - فيما نعلم - على مؤلفات يعتد بها مخصصة بأكملها لفلسفة طوماس هوبز أو جون لوك أو عمانويل كانط باستثناء ما يلي: إمام عبد الفتاح إمام، توماس هوبز، فيلسوف العقلانية، القاهرة، 1976؛ سعيد ناصر، المجتمع والسلطة عند توماس هوبز، طرابلس - ليبيا، 1996؛ ونحن لا نعرف مرجعاً عربياً يعتد به حول فلسفة جون لوك السياسية، أما حول فلسفة عمانويل =

بيانه في كل الفصول اللاحقة التي سيكون مدارها جميماً:

بيان كيفيات ابناء المشروعية السياسية الليبرالية الحديثة من طوماس هوبيز إلى عمانويل كانط مروراً بجون لوك الذين اعتبرناهم الأكثر تمثيلية في تلك الحقبة الكلاسيكية في تاريخ الليبرالية السياسية عموماً.

ولذلك فنحن نذهب في هذا مع الرأي القائل إن الليبرالية الحديثة إنما هي هوبيزية، بل هي في كل تاريخها، لم تفعل غير تعديل الهوبيزية، وأية ذلك، في زعمتنا، أن الليبرالية الكلاسيكية، ممثلة في لوك وكانت لم تخرج جذرئاً عن الأساس الهوبيزي. ولكننا نعتقد أن هوبيز أكثر أهمية في تاريخ الليبرالية، وذلك من جهة كونه من م肯 من الانتقال نظرياً من اللاهوت السياسي الوسيط إلى النظرية السياسية الحديثة، وجعل المسألة اللاهوتية السياسية شأنًا من شؤون الدولة، وهذا ما حاولنا توضيحه في كل مقالاتنا حول هوبيز. فقد عرّض هوبيز الفرضية المسيحية حول طبيعة الإنسان وذلك بصياغة فرضية حالة الطبيعة، وعوّض عن طريق مفهوم التمثيل السياسي أساس المشروعية اللاهوتية وذلك ببناء الأساس الحديث للمشروعية السياسية، ويرتبط بذلك التعديل العميق الذي أدخله على منزلة القانون الطبيعي، ونتج عن ذلك تعويضه للاهوت السياسي بسياسة لاهوتية. وهذا ما يستلزم

= كانط العملية فهناك: عبد الرحمن بدوي، فلسفة كانط السياسية، الكويت 1979؛ فلسفة كانط في الدين وال التربية، الكويت 1980؛ محمد عثمان الخشت، فلسفة الدين عند كانط، القاهرة، 1994. أما الرسائل الجامعية غير المنشورة، على أهميتها - فعددها قليل.

أن نتبين كيف ممكن هو بز من بناء الحداثة السياسية الليبرالية وذلك عبر تفككه البنية اللاهوتية للسياسة الوسيطة وإعادة بنائها على أرضية جديدة.

ومما لا شك فيه أن هكذا مطلب، تعرّضه عقبات تأويلية كثيرة:

أولاًها أن تناول الحداثة فلسفياً إنما يستدعي آلياً في تاريخ ما للحداثة، الحداثة الميتافيزيقية المرتبطة بمبدأ الذاتية، باعتبار أن الحداثة السياسية ثانية مقارنة بالحداثة الحقيقة أو «الكبرى» حسب عبارة نি�تشه الشهيرة وتلك الميتافيزيقا بالذات، التي قد أرسست بدايات «سياسة حقيقة جديدة» هي التي تجلّى في معنى العمومية، وهو ما يستبعد حكمًا الحداثة السياسية من أفق الاستشكال. وأن ذلك ليتعذر في تقديرنا مجرد استعمال « العبارة الحقوقية » عبارة للفلسفة فيجعل البنية الميتافيزيقية بنية سياسية. وإننا نعتقد أن ذلك المنظور وإن كان ثريّاً بالنسبة إلى التفكير عموماً، باعتبار أنه يصدر عن مقام تأويلي مفاده أن القول الفلسفي قول سياسي حكمًا وإن لم يجعل السياسة موضوعه، فإنه إنما يكاد يصدق على أغلب سياسات الفلاسفة، مما يجعله يطمس الفروق بينها، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى نعتقد أنه ليس كافياً إلّا بالإضافة إلى من لم يكتب في السياسة مثل ديكارت مثلاً، أما بالإضافة إلى فلاسفة خصصوا المسألة السياسية حيزاً من كتاباتهم، فإنه يكون من الأصول البدء بتدبر ما كتبوا عوض بناء فرضيات قد تكون جميلة ولكنها لا تتعذر غير ذلك. وإن كانط في تقديرنا قد قدم، رغم قلة ما كتب في السياسة النظرية، مقارنة مع بقية عناصر نسقه، تفكيراً سياسياً هاماً بالنسبة إلى الحداثة التي ينتمي إليها، إلى درجة أنه قد وسم على نحو عميق مصير الحداثة السياسية اللاحقة له، بل والمعاصرة لنا كذلك.

أما العقبة الثانية فتتجلى في أن تاريخ الحداثة السياسية معقد، وقد بات من المعلوم منذ منعطف ستينيات القرن الماضي فهو تاريخ النزاع بين برنامجين: برنامج جمهوري هو الذي ابتدأ مع ماكيافيلي في إيطاليا، وظهر في كتابات الجمهوريين الإنكليز أثناء الحرب الأهلية الإنكليزية، وفي كتابات اسبينوزا وفي بعض ما كتب مونتسكيو، وكتابات روسو قبل أن يظهر في كتابات الشوربيين الأميركيين، والفرنسيين المعاصرین لكانط⁽¹⁾. أما البرنامج الثاني فهو الليبرالي الذي يعود ظهوره إلى هوبز، وقد طوره لوک وهبوم وسميت أساساً زيادة على مفكري الأخلاق الإسكتلنديين⁽²⁾. مما يعني أن الحل الليبرالي لقضايا الحداثة لم يكن الحل الوحيد بل نافسه تاريخياً حل آخر هو الحل الجمهوري.

وثالثها تتعلق بدور المسألة اللاهوتية - السياسية في الحداثة السياسية الغربية. وإن النظر في صلة الحداثة الليبرالية بالمسألة اللاهوتية السياسية إنما يهدف قبل كل شيء إلى التأكيد على أن تاريخ الحداثة السياسية ليس كما يرسمه التاريخ الليبرالي على أنه تاريخ قطيبة مع المركب اللاهوتي - السياسي شهدتها القرن السابع عشر، بل إن ذلك إنما كان تحويلاً لذات المسألة أكثر من كونه خروجاً عنها. وقد قدم شتراوس عناصر هامة في هذا الاتجاه عندما جعل من أعمال نيقولا مكيافيلي التي قطعت مع التقليد اليوناني وال وسيط في الفلسفة السياسية ومع الوصل

Ph. Pettit, *Republicanism: A Theory of Freedom and Government*, (1) Oxford, 1997.

J.-F. Spitz, *La Liberté politique: Essai de généalogie conceptuelle*, Paris, (2) 1995.

الأوروبي الوسيط بين الدين والأخلاق والسياسة، بداية تاريخ التنوير، قائلاً: «إنه بالرغم من اختلاف المفكرين اللاحقين لميكافيلي، فإنهم قد اشتركوا في صراع واحد ضد سلطة واحدة - هي ما أسماه هوبيز: مملكة الظلمات - فرب صراع كان في نظرهم أهم من أي حل سياسي محض». ⁽¹⁾ مما يسمح لليو شتراوس بتحيطي التصور الوضعي للحداثة والتنوير - الذي يحصرهما في الجانب الميتافيزيقي والمعرفي ولا ينظر إلى الدين واللاهوت إلا في صلته بالجانبين المذكورين - إلى تصور تاريخي - سياسي يطرح معضلة المشروعية - وهي عصب بما سماه «المعضلة اللاهوتية السياسية» - وهو ما سيكون موضوع كل نظريات القانون الطبيعي الحق الطبيعي والعقد الاجتماعي وحقوق الإنسان لاحقاً - كما هو معلوم ⁽²⁾ - . وهو في الواقع قد بين الانتقال/ القطع الحديث مع المشروعية القديمة (التي تقوم على الجمع بين الأخلاق والسياسة) أو ما سماه «الحق الطبيعي عند القدامى» (يعني ما قبل الحداثة الغربية) إلى مشروعية المحدثين - الحق الطبيعي الغربي الحديث، (أي الموجة الأولى والثانية للحداثة للغربية وفق تحقيب ليو شتراوس) التي أنتجت اللبيرالية

L. Strauss, *Pensées sur Machiavel*, tr. fr., Paris, 1982, p. 252.

(1)

Ibid, p. 317.

(2)

أنظر كذلك:

L. Strauss, *La critique de la religion chez Spinoza ou les fondements de la science spinoziste de la Bible: Recherches pour une étude du Traité théologico-politique* (1930), trad. fr. Paris., 1996; *La critique de la religion chez Hobbes: Une comprehension des Lumières* (1933-1934), tr. fr., Paris, 2004.

ال الحديثة، بل ونقدها الاشتراكي والشيوعي قبل المال إلى أزمة المشروعية المتمثلة في نسبوية فيبر وتاريخانية المعاصرین وأهمهم فریدریک نیتشه ومارتن هیدغر (الموجة الثالثة وفق ذات التحقيق) (لذین نقدا المشروعية الليبرالية جذریاً فبرا - كل على طريقته . مشروعية النازية اللا مشروعة.

بید أننا نذهب - مع ذلك - إلى أن الانتقال من تلك المشروعية القديمة والواسطة، إنما بدأ قبل مکیافلی بزمن طویل - هو زمن التفکیک التدريجی للمركب اللاهوتی - السياسي على أرضیة اللاهوت ذاتها، مثلما تبین ذلك نصوص کانتورفیتش مثلاً⁽¹⁾. ولقد كان طوماس هوبز - أول الليبراليين - وریث نضوج طویل لتلك العملية - بل أن كل الليبرالية إنما هي مشروعية سياسیة جديدة، كما سنشير إلى ذلك لاحقاً .

1 - لقد قام هوبز بعمليتين نظریتين يجعلانه يرتبط ارتباطاً فریداً بالعصر الوسيط، العملية الأولى هي نقضه أسس التفکیر اللاهوتی السياسي الوسيط، بنقض أطروحتین مركزيتين هما :

(1) يذهب الفیلسوف ورجل اللاهوت الألماني هائز بلومبرغ في تاريخه الناقد للحداثة العلمية الغربية وللعلمانية المرتبطة بها (1966)، أن العقلانية الحديثة إنما هي مشروعية المحدثين، (الترجمة الفرنسية 1999)، مما يعني أن كل الثورة الكویرنیکیة (وهو عنوان لكتاب آخر له) هي جزء معرفي من مشروعية المحدثين ذاتها. وهو ما يفسر معارضته الشديدة لتصور الفیلسوف الحقوقی الألماني کارل شمیت حول المشروعية والقانونية (الترجمة الفرنسية 1935)، وتحول اللاهوت إلى فلسفة سیاسیة عند المحدثين - وهو ما سماه شمیت اللاهوت السياسي (الترجمة الفرنسية 1995) باعتباره الصیبة/الحل الحديث للمشروعية، وكذلك كتابی هابرمانس العقل والمشروعية (1984)، وبیحثاً عن إعادة بناء المادیة التاریخیة ما بعد مارکس حسب (الترجمة الفرنسية 1988).

الطبيعة المدنية للإنسان أولاً، وأهمية القانون الطبيعي ثانياً، هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى، حول عناصر من أصول لاهوتية سياسية إلى عناصر علمانية، فنسب إلى الإله الفاني [الدولة] قدرات كانت تنسب إلى الإله الأزلي.

أ - يمثل مفهوم الحالة الطبيعية كما هو معروف، ابتكاراً هوبيزياً، ولكن تقويم هذا المفهوم كان غالباً ما يحصل بالإضافة إلى الفكر الأرسطي - التوماوي، وذلك لإبراز جدة وأصالة وطراقة تفكير هوبيز، ولكننا نعتقد أن قيمة النظرية التاريخية تظهر أكثر في كونه إنما مثل تنظيراً لأزمة المجتمعات المسيحية، إبان حروب الإصلاح الديني، وهو ما ببناه انطلاقاً من ربط تأويل الحالة الطبيعية عند هوبيز بتاريخه للحرب الأهلية الإنكليزية. وتظهر هذه الجدة كذلك في تحويله العميق لمعنى الحالة الطبيعية المسيحي التي كانت تركز على الحالة الأصلية، فأصبحت تعني حالة مشتقة من الوجود المدني عندما تعتبره الفوضى. وذلك ما يعني أن الفهم السادس لقيمة فكرة الحالة الطبيعية الذي يحصرها في فكرة الشرعية السياسية بفضل وظيفتها السجالية، ومرجعيتها التاريخية يجعل منها تهدف بالأساس إلى إبراز مساواة الأفراد الطبيعية واستقلالهم [خلافاً للتراطبية الكلاسيكية، ولللهامية القديمة والواسطة]، وإبراز كيفية تكون الدولة وضرورتها أي تفسيرها نظرياً وتبريرها إيديولوجياً، وأخيراً فهم سبب دوام طاعة المحكومين للحاكمين، لم يكن مدركاً لرهان أساسي من رهانات هذا المفهوم. ولذلك ملنا نحو التأكيد على القيمة السجالية والتاريخية لفكرة الحالة الطبيعية دونما الرجوع إلى الدروب المطروقة التي عدناها آنفاً.

وقد اندرج عملي ضمن المراجعة التاريخية النظرية التي

يشهد لها حالياً تاريخ الفلسفة والفكر السياسي، فيما يتعلق ليس فقط بفلسفة هوبيز بل بكل الفلسفة السياسية الحديثة، وهي مراجعة تزيد أن تعقل مظاهر المرور من الفكر الوسيط إلى الفكر الحديث، وسمات تواصل عناصر وسيطة ضمن الفكر الحديث ذاته، ولكنها مظاهر حوتلت بقدر كبير أو صغير⁽¹⁾، وهذا شأن معنى الحالة الطبيعية، الذي نعتقد أن هوبيز أخذه عن السكولاستيكية الجديدة، وخصوصاً الإسبانية منها، وخاصة عن سواراز (Suarez) الذي أكمل في القرن السادس عشر الصياغة اللاهوتية لفكرة الحالة الطبيعية الممحض (*statu pura natura*). وهي حالة بريئة عن كل زيادة غير طبيعية، أو لعله الأفضل القول هي حال ما قبل اللطف الإلهي، بل قبل أن تصبح لهذا الإنسان فضائل أو غير ذلك من الصفات: إنه الإنسان الطبيعي في عراء كامل، وليس له من خاصية إلا ما يتبع عن طبيعته هو بالذات. ولكن استعمال سواراز لم يكن استعمالاً سياسياً مقصوداً، كما أنه لم يكن قادرًا على كسر فكرة الطبيعة السياسية للإنسان، رغم كل ما سبق من محاولات، لأن الإنسان في تصور هذا اللاهوتي إنما هو «كائن اجتماعي تنحه طبيعته السديدة منحى العيش المشترك»⁽²⁾. ولذلك سيحول هوبيز انطلاقاً من سواراز هذا المعنى إلى مفهوم سياسي، وذلك بالاحتفاظ بالطابع الفرضي الذي ركز عليه اللاهوتي السكولاستيكي الإسباني مع دعمه بالنتائج الأستدلوجية للعلم

Y. Ch. Zarka (dir.), *Aspects médiévaux de la politique moderne*, Paris, (1) 1999.

(2) ورد هذا القول في كتاب سواراز، في القانون، الكتاب الثالث، الفصل الثالث، وذكره زاركا في المرجع السابق.

الطبيعي الغاليلىي، وبالتحديد ممارسة التجربة الخيالية في مجال علوم الإنسان، أسوة بغاليليو الذي مارسها في مجال علم الطبيعة، فيما يتعلق بدراسة سقوط الأجسام. وذلك ما قدمه هوبيز، كما هو معروف، عندما اعتبر أنه قام بتفكيك الجسم السياسي نظرياً لتحديد عناصره الأولى، ثم أعاد تركيه نظرياً كذلك وليست الحالة الطبيعية التي هي منتهى عملية التفكيك والتي يظهر فيها الناس «كأنما خرجن الآن من الأرض كالفطر»⁽¹⁾ إلاً ما يتبقى بعد إجلاء كل ما يضاف إلى الإنسان مما هو غير طبيعي.

وبذلك قام هوبيز باطراح المنحى الاجتماعي للإنسان في حاليه الطبيعية - في حين احتفظ به سواراز - منخرطاً في تفكيك نظري للاهوت السياسي المسيحي الذي كان يجمع بين أرسسطو والقديس توما الأكويني، وذلك بالتأكيد على فكرتي الجهد والاقتدار الجديدين وباعتناق قيم الحداثة الجديدة مثلما نتبينها في فكر معاصره فرنسيس بيكون. إنما الحالة الطبيعية عند هوبيز، طغيان منطق صدام القدرات التي يتسم بها الأفراد في غياب قوة عامة تحتكر استعمال القوة⁽²⁾. إن الإنسان الجديد الهوبيزي، ليس طيباً، كما يظن كل لاهوت متفائل، ولا هو شرير كما قد يعتقد أي لاهوت متشائم، ولكن له قوة تؤدي إلى الحرب إذا لم توجه من خارجه توجيهاً صائبًا، وتحيد إذا وجهت التوجيه السديد.

ب - ونحن نعتقد أن مفهوم الحالة الطبيعية يمكن من الفهم

Hobbes, *De cive, The latin Version* (ed H.Warrender), Oxford, 1983, (1) chap. 8, § 8.

Hobbes, *Leviathan*, (ed. C.B. Macpherson) London, 1968, chap. 13. (2)

النظري للتاريخ الهوبزي للحرب الأهلية الإنكليزية، ومن فهم موقفه السياسي من تلك الحرب، بل ومن استجلاء رأيه في الإصلاح الديني ذاته. وهذا ما نجده بوضوح في كتاباته التاريخية والسياسية التي كان دوماً يحرص على عدم ربطها بصفة مباشرة بكتاباته النظرية. فالحرب الأهلية ليست إلا تجسيماً للحالة الطبيعية، ولذلك فالناس جميعهم بمن فيهم القائمون على الدين يخضعون لنفس «رغبة الاقتدار» التي تدفعهم إلى طلب أسباب الاقتدار بالبحث عن التسلط على أجساد الناس وعلى أرواحهم. إن الكنيسة البابوية ليست إلا مؤسسة بشرية من ضمن ما صنع الناس، وهي تخضع لنفس منطق الرغبة في السيطرة، وفي مراكمه القوة إلى ما لا نهاية؛ ولذلك ينبغي أن تكون هي ذاتها خاضعة للسلطان (كما سبأته في الفصل الأول).

وإن أهم نتيجة لذلك ستكون موقف هوبز الطريف من التسامح الديني والذي يبدو لأول وهلة موقف رفض لما يمثله التسامح الديني من مصدر أساسى من مصادر الحرب الأهلية، مما يسوغ أنه يطرح كل الأفكار الخاصة بضرورة عدم القيام بأى عمل قد يعارض ضميرنا، وما يعنيه ذلك من عدم طاعة السلطان إذا تعارض أمره مع ما نراه الحقيقة. بيد أن موقف هوبز أكثر طرافة من ذلك لأن مداره الحفاظ على وحدة السلطة السياسية.

ت - ولقد كان مفهوم القانون الطبيعي موضوعاً لنفس عملية التحويل، إذ أن هوبز قد أخضعه لتنقيح عميق طال وضعه في نظام المسائل ومحتواه ووظيفته في ذات الوقت، فمن المعروف، هنا أيضاً، أن المعنى الذي أعطاه توما الأكويني للقانون الطبيعي، يمثل قمة التفكير اللاهوتي المسيحي في ذات المسألة، إذ أنه يميز

بين القانون الأزلي الذي ثبته الرب في قلوبنا، ليكون شأننا كأنما الرب ذاته قد حل في كل واحد منا، ليوجه أفعاله؛ وبين القانون الإلهي، الذي يجده توما الأكويني في الكتاب المقدس. ويكون القانون الطبيعي قائماً على القانون الأزلي وقد يتضمنه القانون الإلهي كذلك، إذا ما رام الإنسان الخلاص، وهذا ما يجعل القانون الطبيعي يوجه سلوك الإنسان نحو الغايات القصوى الخاصة بالإنسان بصفته كائناً عاقلاً، أي ينبغي أن يسلك ضرورة سلوكاً فاضلاً. ولكن نظراً لخصائص السلوك البشري الذي لا يتوجه بالضرورة إلى الغايات، كان لا بد أن يعارض القانون الإنساني القانون الطبيعي، رغم أن كل وصايا الكتاب المقدس وكل أحكامه يمكن أن تعتبر جزءاً من القانون الطبيعي.

إن كل ما سبق يمكن أن يوافق عليه هوبز شريطة أن يجعل هذا القانون أولاً لاحقاً للحق الطبيعي أي لحرية الفرد في أن يفعل ما يراه ضرورياً للحفاظ على حياته، في حين أن توما الأكويني يعتبر الحق لاحقاً للقانون، هذا من جهة، ومن جهة ثانية أن نخلص العقل الذي يرتبط بالقانون الطبيعي من طابعه الأخلاقي أي من الفضيلة، وأن نجعله «ملكة تقديرية» تلائم الوسائل والأهداف لتحصيل الحماية. وأخيراً أن نجعل القانون الطبيعي بعد وجود الدولة جزءاً من القانون المدني، وأن نعتبر أن الضامن الوحيد لاحترام القانون الطبيعي ليس التعالي الإلهي، وأن مصدر ذلك القانون ليس الحقيقة، بل الخوف من «السلطان»، مصدر القانون المدني، الذي هو شرط صلاحية القانون الطبيعي ذاته⁽¹⁾. وهذا ما

يعني في الواقع، أولاً علمنة القانون الطبيعي، ثم جعله تابعاً للقانون المدني، كما جعله كلياً، لا يكاد بهم ديناً محدوداً، بل هو بهم الإنسان بما هو إنسان. ونحن نصبح، كما يتجلّى، على قيد أنملة من القانون الأخلاقي الكانطي، بل ومن كل أفكار حقوق الإنسان (كما سنبيّن في الفصل الثاني).

ث - وإننا لنجد تحويلاً أعمق فيما يتعلق بتصور السلطة، لأنه إذا كانت الحال الطبيعية، معنى سابقاً لهوبيز وكذلك الشأن بالنسبة لمفهوم القانون الطبيعي، أخضعهما الفيلسوف إلى تحويل عميق، دون أن يستحدث المفهوم ذاته، فإن الأمر قد اختلف في ما يتعلق بمفهوم السيادة، الذي هو بالفعل مفهوم لاهوتى نقل إلى المجال السياسي وحول ليكون براديجم سلطة الدولة | الأمة الحديثة، وقد استطاع هوبيز القيام بذلك عن طريق نظريته في التمثيل السياسي، (Representation) ومفهومه عن «التفويض» (Authorization). ولذلك فقد تناولنا، انطلاقاً من هذين المستويين مسألة السيادة والعقد، والقانون ذاته. ونريد هنا أن نبين باختصار نوع الانتقال من السجل اللاهوتي إلى السجل السياسي الذي مكّن فلسوفنا من التمييز بين الإله الفاني (Mortal God) الذي هو الدولة، وبين الإله الخالد (Immortal god)، وهو الإله⁽¹⁾.

ويمكن أن نجمل ما سيرد في الفصل الثالث كما يلي:

- إن التأكيد الهوبيزي في كل الكتابات السياسية إيجاباً، وفي الكتابات التاريخية سلباً، على وحدة السلطة ومركزيتها وأحاديتها وأوحديتها وقدرتها، إنما نستطيع أن نفهمه بكل يسر على أنه

تحويل «للسلطان التام» (Plenitudo Potestas) الذي كان ينسب للكنيسة إلى الدولة بشكل يماهٍ تمام المماهٍ بين ما هو زمني وما هو روحي، ويمنع وبالتالي كل انقسام للسلطة، أي كل تفكير للسيادة، «فإنما الكنيسة والدولة تكونان من نفس الناس»⁽¹⁾.

- وإن هذه الوحدة هي التي تمكّن من الكلام عن جسم سياسي رمزه الجسم الواحد للحاكم، إذ أن «جسمي الملك»، إنما هما في هذه الحال جسم واحد، ولكنه جسم طبيعي من حيث هو إنسان، وهو جسم معنوي ورمزي ومقدس من حيث هو ملك | حاكم | أهل. وهذه الوحدة تتأكد أكثر عندما ننظر إليها من جهة نظرية التمثيل السياسي، ومن جهة مفهوم التفويض، الذي وإن كان يحيل إلى مراجع مسرحية وحقوقية صريحة، فإنه يرتكز إلى موروث لاهوتى مسيحي هو اللاهوت السياسي الذي حل بعض عناصره كأنتروفيتش في أعماله الشهيرة.

- ولذلك فإنناأخذنا مأخذ الجد الأيقونة التي وضعها هوبر على غلاف كتابه، لأنها تبيّن بامتياز التحويل الذي خضع له اللاهوت السياسي في كتابات فيلسوفنا، حتى أمكن له التمييز، الذي انطلقنا منه، بين إله خالد وإله فان، وجعل الناس إنما يرتبطون بوضوح بالإله الفاني في كل شؤونهم، حتى تلك الخاصة بعلاقاتهم بالإله الخالد ذاته. وهذا سميّناه تيولوجيا هوبر، أو بالأحرى السياسة اللاهوتية للدولة وفق نظريته، والتي خصص لها أكبر جزء من أجزاء مؤلفه العمدة في الفكر السياسي، والتي تبيّن أن وحدة الدولة والكنيسة، ووحدة الدين

إنما هي من علامات السيادة ومن أمارات السلطة التامة للدولة. وهو ما سيجعل هوبز يعادي كل تعدد للأديان وللطوائف، أو ما يمكن أن نسميه بلغة معاصرة، التعايش الديني أو الطائفي، وبالتالي يكون موقف فلسوفنا من التسامح الديني طريفاً كما ألمعنا إلى ذلك.

ث - وقد لزم عن ذلك ما سنسمه في الفصل الرابع «سياسة لاهوتية» عوشت اللاهوت السياسي السابق. وقد بيّنا أن عناصر هذه السياسة إنما هي ثلاثة :

- تبعية المؤسسة الكنسية للدولة تضع حدًّا للحرب الأهلية⁽¹⁾؛ وأداة ذلك تحديد أن الطاعة للرب لا يمكن البتة أن تكون مناقضة لطاعة الحاكم. ولذلك ينبغي أن نميز بين «الإيمان» و«الطاعة»، فالإيمان إنما هو بالرب، أما الطاعة فهي للحاكم. ولا يمكن أن تكون هذه الأخيرة البتة طاعة للرب وعصياناً للحاكم في الوقت ذاته.

- ويقدم هوبز في القسم الأخير نقداً نظرياً وتاريخياً وإيديولوجيًّا للجامعات، هو بعض بدايات أفكار التنوير، إذ اعتبر أن الجامعات الإنكليزية إنما تقدم «ظلمات» (عنوان القسم الرابع) كما هو معروف هو «مملكة الظلمات»، ولذلك ينبغي استبدالها «بأنوار»⁽²⁾، لا شك أنها فلسفة هوبز ذاتها، كما يمكن أن تبين ذلك انطلاقاً من اليوتوبيا البيداوغوجية التي تشي بها نهاية القسم الثالث، أين يحلم هوبز بحاكم يأخذ مأخذ الجد كتابه لوراثان في

Ibid, chap. 43.

(1)

L. Strauss, *La critique de la religion chez Hobbes: Une compréhension (2) des Lumières*, Op. cit.,

مراسه السياسي، وهو - كما هو معلوم - نفس حلم ديكارت عندما كتب «مبادئ الفلسفة» ليعرض، في جامعات أوروبا، فلسفة أرسطو كما كانت تفهمها النزعة السكولاستيكية. ولكن هوبز كان أكثر جرأة عندما ربط بين المحتوى الكنسي السكولاستيكي الذي تقدمه الجامعات التي تخضع للكنيسة، وبين المفاعيل السياسية لذلك التعليم، ولذلك فهو قد ربط بين نقض طموحات الكنيسة السياسية وبين نقض محتوى ما تقدمه من غذاء روحي لطلابها. وهذا ما جعله يخوض خصومات شديدة لاحقاً، تبدو في ظاهرها خصومات علمية (مع واليس وبويل وغيرهما...) ولكنها في الواقعها، خصومات سياسية، رهانها لاهوتى سياسى وليس البتة علمياً (رياضياً أو فيزيائياً). لقد كان تفكيك البنية اللاهوتية السياسية يتطلب التعرض للمؤسسات الأكademie (الجامعات والجمعيات العلمية) التي تعاضد التفكير ذاك موضوع التفكيك.

ويرتبط بذلك ما قلناه عن عدم قبولنا لأطروحة القائلين بالحاد هوبز، بل نحن قلنا إنه يقدم لاهوتاً أدنى يتماشى مع نقه اللاهوت السياسي السادس. ويمكن تلخيص هذا اللاهوت الأدنى في عقيدة أولى وأساسية هي أن «عيسى إنما هو المسيح ذاته»، أي أن تميز عن كل تفكير يهودي شكله في صحة المسيحية، ونرفض كل النزعات الخلاصية التي تبشر بأن مملكة الرب يمكن بناؤها على الأرض، بل، وأدهى من ذلك، يجب بناؤها. وهذا ما ينتج الحرب الأهلية، كما ألمحنا إلى ذلك من قبل، وما يرفضه بالتالي هوبز بعنف، رغبة منه في وضع حد للأزمة التي كانت تعصف بأوروبا منذ أكثر من قرنين. وذلك ما يعني لاهوتياً انتظار عودة المسيح الحقيقي ويتحقق به مبدأ أساسى هو ذلك الذى يجعل الدين

ينحصر في محتوى أخلاقي ينظم العلاقات بين الأفراد، لا يختلف عن ما كان هوبيز قد قدمه باعتباره المحتوى الأساسي للقوانين الطبيعية العشرين، ألا وهو، مبدأ «لا تفعل البتة لغيرك ما لا تريد أن يفعل غيرك لك». وبذلك يستكمل هوبيز نقض اللاهوت السياسي نقضاً طال السياسة والمؤسسات والعقيدة.

أما ما عدا ذلك فيمكن أن نعتبره في عداد الهرطقات التي تهدد السلم المدني، وتضع موضع ريبة الاستقرار السياسي. ولذلك فكل مذهب لا توافق عليه الدولة يمكن أن يعتبر هرطقة، وأن يكون وبالتالي خطراً بالنسبة إلى وحدة الدولة واستقرار سلطتها وسلامة أفراد مجتمعها، ولذلك لا بد من اجتنائه.

ج - ونحن نجد نفس أهمية هذا التحويل لعنصر لاهوتى إلى عنصر سياسي عند ديكارت، وبالتحديد بقصد الدولة الحديثة. ونجد عند ديكارت الذي يوسم غالباً بأنه فيلسوف يقع خارج الخصومات اللاهوتية، ذات «العصب» اللاهوتي السياسي الذي تحكم في كل بدايات الحداثة السياسية واللاهوتية. وليس ذلك في نصوص مركبة، كما كان الأمر بالنسبة إلى هوبيز، بل في نصوص هامشية جداً، بل يمكن أن نتعين أنه لا فرق في تصور السلطة السياسية بين ما نجده لدى ديكارت وما تقدمه فلسفة هوبيز. وإنما اللاهوت الصريح عند الثاني يكافئه لاهوت مضرم عند الأول.

وإن الدولة الحديثة تتبدى عند ديكارت تماماً مثلما هي عند هوبيز، فهي في مثل متانة لوبيثان، وأن استعمال ديكارت لأمثلة المهندس لم يكن مجرد تأثر بعلم عصره كما تذهب إلى ذلك القراءة الوضعية المعروفة، بل لأن الرب ذاته إنما كان يفهم منذ

العصور الوسطى، على أنه مبدأ تنظيم الكون. وإننا لنتعتقد أن التأكيد الهوبيزي على النظام في المجال البيولوجي، هو ذاته التأكيد الديكارتي على النظام الهندسي، فالدولة ظل الإله الخالد على الأرض ينير الظلمة بما يستمدّه من مصدر النور ألا وهو رب إن لم تكن الإله الفاني الهوبيزي، مثل لويس الرابع عشر.

2 - ونحن نعتقد تبعاً لذلك أن بلورة مسألة التسامح، وتعزيز حق الممانعة إنما تمثّلان، فيما قبل إعلانات حقوق الإنسان والمواطن، يعني الأمريكية (1776) والفرنسية (1789 - 1793)، أهم تعديلين شهدتهما الحل الليبرالي الذي كان قد اقترحه هوبيز للمسألة اللاهوتية السياسية⁽¹⁾. ونحن نعتبرهما تعديلين لأنهما لم تمسّ البنية الهوبيزية لنظرية الدولة الحديثة التي ظلت دون مساس، بل أن أهم عناصر هذه البنية في اعتقادنا، يعني مسألة السيادة، ظلت إلى عصمنا أهم صفة من صفات الدولة الحديثة، والثانية مسألة التمثيل السياسي وسمّت كل السياسة الحديثة منذ هوبيز إلى عصمنا. ونحن نعتقد تبعاً لذلك أن التسامح، وما يعنيه من فصل بين الكنيسة والدولة، أو بين السياسة والدين لم يكن إلّا طلباً لحل يضمن للحماية والأمن والاستقرار دواماً أكثر من التسلط التي وسم الدولة - لوبيثان عند هوبيز - ولذلك سنجد أن أهم المفكرين الليبراليين، ويعني بالأساس الفرنسي بيار بايل، والإإنكليزي جون لوك، والفرنسي

(1) لقد خصصنا لهذه المسألة مقالنا «تسامح أم حرية تفكير وتعبير؟ اسپيوزا فيما أبعد من التثير الكلاسيكي،» بالمجلة التونسية للدراسات الفلسفية، عدد 22-23.

فولتير سيكون برنامجهم الأساسي مصالحة دولة هوبيز مع إمكانية التسامح الديني. أما حق الممانعة فلن يتطور جذرًا إلا خارج التقليد الليبرالي تحديدًا، عندما سيصبح تصورًا للثورة.

ونحن نتبين تبعًا لذلك أن التعديلين المذكورين كانوا متفاوتين بين إنكلترا وفرنسا، وذلك لأن البنية السياسية والإنتاج الفلسفى كانتا مختلفتين باختلاف البلدين، فالدولة الفرنسية التي وصفها ديكارت كما رأينا، كانت قد أصبحت مطلقة في القرن السابع عشر، ولذلك فإن بنيتها اللاهوتية السياسية قد تدعمت من جديد، الأمر الذي جعلها تعديل سنة 1695 عن منشور نانت 1598، الذي كان قد أرسى دعائم تسامح كنسي يقبل بموجبه الحاكم المسيحي تعددًا مذهبياً لاهوتياً لفائدة البروتستانت. ولذلك سيكون شأن كل من بيل وفولتير الدفاع عن هذا النوع من التسامح الذي رفضته دولة لويس الرابع عشر. أما التفكير في حق الممانعة فسيكون غائباً تماماً إلى حين الثورة.

أما بالنسبة لإنكلترا فقد كان عليها أن تستكمل الصراع ضد الإلحادية - إلحادية شارل الأول أثناء الحرب الأهلية 1640 - 1648 وإلحادية شارل الثاني التي انتهت بالثورة المجيدة 1688، وفي ذات الوقت كان من الضروري تعديل فلسفة الدولة الليبرالية في صيغتها الهوبزية، وهذا ما سينجزه لوك عندما سيحول ليس فقط التمثيل الإلحادي الهوبزي إلى تمثيل نيابي في المقالة الثانية في الحكم المدني⁽¹⁾، بل وخاصة، وهو ما يعني هنا، التأكيد على التسامح المدني الذي يعارض كل ما ورد في القسمين

(1) جون لوك، مقالتان في الحكم المدني، الترجمة العربية، بيروت، 1959.

الثالث والرابع من لويثان هوبز، وكل ما ورد في كتاباته التاريخية واللاهوتية. وهو تسامح يقوم على قبول الهرطقيات (*hérésies*) بعضها على الأقل)، وهو ما يعني أن الدولة لا بد أن ترك للسلطة الروحية نوعاً من الاستقلالية، لعلها رديف - بل هي كذلك - استقلال الدولة عن المجتمع المدني، الذي كان لوك أول من وضع أسسه. وقد بثورت إنكلترا أدبيات رائدة متعلقة بحق الممانعة تتراوح بين الدفاع والرفض طوال القرن السابع عشر، بل وفي المستعمرات الأمريكية في القرن الثامن عشر.

ومن هنا أهمية تصور لوك للتسامح والممانعة على حد سواء، فرب تصور سبقه كل الفكر والعمل الليبراليين اللاحقين، فتجده في رسائله حول التسامح وفي الحكم المدني وكتابه حول مبادئ المسيحية المعقولة. ويقوم الحالان - كما هو معلوم - على أولويات أصبحت جدّاً معروفة، هي أولاً الفردية - باعتبارها الشخصية المدنية التي تملك سيادة معنوية وأخلاقية على ذاتها وعلى اعتقاداتها وممارساتها الأساسية التي لا يمكن أن تقبل أي تنازل -، ولو الزم ذلك إنما هي الحرية ثانياً، والفصل بين الدولة والمجتمع ثالثاً، وبين الدين والدولة رابعاً، وهو ما يسوغ الممانعة في حال عدم احترام السلطان السياسي لذلك. هذه المبادئ تعاضدت فيما بينها لتقديم الصيغة التي ستستقر عليها الليبرالية الكلاسيكية، (انظر لاحقاً الفصل الخامس في هذا الكتاب).

وباختصار إذا كان هوبز يريد علمنة دون حرية، فإن لوك ومن قبله بيل، وبعدهما فولتير كانوا جميعاً يعتبرون أن لا علمنة ولا ليبرالية دون حرية دينية. وهذا ما مستعنته لاحقاً كل إعلانات حقوق الإنسان عماد النظرية الليبرالية. ولكن الإعلانات الممثلة لحقوق الإنسان حملت معها، ليس فقط لغة الحقوق الغالبة على

النزعية الليبرالية، بل كذلك لغة أخرى، هي لغة القانون، ليس الطبيعي الذي «أفل»، بل لغة القانون المدني، وهذا يرتبط ببرنامج آخر للحداثة السياسية، هو البرنامج الجمهوري (Républicain)، الذي لم يبحث عن الحل انطلاقاً من داخل العلاقة بين السلطة الزمنية والسلطة الروحية، كما طرحتها الخلاف التاريخي بين السلطتين منذ القرن الثالث عشر، كما رأينا، ولكنه استعاد التراث الروماني المتمثل خاصة في التأكيد على سيادة القانون، وعلى الحرية السياسية التي لا تعدو حرية التفكير والتعبير إلا أن تكون جزءاً منها، بل وكذلك باستعادة المفهوم الروماني للدين المدني، حلاً جمهورياً للمسألة السياسية اللاحوتية.

3 - بيد أن نصوص كانط، المعاصر للثورة الفرنسية، والمعجب بروسو، والذي اتهم بالاسينوزية، تحمل في ثناياها كل أمارات الخلاف بين الحل الجمهوري والحل الليبرالي، ولعل هذا ما يجعلها نصوصاً متواترة صعبة التأويل. وذلك، في تقديرنا، للأسباب التالية:

أ - فمما لا شك فيه أن جمهورية فكر كانط السياسي صريحة، تحذو حذو الفلسفة السياسية الجمهورية كما صاغها جان جاك روسو، ولذلك فهي كانت تضاد الاستبداد والطغيان تماماً مثل جمهورية متسكيو المعتدلة، وهو ما يظهر بوضوح في القبول بالتفريق بين مبدأ الاستبداد وبين المبدأ الجمهوري، وباعتبار كل نظام حكم، بما في ذلك الديمocratic، لا يقوم على الفصل بين السلطات، إنما هو نظام استبدادي، تماماً مثل روسو، ولكنه قد قبل كذلك بمفهوم طوماس هوبز عن التمثيل السياسي ياعتباره عنصر المشروعية الأهم - بقطع النظر عن نوع الحكم - مما جعله يزاوج بمهارة بين ليبرالية هوبز البنوية من

جهة وبين جمهورية روسو الراديكالية وجمهورية متسكيو المعتدلة من جهة ثانية. ليتسع تصوراً جمهورياً ليبرالياً، يعدل ليبرالية جون لوك الديموقراطية على نحو طريف.

ب - ومن مظاهر محدودية هذه النزعة الجمهورية، أنها لا تصاد، عند فيلسوفنا صراحة، الحكم التيوocrاطي مثل اسيينوزا، ولذلك فهي تتفادى كل مواجهة مع السلطات الكنسية - كالمي مارسها فولتير مثلاً - بل هو قد كف بعد نشر نص نزاع الكليات عن كتابة أي نص يتعرض على نحو عمومي إلى الدين؛ هذا مع أنه كان يدعوه في ذلك النص تحديداً إلى الفصل بين الكنيسة والدولة تماماً مثلما فعل لوك من قبل.

ج - إن قضية حرية التفكير تظل عند كاظنط في حدود طرحها الليبرالي، رغم طموحاته الجمهورية. ولذلك فهي لا ترتفع إلى مستوى المطالبة السينيوزية أو حتى الفولتيرية بذلك. ونحن نعتقد أن تلك هي حدود أي مشروع حداثي يؤكّد على تناهياً الإنسان ويقتوم باطراح اللامتناهي، مبدأ كل التصور الآخر - الراديكالي - للكون، الذي نجده عند اسيينوزا مثلاً.

د - إن ما يؤكّد ما ذهبنا إليه فيما يتعلق بموقف كاظنط من المسألة الدينية والسياسية هو رفضه للدين المدني الروسي، لتنافي أن يكون وجود الدين ذاته تابعاً للعقد الأصلي الذي يعتبره الفيلسوف في أصل كل عيش مدني. فكأنما كاظنط أقرب إلى فولتير، منه إلى روسو.

هـ - ومن هنا التباس تصوره للتسامح كما لحق الممانعة: ولذلك فنحن سنذهب في الفصل السادس إلى اعتبار تفكير كاظنط - في المسألة التي تهمّنا - أقرب إلى الليبرالية منه إلى الجمهورية، ولعله لذلك قدم أساساً متيناً لحقوق الإنسان في صيغتها الليبرالية

[أي حقوق الجيل الأول]، في حين اعتبر أن كل بحث عن سعادة الجميع، إنما هو نوع من الاستبداد، أي أنه كان سيعارض على نحو ما حقوق الجيل الثاني. ثم هو، في تقديرنا، أميّل إلى اللائκية بمعنى الفصل ، فيما يتعلق بحل المعضلة اللاهوتية السياسية ، رغم اندراجه في سياق فكري بروتستانتي ، وذلك بسبب انتمامه في النظرية السياسية إلى مقام فلسفـي فرنسي أكثر من انتمامه إلى الروحانـية لـتي سادـت في ألمـانيا بعد الثورـات الدينـية في القرن السادس عشر . وتبـعاً لـذلك سيـكون دورـه حاسـماً في بنـاء الليـبرالية الجـمهوريـة في القرـن التـاسـع عشر كما سيـقدمـها نـظـرياً بنـجامـين كـونـسـتانـ وـمنـ سـينـحوـ منـحاـه لـاحـقاً ، وكـما ستـسودـ فـرـنسـاـ بدـاـيـةـ منـ 1830.

رب تحويل كانطي يفصح في ذات الوقت عن أصالة ليبرالية هوبيز ، وعن عمق هوبيـة كل حـدـاثـةـ ليـبرـالـيـةـ ، وعن كـونـ دـوـلـةـ الحقـ والـقـانـونـ الـكـانـطـيـةـ ذاتـهاـ إنـماـ هيـ لـويـثـانـ هوـبـيزـ ، وـقدـ أـعـيـدـتـ صـيـاغـتهـ بـعـدـ صـيـرـورـةـ الثـورـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الإنـكـلـيـزـيـةـ 1688ـ وـالـأـمـريـكـيـةـ 1776ـ وـالـفـرـنـسـيـةـ 1789ـ⁽¹⁾ـ . ولـذـلـكـ فـلـانـسـاـ نـعاـصـرـ الـيـوـمـ فـيـ منـعـرـجـاتـ الـبـحـثـ عنـ مـشـرـوعـةـ ليـبرـالـيـةـ جـدـيـدـةـ موـاـكـبـةـ لـعـصـرـ ماـ بـعـدـ الشـيـوـعـيـةـ التـارـيـخـيـةـ - ماـ بـعـدـ 1989ـ تـحدـيـداًـ أيـ ماـ أـسـمـاءـ الـمـؤـرـخـ الإنـكـلـيـزـيـ إـيرـيكـ هوـبـيزـ باـوـمـ نـهاـيـةـ القرـنـ العـشـرـينـ القرـنـ الشـدـيدـ الـقـصـرـ الـذـيـ لمـ يـبـتـدـيـ إـلـاـ سـنـةـ 1919ـ - استـعادـةـ لـفـكـرـ الـليـبرـالـيـةـ الـكـلاـسـيـكـيـةـ وأـهـمـهـمـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ الأـبـ المؤـسـسـ طـوـمـاسـ هوـبـيزـ ، فـيـلسـوفـانـ مـهـمـانـ هـمـاـ جـوـنـ لوـكـ وـعـمـانـوـيلـ كانـطـ ، قـصـدـ تـجـذـيرـ استـبدـالـ النـظـرـ السـيـاسـيـ الـدـيـالـكـتـيـكيـ (ـالـخـاصـ بـهـيـغـلـ وـبـمارـكـسـ وـمنـ

J.W.N. Watkins; «The Posthumous Career of Thomas Hobbes» in (1) *Review of Politics*, vol. 19, N° 3, 1957, p. 351-360.

يواصل فكرهما) بالنظر النقدي المتجدد الحديث (من هوبيز إلى كانط) بعد تحينه، مثلما سنشير إليه في خاتمة عملنا.

4 - ولقد جعلنا تعدد جوانب الاستشكال نراوح من جهة المنهج بين مقتضيات تاريخ الفلسفة السياسية بالمعنى التقني والصناعي، وذلك عندما يكون الأمر متعلقاً بالنصوص المعروفة في تقليد الفلسفة السياسية الغربية الحديثة، مثل لوبيان طوماس هوبيز ورسالتى لوك في الحكم المدني، ومتافزياً الأخلاق لكانط، وبين مقتضيات القراءة المفتوحة أي تلك التي لا تسأله النصوص انطلاقاً من منطوقها فحسب، بل من نتائجها العملية أو ما يلزم عن مقدماتها كذلك، وعن سياقها التاريخي والاجتماعي اعتماداً على مقاربة الفلسفة الاجتماعية التي تعتبر فلسفة هوبيز توصيفاً لبدايات الحداثة (الفصل الأول والفصل الرابع) زيادة على كونها تحليلًا معيارياً لها (الفصل الثاني والفصل الثالث)، في حين كانت تعديلات لوك وكانت انتقالاً من التوصيف إلى المعيارية (الفصل السادس) مروّأ بمزاج تقويمي عند لوك بين التوصيف والمعيارية (الفصل الخامس): فالليبرالية لم تصبح في الغرب معياراً إلا منذ القرن التاسع عشر، وإن كان الإعداد لذلك قد انطلق منذ كتابات جون لوك حول التسامح والممانعة.

وقد سلكنا في هذا مسلك بعض معاصرينا، فحاولنا الاستفادة من طرقوهم في الفهم والتفسير، وتركيب هذه الطرق، رغم ما قد يبدو من صعوبة الملاعنة بين تلك المناهج. ولعل هذا ما يفسر أن التعاطي المنهجي كان في الوقت نفسه مع أعمال أفضل مؤرخي فلسفة هوبيز الحاليين⁽¹⁾، ومن مؤلفات مؤرخي

الأفكار والباحثين من مقام الفلسفة الاجتماعية وفلسفة الحقوق⁽¹⁾. كما أن زاوية النظر التأويلية المطروحة في هذا الكتاب، قد استفادت من الأعمال التي أعادت منذ ثلاثينيات القرن الماضي، قراءة الفلسفة الحديثة من مقام الاستشكال اللاهوتي - السياسي، وتعني بالأساس الأعمال الخاصة بهويز، أو باللاهوت السياسي المسيحي في العصر الوسيط⁽²⁾.

5 – ويمكن عندئذ تفادي المفارقة التاريخية القائلة بتماهي الحداثة والليبرالية، فرب مراجعة تاريخية تبين أنه هناك على الأقل، وإلى حدود الثورتين الأمريكية والفرنسية، خلاف بين حلين: الأول ليبرالي، ستكون له الغلبة انطلاقاً من بداية القرن التاسع عشر، والأخر جمهوري، سيواصل ممانعة الحل الليبرالي حتى بعد انتصار هذا الأخير. ويمكن عندئذ أن نتفادى قبول الصورة التي تقدمها الليبرالية عن نفسها عندما تعتبر أنها أرست دون غيرها قواعد العلمنة، فنؤكد أنها أولاً لاحقة تاريخياً للنزعة الجمهورية التي شاركت في وضع أسس العلمنة. وأن العلمنة، ثانياً، ولدت في نطاق الكنيسة ذاتها، وذلك منذ القرن الثالث عشر، وبالتحديد في خضم صراع البابا ضد الإمبراطور، عندما سعى الأول إلى التخلص من نير الثاني، خلافاً لما قد يظهره التاريخ الليبرالي للمسألة اللاهوتية السياسية. وهذا ما يمكن أن نتبينه في أعمال غليوم الأول كامي ودانتي ومارسيل البادواني منذ قرون طويلة قبل، ليس فقط الحداثة السياسية، بل وقبل النهضة ذاتها.

M.Villey, *La formation de la pensée juridique moderne*, Montchrétien, 1975. (1)

E. Kantorwitz, *Les deux corps du roi* tr. fr., Paris, 1989 ; *Mourir pour la patrie*, tr. fr. Paris, 1984. (2)

الفصل الأول

في البدء كانت الأزمة والإخضاع كذلك

أ - يميل الباحث عادة إلى الانطلاق من نظام عرض المسائل نسبياً على النحو النهائي أي بعد اكتمال نسق الفلسفة الهوبزية في ثلاثة عناصر الفلسفة ليدافع عن قول مفاده أن هوبز إنما يقترح أنطولوجيا ديناميكية في كتاب الجسم (1655)، تند أنثروبولوجيا نزاعية في كتاب عناصر القانون الطبيعي والسياسي (1640) وفي كتاب لويسان وكتاب الإنسان 1658، تند بدورها فلسفة أخلاقية وسياسية واقعية ومعيارية في ذات الوقت في كتاب المواطن (1642 - 1647) وكتاب لويسان الإنكليزي (1651) واللاتيني (1666 - 1668). بيد أنه لا بد أن نشير منذ البداية من منظور المقاربة التاريخية الداخلية الخاصة بتكون فكر هوبز أنه يرصد وعيًا حادًا بالأزمة عبرت عنه نصوص عديدة للفيلسوف أهمها تصدير الطبعة الثانية لكتاب المواطن (1647):

«كنت أتقدم ببطء في إنجاز هدفي (كتاب المواطن) عندما بدأ السجال العار حول حق السلطة وواجبات الرعايا - وهو ما

سبق اندلاع الحروب الأهلية بسنوات - وكان بمثابة الفأل السيء بقادم الأحوال الذي سيشهد بلدي»⁽¹⁾.

وفي ذلك بعض ما يفسر أنه قدم في أكثر من كتاب صيغًا متتالية للمفهوم المركزي ابتكره لعقل الأزمة، يعني «الحالة الطبيعية». بيد أن تحديد طبيعة «الحالة الطبيعية» الاستنولوجية، ووظيفتها النظرية، كما قيمتها في الفلسفة السياسية الحديثة، ليس موضوع اتفاق بين دارسي الفيلسوف الإنكليزي: فالمسألة الأولى مدارها هو جهة النظر إلى فلسفة هوبيز بالإضافة إلى سياقها التاريخي، هل كانت مجرد استجابة لمستجدات التاريخ الأوروبي وبالتالي يكون معنى «الحالة الطبيعية» توصيغًا نظريًّا لبدايات الاجتماع السياسي الأوروبي الحديث عامه بما هي أزمة بنوية - تكوينية (حروب الإصلاح الديني)، وأزمة تجدد الاجتماع السياسي الإنكليزي بنويًّا (الحرب الأهلية 1640 - 1648)، أم هو تعميم نظري لنتائج معاينة مجريات الأزمة الأوروبية العامة والإنكليزية على وجه الخصوص؛ ويكون المعنى توصيغًا - وفق تصور واقعي نceği وتأريخي - في الحالة الأولى، واستكشافيًّا - يقترب مما يسميه ماكس فيبر نمطًا نموذجيًّا، في الحالة الثانية - وهذه هي المسألة الثانية. وبيد أنه كلا التصورين وجيه، ولذلك فقد سعى هوبيز إلى تدقيقه طوال مسيرة نظرية مطولة⁽²⁾: ابتداء بكتاب العناصر موضع ولادة المعنى؛ ثم في كتاب المواطن في طبعته الأولى وفي

Hobbes, *De cive, The latin Version*, Op. cit., p82.

(1)

K. Schuhmann, *Hobbes. Une Chronique*, Paris, 1998.

(2)

الحواشي التي أضافها إلى الطبعة الثانية، ولاحقاً في كتاب لويثان الإنكليزي واللاتيني مواضع تدقيقه وصقله النظريين؛ وانتهاء بكتاب البهيموث المخصص للتاريخ للحرب الأهلية الإنكليزية، الذي هو في تقديرنا بمثابة التحقيق التاريخي لذلك المعنى النظري. وأخيراً - وهو ما يخرج عن مطلوب هذا الفصل - فقد قبل التقليد الفلسفـي السياسي السائد اللاحق من جون لوـكـ المعاصر لهـويـزـ إلى عـمانـوـيلـ كانـطـ، مروراً بـجانـ جـاكـ روـسـوـ، بنـيةـ المعـنىـ، وإنـ غـيرـ مـضـمـونـهـ.

وبالتالي فإنـناـ نـعـتـبـرـ أنـ الحـالـةـ الطـبـيـعـةـ فـرـضـيـةـ تـفـسـيـرـيـةـ نـظـرـيـةـ تـهـدـفـ إـلـىـ تـحـلـيلـ طـبـيـعـةـ الدـوـلـةـ وـتـبـرـيرـيـةـ عـمـلـيـاـ تـطـلـبـ الإـقـنـاعـ بـضـرـورةـ وـجـودـ الدـوـلـةـ بـالـأـسـاسـ؛ـ كـمـاـ أـنـهـ ذـاتـ قـيـمةـ تـأـرـيخـيـةـ قـرـيبـةـ الـمـنـهـجـ التـكـرـيـنـيـ الجـنـيـالـوـجـيـ،ـ الـذـيـ يـمـكـنـ مـنـ فـهـمـهـاـ مـنـ مـقـامـ التـأـوـيـلـ التـارـيـخـيـ لـلـاجـتمـاعـ الإـنـسـانـيـ عـمـومـاـ وـالـسـيـاسـيـ خـصـوصـاـ،ـ وـلـلـأـزـمـةـ الإنـكـلـيـزـيـةـ عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوصـ(1)ـ.ـ وـلـذـلـكـ فـإـنـناـ نـعـتـبـرـ هـنـاـ أـنـ إـذـاـ كـانـ مـاـ لـاـ رـيـبـ فـيـهـ أـنـ فـلـسـفـةـ هـوـيـزـ السـيـاسـيـةـ تـرـتـبـطـ مـنـ

(1) لقد كانت حالة الطبيعة موضوع خلاف شديد بين الفلسفـةـ أوـلـاـ ثمـ بـيـنـ دـارـسيـ تـارـيـخـ الـفـلـسـفـةـ:ـ فـقـدـ اـعـتـبـرـاـ روـسـوـ مجـرـدـ فـرـضـيـةـ مـعـيـارـيـةـ أـكـثـرـ مـنـ كـوـنـهـاـ وـتـبـعـهـ فـيـ ذـلـكـ كـانـطـ ثـمـ تـقـلـيدـ كـامـلـ لـلـدـرـاسـةـ التـارـيـخـيـ لـلـفـلـسـفـةـ السـيـاسـيـةـ.ـ وـاعـتـبـرـاـ لـاـحـقـونـ فـرـضـيـةـ وـاستـبـدـلـوـهـاـ بـنـظـرـيـةـ الـلـعـابـ كـمـاـ عـنـدـ ليـونـ غـوتـيـهـ (1969)ـ أوـ استـبـدـلـهـاـ جـونـ رـاوـلـزـ مـثـلـاـ بـحـجـابـ الـجـهـلـ الـذـيـ يـمـكـنـ مـنـ تـسـوـيـغـ النـظـرـيـةـ التـعـاـدـيـةـ لـاـحـقاـ،ـ وـبـيـنـ أـنـهـماـ يـوـاصـلـانـ رـغـمـ فـرـقـ بـيـنـهـمـاـ التـقـلـيدـ الـكـانـطـيـ.ـ أـخـيرـاـ فـهـنـاكـ تـفـسـيـرـ تـارـيـخـيـ وـاجـتمـاعـيـ كـمـاـ عـنـدـ مـاـكـفـرـسـونـ فـيـ كـاتـبـ الشـهـيرـ،ـ وـنـحـنـ نـذـهـبـ هـنـاـ كـمـاـ جـاءـ سـابـقـاـ إـلـىـ مـنـحـيـ الـفـلـسـفـةـ السـيـاسـيـةـ التـارـيـخـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ الـذـيـ تـعـتـبـرـ حـالـةـ الطـبـيـعـةـ مـجـهـوـداـ نـظـرـيـاـ لـمـفـهـمـةـ أـزـمـةـ أمـيـرـيـقـيـةـ.ـ هـيـ أـزـمـةـ أـورـوـبـاـ فـيـ الـقـرـونـ الـثـلـاثـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ الـحـدـاثـةـ الـأـوـرـوـبـيـةـ.

جهة ظهورها بالأزمة، وهي قد جعلت ذات الأزمة موضوع تفكير نظري، وتحولت الأزمة من مجرد موضوع المعاينة إلى مفهوم نظري هو الحالة الطبيعية؛ فإنها قد تعدد ذلك إلى حد اقتراح حل هو في ذات الوقت نظري، يحدد طبيعة الدولة الحديثة بأنها تمثيلية - بقطع النظر عن شكل نظامها السياسي - وعملي، لأنه يريد أن يضع حدًا لإمكانية الحرب الأهلية، في ذات الوقت. إنما فلسفة هوبيز محاولة لترويض وحش كبير اسمه الحرب: فالحرب هي - أولاً - مبدأ الاجتماع الإنساني، هي أصله، وهي كذلك لأن القوة (العنف) معطى أنطولوجياً حقيقياً لا بد من التعاطي معه عند كل بحث في الاجتماع الإنساني؛ وبين التجربة التاريخية الإنكليزية أن الحرب خطر، ومرض ينبغي شفاء الجسم السياسي منه، لأنه يهدد وجود الاجتماع بما هو كذلك (1) ولذلك لا بد - ثانياً - من تفويض الناس أمرهم إلىولي يدفع بعضهم عن بعض داخلياً، وعن جمعهم كل عدو خارجي؛ ولأن الأمر كذلك، فإن الحرب ينبغي أن تصبح وظيفة من الوظائف يقوم بها من خولنا له تدبير شأننا على نحو يرضاه هو، ونطمئن إليه نحن (2).

* * *

1 - إن تبلور مفهوم الحالة الطبيعية أكثر تعقيداً مما قد يوحى به كتاب هوبيز الرئيسي ولذلك سنعتمد إلى النظر التكويني (الجينيالوجي) في غرض الحالة الطبيعية / الأزمة / الحرب الأهلية عند هوبيز وذلك بالتركيز على نص عناصر القانون الطبيعي والسياسي الذي كتب عشية اندلاع الحرب الأهلية الإنكليزية وعلى كتاب المواطن الذي كتب في أوجهها، وسنستأنس بكتاب

البهيموث الذي أرخ لها مستعملاً العدة المفهومية للكتب المذكورة بالإضافة إلى كتاب لوبيثان، وإذا كان هذا الأخير ينحو منحى التناول النظري الصرف فإن النصين الأولين يقدمان نظراً أكثر ارتباطاً بالمراس، في حين يقدم البهيموث تحليلًا تاريخياً لوقائع الأزمة / الحرب الأهلية التي كانت في أصل النشوء التاريخي لمفهوم الحالة الطبيعية، يقول هوبيز ذاته في مقدمة الطبعة الثانية لكتابه المواطن إنه بدأ منذ ثلاثينيات القرن السابع عشر الاشتغال على بناء نسق نظري سماه عناصر الفلسفة، يحتوي قسماً أول خصصه للفلسفة الطبيعية، عنوانه في الجسم، وثانياً يتعلق بالأنتروبولوجيا ووسمه في الإنسان، وأخيراً هو المواطن، وموضوعه الفلسفة المدنية، هذا كان النظام المنشود، ولكن اندلاع «الحريق»⁽¹⁾ - أي الحرب الأهلية - قلب نظام التحرير رأساً على عقب، إذ عدل عن النظام واعتمد نظاماً سياسياً جعله يصدر كتاب المواطن في حين لم يصدر الجسم إلا سنة 1655 وكتاب الإنسان سنة 1658 فالأزمة ليست فقط موضوعاً من المواضيع بالنسبة إلى فلسفة هوبيز السياسية بل هي علة من علل تكوّنها.

وتدعم المعرفة التاريخية بمسيرة هوبيز الفلسفية التي تجلي كيف أن الاهتمام بالعنف وال الحرب والtragidya، قد بدأ مبكراً، قبل أن يتذكر الفيلسوف معنى «الحالة الطبيعية» وقد بيّن بعض الدارسين كيف صهر هوبيز ضمن ذلك المعنى مواد صادرة عن ملاحظاته للمعيش التاريخي، كما من قراءاته للتراجيديات

الإغريقية والرومانية: يوربيدوس - الذي ترجم له منذ 1603 مسرحيته الشهيرة ميداي - وهوميروس - الذي سينتظر له في سني شيخوخته الإلية (1673 - 1674) والأوديسة (1676) - وسوفوكليس وأرسطوفان، وبلاوت، وفيرجيل وهوراس⁽¹⁾، وللكتابة التاريخية كما مارسها توكيديدس في تاريخه للحرب البيلوبونيزية الذي ترجمه هوبيز مبكراً (1618 - 1629) والذي أعجب ببنقده للديمقراطية الأthenية لأنه يبين له «طبيعتها اللامعقولة» - كما يذكر في ترجمته الذاتية (1673)⁽²⁾، ومن مراس نظري لأنثروبولوجيا المقالة الثالثة من كتاب الخطابة لأرسسطو، يتجلّى الأمر لمن يتأمل التلخيص الذي أنجزه هوبيز لتلك المقالة من ناحية، وكتب هوبيز منذ عناصر القانون الطبيعي والسياسي: فقد يبيّن ليو شتراوس كيف تملك طوماس هوبيز أنثروبولوجيا الخطابة في عناصر هوبيز على نحو نهائي لا يكاد يستحق الاستئناف، بإقامة تناقض دقيق بين نص أرسسطو، وأغلب نصوص هوبيز السياسية - حتى اللاحق منها لكتاب العناصر يعني لوبيان وكتاب الإنسان⁽³⁾.

وقد يذهب المرء إلى اعتبار أن صلة ما سبق من تحليل نظري قد وجد مجرد دعمه التاريخي عند هوبيز في ما جرى أثناء

K. Schuhmann, *Hobbes. Une Chronique*, Op. cit., p28. (1)

J. Terrel, *Hobbes: Vies d'un philosophe*, Rennes, 2008, p141-142; (2)

K.Schuhmann, *Hobbes. Une Chronique*, Op. cit., p27-28; Q. Skinner, *Thomas hobbes and the Republican Liberty*,..... Op. cit., p.1-17.

Léo Strauss, *La philosophie politique de Hobbes*, tr. fr., Paris, 1991, (3) p.55-71.

الحرب الأهلية الإنكليزية، كما قد يتجلّى في تاريخه سنة 1666 لهذه الحرب. بيد أنه لأننا يمكن أن نمفصل بيسر نص البهيموث، والفصل الثامن من الباب الثاني من كتاب العناصر، والفصل الثالث عشر من كتاب المواطن، إلى حد يسوع اعتبار نص البهيموث - تاريخ الحرب الأهلية، لا يعيد بناء مجريات الحرب، وخاصة عند تعيين المسؤولين عند اندلاع الحريق، اعتماداً على ما ورد في كتاب العناصر - وخاصة الفصل المذكور - حول أسباب التمرد عموماً، وكذلك في ما ورد حول ذات الموضوع في كتاب المواطن، بل أن ما ورد في النصين الآخرين إنما كان تحليلاً مجرداً لذات المادة التاريخية التي سيعود لها نص البهيموث بالتوصيف.

ومن البسيط أن نجد تمفصلاً بين التحليل النظري «الأسباب التمرد» والتحليل التاريخي لأسباب الحرب الأهلية في إنكلترا كما في البهيموث وخاصة الحوار الأول: فإذا نظرنا إلى تحديد هوبيز للمسؤولين عن الحرب الأهلية فسنجد أنهم حسب رأيه:

- 1) الذين يعودون إلى دائرة الدين والتيولوجيا أي «الوزراء المشيخيين» و«أنصار البابا» و«دعاة استقلال اسكتلندا الكاثوليكية عن الناج الإنكليكانى» وكل «الشيع والعصب الدينية».
- 2) الذين يضعون الإغريق أو الرومان نماذج ي يريدون إعادة بناء بريطانيا على غرارها.
- 3) إرادة مدينة لندن وغيرها من المدن أن تصبح مراكز الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وما جره من تحول المفقررين بسبب ذلك إلى مرتزقة يسهل انتدابهم للحرب الأهلية.

4) وأخيراً الأخطاء السياسية التي ارتكبها الملك ووزراؤه والتي جرت العصيان إلى المدن.

أما مبررات التمرد فهي:

- 1) الادعاء بأنه لا ينبغي إرغام ضمائر الناس.
- 2) إن الحكم ينبغي أن يخضعوا للتشريعات التي وضعوها.
- 3) إن السيادة قابلة للانقسام.
- 4) إن الملكية الخاصة بالمواطنين منفصلة عن ملكية الحاكم.
- 5) إن للشعب شخصية متميزة عن حاكمه.
- 6) إنه من المشروع قتل الحاكم.

وإن هذه المبررات هي ذاتها التي اعتمدتها هوبز عند كتابة *البهيموث*، وبالتحديد الحوار الأول الذي يحدد الأسباب العقدية لاندلاع الحرب، أي مواقف المسيحيين، ومواقف البابويين ومواقف المستقلين والمنشقين من الجمهوريين الذين يستعيدون أفكاراً رومانية حول الحرية الموجبة للدفاع عن حق الممانعة⁽¹⁾؛ وذلك قبل أن يتناول جهل الشعب، لكل معنى السيادة، أي بلغة عصرنا لافتقار الشعب لكل ثقافة سياسية. وقبل أن يتناول الأسباب الاقتصادية لاندلاع الحرب، والتي باعتبارها تعود أساساً إلى وضع العاصمة لندن وعلاقتها ببقية المدن، وإفلات النبلاء وتحولهم حسب هوبز إلى مرتزقة. وإننا نجد أن هوبز

Q. Skinner, *Thomas hobbes and the Republican Liberty*,..... Op. cit., (1)
p.178-210.

يدحض مسبقاً في كتاب العناصر كل حجج دعوة التمرد، وذلك عشية الحرب، وهو بذلك يقدم موقفه السياسي من الحرب قبل اندلاعها، وهو ذات موقفه عندما أرخ لتلك الحرب بعد مرور أكثر من عقد على نهاية مجرياتها. بل إن أنتربولوجيا كتاب العناصر لم تكن في جزء منها غير التفسير النظري للحدث التاريخي الذي سيصفه كتاب البهيموث، بل سيكون موضوع سخطه الشديد.

2 - ولما كانت الأزمة السياسية والعقدية سابقة لأغلب منتوج هوبز النظري، فإننا يمكن أن نعتبر أن الفلسفة الطبيعية ذاتها كانت استجابة لذات الحاجة التفسيرية: «عقل الحريق الذي اندلع» حسب عبارة تصدير المواطن في 1647. وقد اعتبر هوبز منذ الصيغة الأولى للفلسفة الطبيعية⁽¹⁾، كما قدمها مخطوط يعود إلى سنتي 1636 - 1638⁽²⁾ أن الموجود هو الجسم، إذ يتالف الكون من مجموعة من الأجسام ولكل ما في الكون جسم، ولا شيء حقيقي فيه لا يكون جسماً، وبذلك يقدم أنطولوجيا واحديّة تقوم على نفي كل ثنائية، فالجوهر والجسم يعنيان شيئاً واحداً. وهذه الأجسام في حالة حركة دائمًا وذلك لأن الحركة هي السبب الكلي لجميع الأشياء، وإذا كان غاليليو قد فسر حركة العالم الخارجي . فإن هوبز يعمم الحركة وهو ما قاده إلى التمييز

F. Brandt, *The Mechanical Conception of Nature in Hobbes*, London (1) 1928, *passim*.

Hobbes, *De Principiis*. Notes de Herbert de Cherbury sur une version (2) ancienne du De Corpore, in *Philosophie*, n° -1989, p. 5-21.

بين نوعين من الحركة: حركة خارجية وهي التي وضع غاليليو فوانيتها، وحركة داخلية وهي التي وضعها هو اعتماداً على أعمال «مواطنه هارفي». وهذا النوع من الحركة ينقسم بدوره إلى نوعين أما حركة حبة وأما حركة حيوانية، الحركة الأولى هي التي تظهر مثلاً في جريان الدم، والنفس والتنفس، والهضم، والتغذية... أما النوع الثاني فهي الحركة الإرادية التي يقوم بها الإنسان عندما يمشي، ويتكلم، ويحرك أي طرف من أطرافه بتلك الطريقة التي تخيلها بها في أول مرة نفسه والإنسان لأنّه جسم فهو في حالة حركة وأنّه كائن حي فهو يخضع للحركة الحيوانية. وما يتميز به الكائن الحيواني هي هذه الحركات التي يسعى بها للبقاء والمحافظة على حياته، ومصدر الحركة خارجي وهي تحدث انصفالاً هو اللذة إذا كانت حركة الدم تسير سيراً مريحاً، وهو الألم إذا كان هناك ما يعرقل هذا السير. وللحركة بدايات صغيرة يسميها هوبرز «الجهد» وهو في ذلك يعتمد الفiziاء الجديدة. وهناك جهداً أوليان يتبع عنهما كل جهد لاحق، هما الرغبة والنفور اللذان ينتجان كل الأهواء التي تنتج كل جهد لاحق، فبعضها بسيط وبعضها مركب، والمركبة منها تنشأ عن البسيطة: فالانفعالات البسيطة هي: الاستهاء، والرغبة، والحب، والنفور، والكرابية، والفرح، والحزن، وقد استمدت اسمها من اعتبارات مختلفة حسب تنوّعها، فإذا أعقبت الواحدة منها الأخرى، وقد أطلق عليها الناس اسمًا حسب تصوّرهم لترجيح بلوغ ما يرغبون في بلوغه. وقد تسمى، ثانياً، حسب الموضوع الذي يحبونه أو يكرهونه. وقد تسمى، ثالثاً، بالنظر إلى كثير منها مجتمعة... الخ. ومن هنا يفسر هوبرز الأمل،

والبيأس والخوف والشجاعة والاحتقار والغصب والسخط والعنف والغيرة والحقن والخجل والقسوة... الخ. وإن الإنسان - تبعاً لذلك - كائن رغبة، يسعى إلى الحفاظ على ذاته بالحصول على كل ما يساعدته على ذلك، ويتفادى كل ما يهدد بقاءه.

وإذا كان الإنسان يشتراك مع الحيوان في الانفعالات والرغبات فإنه يتميز عنه باللغة، أي بالقدرة على إصدار أصوات تمكّنه من الاحتفاظ بصور الأشياء وذلك عن طريق ربطها بأصوات معينة، وهذا الفعل اللغوي لا يمكنُ الإنسان من استحضار الماضي فقط ولكنه يمكنُه كذلك من إسقاط الماضي على المستقبل، وبالتالي يصبح قادرًا «على استباق المستقبل والمستقبل اللامحدود واللامتناهي»⁽¹⁾؛ أي أن اللغة تجعل الإنسان كائناً زمنياً. وهذه الرمنية مضافة إلى الرغبة ستكون مصدر بؤس الإنسان إذا ظل في حاليه الطبيعية، التي يجعلها نص العناصر ونص المواطن عرضية أو تقاد، فهي تباعاً إما حالة الناس خارج المجتمع المدني⁽²⁾ أو أنها تجلي حالة الناس بما هم في حالة حرب بالطبع⁽³⁾. مما يعني التلازم الضروري بين الحالة الطبيعية وال الحرب.

أ - يحدد هوبيز في كتاب العناصر كما في كتاب المواطن

A. Matheron, «Politique et religion chez Hobbes et Spinoza» in (1) *Philosophie et Religion*, Paris, 1974, pp. 92-93.

Hobbes, *Elements of Law: Natural and Politic*, (ed Ferdinand Toennies) (2) sd ed Frank Cass 1969, p. 70.

Hobbes, *De cive*, Op. cit., chap. 1.

(3)

الحرب تحديداً إجرائياً، القصد منه توضيح حالة الحرب، وتحديداً يتضايف فيه السلم وال الحرب: فهذه الأخيرة «ليست سوى الزمن الذي تظهر فيه إرادة استعمال القوة لفظاً أو فعلًا، والنية في ذلك»⁽¹⁾، والسلم ذاتها إن هي إلا غياب الحرب»⁽²⁾.

ب - لا يقدم هوبيز في كتابيه الأولين وصفاً مستفيضاً كالذي وجدناه في لوبيان، للحالة الطبيعية، فهي كتاب العناصر «حالة عنف»⁽³⁾ و«قوة» و«هيمنة» البعض على البعض الآخر، و«خوف عام» و«خشية متبادلة» و«صراع» و«صدام» و«خصام»⁽⁴⁾: باختصار لا فرق بين هذه الحالة و«حالة الحرب»⁽⁵⁾، فالناس يعيشون في حالة فزع دائم، وهو يستعملون كل الوسائل للإيقاع ببعضهم البعض. إن اقتتال الناس هو حالة الحرب ذاتها. أما كتاب المواطن فيقدم هذا التعريف: «إذا تأملتم معى الأمر فإنكم ستعترفون أن الحالة الطبيعية للناس، قبل أن يكتونوا مجتمعاً، تكون حرباً دائمة بل أكثر من ذلك حرب الجميع ضد الجميع»⁽⁶⁾. إن ظرف الزمان «قبل» لا شك أنه يسمح بالتأويل التاريخي للحالة الطبيعية، غير أن نص الطبيعة الثانية يذهب إلى أن «حالة الخشية ليست خاصة بالحالة الطبيعية بل تتواءل في الحالة المدنية»⁽⁷⁾. وهو ما جعلنا نستعمل مفهوم «الأزمة» لفهم

Hobbes, *Elements of Law: Natural and Politic*, p. 72. (1)

Hobbes, *De cive*, Op. cit., chap. 1. (2)

Hobbes, *Elements of Law: Natural and Politic*, op. cit. p. (3)

Ibid. (4)

Ibid. (5)

Hobbes, *De cive*, Op. cit., chap. 1. (6)

Ibid. (7)

الحالة الطبيعية عند هوبيز، فالحالة أزمة دائمة، تحتد فتصبح حرّياً، فتكون خوفاً وخشيةً، وهذا ما يجعلنا نعتبر أن هدف هوبيز من بناء مفهوم الحالة الطبيعية ليس أخلاقياً مثل روسو هدفه أداة الغريزي في الإنسان مثلما فعل ذلك إراسموس قبل هوبيز، وما سيفعله روسو لاحقاً، ولا هو قانون يريد مثل غروتيوس مجرد تبرير وجود الدولة، ولا هو كذلك استراتيحي، يريد أن يبين مثل مكيافيلي - من منظور جمهوري - كيف ينبغي أن تعاضد قوة الأسلحة قوة القوانين⁽¹⁾.

ت - أما في لوبيان فيعتبر هوبيز أن الحالة الطبيعية هي حالة «غياب السلطة»: نمط العيش الذي لا بد أن يسود إذا لم تكن هناك قوة عامة قادرة على بث الرعب في قلوب الناس. ويصف هذه الحالة بأنها حالة الفوضى فيقول: «إنها حال لا وجود فيها لفلاحة ولا ملاحة ولا تجارة ولا آلات قادرة على تحريك أشياء على قدر كبير من القوة، ولا وجود فيها لمعارف ولا لحساب للوقت»⁽²⁾. وهي حالة صراع بين الأفراد وذلك لتساوي قدراتهم الجسدية والذهنية: «إن الناس متساوون بالطبيعة فيما بينهم، أما اللامساواة التي نعرفها الآن فقد نشأت عن القانون المدني»⁽³⁾. وهذه المساواة في القدرة تجعل الجميع متساوين في الحقوق الطبيعية وبالتالي توجّج الصراع بينهم. والمساواة في القدرة هذه تجعل الجميع متساوين في الرغبة على حصول الأشياء، أي

Q. Skinner, *Thomas hobbes and the Republican Liberty*, Op. cit., p.68-72. (1)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 188. (2)

Ibid, p. 183. (3)

المساواة في الأمل بما أن الأمل هو توقع الحصول على خير، مثلما يؤكد هوبيز في كتاب العناصر⁽¹⁾. وهكذا تكون المساواة في الأمل مصدراً للصراع بين الأفراد. ولما كان كل أمل هو قصدي بطبيعة أي يتوجه إلى موضوع خارجي، وإذا كان موضوع ذلك الأمل واحداً فيكون عندئذ مصدر صراع، يقول هوبيز في كتاب المواطن: «إن العلة الأكثر شيوعاً لرغبة الناس في إيناد بعضهم بعضاً تنشأ عن أن الكثير منهم يرغب في الشيء ذاته وفي الوقت ذاته... إلخ وهنا يبرز سؤال هام: من منهم الأقوى، وتلك مسألة لا يحسمها سوى السيف»⁽²⁾. وهذا ما ينبع تناافساً بين الأفراد حول المواضيع التي تمكن من المحافظة على البقاء، وبالتالي يسود صراع يمكن أن يكون مستمراً كما يمكن أن يكون علىياً. إن تضارب مصالح الأفراد يجعل الثقة تتعدم بينهم وبالتالي يصبح كل فرد عدواً لكل فرد، وتسود حالة «حرب الجميع ضد الجميع». يقول هوبيز: « بسبب انعدام الثقة بين كل فرد وأخر فإنه لا توجد طريقة يضمن بها الإنسان حياته أو يحمي نفسه بطريقة معقولة سوى الاستباق، أعني أن يحاول كل فرد السيطرة على غيره، إما بالقوة أو بالخداعة أو بالحيلة بقدر ما يستطيع، ما دامت الأوضاع القائمة تفتقر إلى قوة تثبت الرعب في قلوب الجميع»⁽³⁾. إن حالة الطبيعة هي حالة الحرية ولكن الصراع يجعلها تصبح حالة نفي الحرية لأنها حالة خوف الجميع من

Hobbes, *Elements of Law*, Op. cit., p. 140.

(1)

Hobbes, *De cive*, Op. cit., p. 122.

(2)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 227.

(3)

الجميع، وحالة غياب الحضارة، وحالة الفوضى الشاملة، وحالة نفي الملكية لأنها حالة تهدد وجود الإنسان. وتلك عموماً الخطوط العامة لتصور هوبيز للحالة الطبيعية كما ترد بالأساس في لوبيثان. بيد أنه إذا كان تصوّر هوبيز للحالة الطبيعية في الفصل الثالث عشر من لوبيثان يجعلها رديفاً «للوضع الطبيعي للناس»، وبالتالي جوهرية. وبالتالي فإن ذلك يجعل الدولة - لا الطبيعة - مبدأ تكوين الشعب أو بعبارة أخرى هي أصل - بمعنى ما به ينقوم - المجتمع ذاته لأنها:

أ - تضمن للناس السلم الخارجي عندما تحميهم من الأعداء الخارجيين، فهي تحميهم من التفكك وتحفظ كيانهم.

ب - تحميهم من أنفسهم، أي تدفع بعضهم عن بعض، إنها تحمي الجميع من عنف الجميع، أي تضع حدّاً للأزمة الداخلية بأن تحترك لنفسها كل قوى المجتمع. وهو ما يحيلنا إلى مسألة علاقة السيادة بالأزمة عامة⁽¹⁾، وبالحسب تحديداً؛ ومما يمكن أن ذلك يسّع طرح مسألة التعاقد الاجتماعي من مقام إشكالي في فلسفة هوبيز السياسية معروفة، يعني عقد الاكتساب، الذي يجعل السلطان السياسي نتاج القوة، وبالتالي الاتفاق لاحقاً على واقعة القوة، عندما يقايض المنهزم حياته مقابل حريته. ويمكن أن نقول باختصار شديد: إنه رغم أنه قد يبدو أن هوبيز لا يضفي مشروعية على ذلك العقد، فإن ذلك ليس إلا ظاهرياً لأن ذلك النوع من الاكتساب ليس أقل مشروعية من العقد الذي سيكون من قبيل

التفويض؛ ولذلك فإن البهيموث، في تاريخه للحرب لا يضفي مشروعية على الحكم الناتج عن الحرب، ولكنه كذلك لا ينفي عنه كل مشروعية؛ وإنما الهدف تقويمي - يحذر من ذلك المنوال - لا معياري يستبعده إطلاقاً. ولأنه كذلك فإنه يلزم عما سبق تحليل يحول الأزمة إلى عارض ينبغي استبعاده، وهو ما لا يكون إلا بإنشاء جهاز الدولة الذي سيحتكر العنف المشروع وفق عبارة ماكس فيبر الشهيرة.

وإن ذلك ليجعل موقع الحرب ذاتها يتحول: «إنما الحال خارج المجتمع، حال سلب متواصلة والجميع عرضة لعنف كل الذين يريدون سلبهم الحياة والثروات، أما في الدولة، فلا يمتلك تلك القدرة إلا شخص واحد». ⁽¹⁾ إن ذلك يعطي لهذه الدولة حقاً - جديداً - هو الحق التاسع كما سيأتي - في إبرام السُّلْم وإعلان الحرب عند اللزوم، وما يرتبط بذلك من تقدير الضروري لذلك مالاً، وعتاداً، ورجالاً. وإننا لنجد هنا أن هوبيز يخطو نفس خطى مكيافيلي في كتابه فن الحرب، بقبول أطروحة جمهورية شهيرة: يعني ضرورة تعويض المرتزقة «بجيش وطني» (ولم لا شعبي)، وإن كان مؤلف لويثان يطوعها تطريعاً ليبراليًا تسلطياً عندما يجعلها للدفاع عن الدولة الموحدة والمركزية، التي لا يمكن أن تقبل بوجود آلية عسكرية مفتتة، كما لا يمكن أن تتعايش بيسر مع ازدواجية السلطة (البرلمان/ الملك أو الدولة /المواطنون).

ت - وبالتالي يصبح الحاكم (فرداً ومجلساً) القائد الأعلى لهذا الجيش. أما قواد الميدانيون فيتبعون سلطته، لأنه هو من يعينهم في وظائفهم، بل يعتبر هوبز أن لا خوف على الحاكم من شعبية قواده على سلطته، إلا متى كان يفتقد إلى شعبية خاصة.

* * *

ويمكن أن نقول باختصار إننا نجد في جواب هوبز على السؤال التالي: كيف الخروج من الحالة الطبيعية؟ عقلاً للأزمة وسعياً لحلها. فهناك سبل ثلاث للخروج من الأزمة، الأولى أثربولوجية والثانية أخلاقية والثالثة سياسية. ونحن نجد أن السبيل الأنثربولوجية تهمل نظراً لهشاشتها ولذلك لن تتوقف عندها، ونكتفي بالقول، بأنه عند هوبز يمكن أن تكون الأهواء ذاتها، وخاصة الخوف من الموت والرغبة في الأشياء الضرورية لحياة سعيدة والأمل في تحصيل هذه الأشياء عن طريق العمل، دافعاً للناس نحو السلم، وهذه السبيل لا نجد لها إلا في الفصول، من السابع إلى الثالث عشر، من كتاب العناصر ولكنها تختفي في كتاب المواطن وكتاب لوبيانا نظراً لهشاشتها ولعدم صمودها أمام العنف الأصلي في الفرد، أو النزعات التدميرية - إذا جوزنا لأنفسنا تفسير هوبز انطلاقاً من فرويد⁽¹⁾. ولذلك

(1) أما عن الحرب الخارجية، فإن هوبز لا يتوقف عندها بل يلقاها على العرب الداخلية، ويعتبر أن الدول في حال طبيعية، ولذلك فإنه علينا أن نسعى إلى إقرار سلم عالمية تعزّز «الفرضي العالمي»؛ ولكنه لا يرقى إلى درجة البحث عن سلم كاليتي كان يطلبه الأب دي سان بيار والتي كانت موضوع نقاش طويل من قبل روسو ولينيتر وكانتن وغيرهم... وهو ما يخرج عن هذا المقام.

سيحتفظ الفيلسوف الإنكليزي لاحقاً بالسبيل الأخلاقية والسبيل السياسية، لا غير: الأولى قائمة على مفهوم القانون الأخلاقي والطبيعي والإلهي (كما سنتبين ذلك في الفصل الثاني) والثانية على مفهوم التفويض (كما سيأتي في الفصل الثالث).

الفصل الثاني

القانون والحقيقة والسلطان

يواجه دارس مسألة القانون عند طوماس هوبز عديد مصادر الإرباك، فهو بعد أن يظن عند إنهاء تدبر الفصل الرابع عشر والفصل الخامس عشر من لويثان، أن مسألة القانون الطبيعي قد حُسمت، يفاجأ بإعادة طرح لها في الفصل الخاص بالقانون المدني، ثم هو بعد أن يطمئن إلى كون «مسألة القانون» هي ذاتها «العلم الحق والوحيد» والذي هو «الفلسفة الأخلاقية»⁽¹⁾، ويجد دعماً لذلك في نهاية القسم الثاني من لويثان الذي يعتبر موضوعها «علم العدل الطبيعي (أي العلم) الوحيد الذي يحتاجه الحكام وأعوانهم»⁽²⁾، يواجه تأكيداً آخر مفاده «أن تأويل القوانين الطبيعية مستقل عن كتب الفلسفة الأخلاقية»، بل وبلغ الإلراج عنده أوجهه عندما يذهب لويثان اللاتيني إلى «أن تأويل القوانين الطبيعية ليس مناط رجال الدين ولا كتاب الفلسفة الأخلاقية، بل هو عندما تكون الدولة، شأن السلطان. وإن (ذلك) المذاهب يمكن أن تكون صادقة، ولكن القانون صنيعة السلطان لا

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 215.

(1)

Ibid, p. 407 - 408.

(2)

الحقيقة»⁽¹⁾، إن هذه الأقوال المتعارضة - على الأقل ظاهراً - تدفع ضرورة إلى فحص علاقة القانون الطبيعي بالقانون المدني وتحديد مصدر القانون، وبالتالي نوعية الشرعية التي تسند الدولة حسب هوبيز.

ونحن إنما نريد أن ننظر في الطابع الإشكالي للعلاقة بين القانون المدني والقانون الطبيعي، ولذلك فإننا سنعيد بناء المسألة انطلاقاً من الخاصية الرابعة من خصائص القانون المدني الشهانى كما أوردها هوبيز في الفصل السادس والعشرين من *لويثان*⁽²⁾. وهي، لا مشاحة، من الدروب المطروقة ولكن أيضاً من التي لم تقتل درساً⁽³⁾. وستتابع المسألة كذلك في مختلف مراحل تبلورها، أي برصد صيغتها الأولى في عناصر القانون الطبيعي

Th. Hobbes, *Leviatano*, A Cura di Raffaella, Milano, 2001. p.448-449. (1)

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 312-318. (2)

(3) يمكن أن نميز داخل حقل الدراسات الهوبزية، فيما يخص مسألة القانون، بين التوجهات التالية:

أ- دعاء الدفاع عن الحق الطبيعي الكلاسيكي وخصوص الوضعية الحقوقية الذين يعتبرون هوبيز رائد الوضعية الحقوقية، ومنهم ليو شتراوس (1986، 1990) من مقام أرسطي و وسيط، وكذلك فيلسوف الحقوق الفرنسي ميشال فيلاي (1975) من مقام طوماوي جديد.

ب- نزعة كانتية جديدة، تجعل من هوبيز كائناً قبل كائناً نفسه، وذلك بالتشديد على نوع من المماهاة بين القانونين الطبيعي والالهي، وهي تعود إلى ما يعرف بأطروحة تايلور - وارندر وقد جددها مؤخراً ماترينيخ (1998).

ت- نزعة تعتبر هوبيز من دعاء الحق الطبيعي من مقام لاهوتى بروتستانى مثل هود 1964 أو من مقام وضعى حقوقى مثل هائز كلسن.

ث- نزعة تحكمية يمثلها كارل شميت، تعتبر هوبيز ممثلاً لتلك النزعة في فلسفة الحقوق.

والسياسي ، والثانية في كتاب المواطن ، قبل لويثان الإنكليزي واللاتيني انتهاءً إلى النصين المتأخرتين : الحوار بين الفيلسوف وبين دارس القانون ، ونص البهيموث الذي أرخ للحرب الأهلية الإنكليزية .

1 - لقد تحول عرض هوبز لقوانين الطبيعة مبنيًّا ومعنىًّا ، فبعد أن كان غير نسقي في عناصر القانون الطبيعي والسياسي يعدد القوانين دون تمييز داخلها بين قوانين أساسية ، وأخرى مشتقة ، فإن العرض الثاني في كتاب المواطن ، وكذلك الثالث في لويثان ، أصبح نسقيًّا إذ نجد قانونًا أساسياً هو الأول وأخرى صادرة عن ذلك القانون⁽¹⁾ . وإذا كان ذلك شأن مفهوم القانون الطبيعي فإن مفهوم القانون المدني يكاد يكون قد ولد مستقراً ، لأن الفروق بين أول تعريف في العناصر بأنه «أمر بفعل ما أو نهي عنه»⁽²⁾ ، وبين آخر تعريف نجده عند هوبز في الحوار عندما يقول : «القانون حكم من له السلطان لرعاياه أو المنظر لهم علينا ونضًا لما ينبغي فعله أو تركه»⁽³⁾ طفيفة ، وهذا الأخير وإن كان أكثر التعاريف اكتمالاً ، فإنه لا ينفصل جذرًا عن تعريف كتاب العناصر الذي ذكرنا ولا عن تعريف كتاب المواطن الذي يؤكّد بدوره على ارتباط القانون بالأمر والذي يحدد مصدر الأمر بأنه «من تجب طاعته»⁽⁴⁾ . أما تعريف لويثان ، فجديده بالإضافة إلى

(1) ليس هناك في كتاب العناصر فكرة القانون الأساسي ، ولذلك كان عرض القوانين في هذا الكتاب غير نسقي .

Th. Hobbes, *The Elements of Law*, Op. cit., chap. 10, § 1.

(2)

Ibid.

(3)

Th. Hobbes, *De Cive*, chap. 14, §1.

(4)

نص العناصر وإلى نص المواطن هو التأكيد على القاعدة باعتبارها مقياس القانونية: «إن القانون المدني هو، بالإضافة إلى كل مواطن، جملة القواعد التي تضعها الدولة مشافهة أو كتابة أو بتسؤل أي دليل آخر يكافئ إرادتها، لتمييز الحق عن الباطل، أي ما يلائم القاعدة عما يضادها»⁽¹⁾. إننا - وإن كنا أمام تدرج في بناء مفهوم القانون المدني - لا نجد فرقاً جذرياً بين التعريفات الأربع إلا من حيث التحقيق والتدقيق الذي يضيقه اللاحق للسابق، وبيان ذلك كما يلي:

أ - إن مصدر القانون المدني في جميع الصياغات، إنما هو السلطان، إذ أن له السيادة العليا وهو يجمع بين كل السلطات: هو المشرع والمنفذ ومن يقاضي، بقطع النظر عن نوع سيادته: فالأمر سيبان سواء كان الحاكم نتاج تفويض وإنشاء⁽²⁾ أو كان نتاج غلبة⁽³⁾. ولا يغير شكل الحكم كذلك - ملكياً كان أم أرستقراطياً أو ديمقراطياً - من احتكار وظيفة الشارع من جهة الحاكم، فالتشريع إخضاع لإرادة توحد الناس وتوجههم، ولذلك لا بد أن تكون الإرادة إرادته، وهذا ما يمكنه من تحديد معنى العدل وكذلك معنى اللاعدل⁽⁴⁾ وما يمكنه بالتالي من تحديد نوع الأفعال التي تستحق العقاب ونوع العقاب أيضاً⁽⁵⁾، وأنه كذلك

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 312.

(1)

(2) كما سيظهر في الفصل اللاحق.

(3) كما ظهر في الفصل الأول.

Th. Hobbes, *The Elements of Law*, Op. cit., p.188; *De Cive*, Op. cit., (4) p.138; *Leviathan*, Op. cit., p. 231.

The Elements of Law, Op. cit., p.185-186; *De Cive*, Ibid; *Leviathan*, Op. (5) cit., p. 235.

- أي المشرع والقاضي والمنفذ - يعلو على القانون⁽¹⁾ وكونه كذلك لا يعني أنه ينفذ بالضرورة بنفسه قوانينه بل يعني أن كل تنفيذ إنما هو تنفيذ لما سنّ إما عيناً أو بتفويض، ولذلك فإن القضاة قضاته، إنما ينفذون ما يأمر به، ويؤولونه وفق مقاصده⁽²⁾.

ب - إن هذه النقطة الأخيرة هامة جدًا إذ هي مدار كل المخصومة التي يعرضها نص الحوار، إذ يعتبر هوبيز صراحة أن القانون العرفي الإنكليزي لا يمكن أن يلزم الحاكم، وذلك لأن عنصر العادة، وكذلك عنصر الزمن لا أحجية لهما، فالعادة إذا لم يثبتها الحاكم ينبغي أن تبطل، وقدم الممارسة وبالتالي كونها أصبحت من «المعروف» لا يجعلها قاعدة دائمة ما لم يقبل بها الحاكم⁽³⁾.

ج - إن الحاكم هو المصدر الوحيد للقانون، نظراً لأن إرادته هي الإرادة الوحيدة، وهذا ما يتبع عنه رأي هوبيز المتعلق بمسألة فقه القضاء (Jurisprudence) وما يتبع عنه تاليًا من تصور للإنصاف، فهو يرفض وبحدة حجة حكمة القضاة وروايتهم (prudence) التي تمنحهم في دعواهم حق التصرف وفق ضمائرهم ووفق ما يرونها متماشياً مع العدل، لأن العدل هو بالذات في دعوى فيلسوفنا، ما يراه الحاكم عدلاً، وبالتالي يكون «التأويل الوحيد» للقانون إنما هو تأويله ضرورة⁽⁴⁾.

The Elements of Law, Ibid; De Cive, 141; Leviathan, Op. cit., p. 232; (1) Leviatano (Latin), Op. cit., p. 446 - 447.

(2) وهذه الفكرة في أصل التأويلين: التأويل التحكمي والتأويل الوضعي الحقوقي.

Th. Hobbes Leviathan, Op. cit., p. 327-328. (3)

Ibid, p. 321. (4)

د - ويتبع عن ذلك في الحوار⁽¹⁾ أنه إذا كان لا بد أن يرتبط القانون بالعقل، فإن هذا الأخير لا بد أن يكون عقل الحاكم. فلأن الحاكم هو المشرع الوحيد، فإن الإنصاف هو - حكماً - ما يتلاءم مع عقله ومع مقاصده. وإذا كان لا بد من قياس الحادث على القديم فلا بد أن يكون وفق تأويل الحاكم ومقاصده: «لأن القضاة معرضون للخطأ فإن قانون الإنصاف لا يمكن أن يصدر إلا عن الملك، وبالتالي فإنه الوحيد الذي يستطيع جبر الضرر الناتج عن جهل القضاة أو فسادهم»⁽²⁾، هو ما يعني أن القاضي ينبغي أن يعرف مقاصد المشرع، بالإضافة إلى كونه عَزُوفاً عن حب المال والثروة وهادئ الطبع، وحاضر البديهة وصاحب ذاكرة قوية تمكّنه من اليقظة الدائمة لكل أركان النازلة التي يفحص ويقاضي⁽³⁾.

2 - إن هكذا تصور للقانون المدني قد يدفع - كما قلنا - إلى التأكيد على غياب كامل للقانون الطبيعي، غير أن صريح عبارة هوبيز ينفي ذلك في نص صعب بقدر ما هو دقيق، فإذا كان القانون المدني ما رأينا هذا من جهة، وإذا كانت كل نصوص هوبيز تعتبر القانون الطبيعي «قانوناً أخلاقياً»⁽⁴⁾ من جهة أخرى،

Th. Hobbes, *A Dialogue between a Philosopher and a Student of the Common Laws*, (ed. Joseph Cropsey), Chicago, 1971, p.53-97.

Ibid, p. 50. (2)

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 327-328. (3)

إن هذا يجعل هوبيز أقرب إلى الروح الفرنسي في التشريع، وبالتالي أقرب إلى جان بودان منه إلى الروح الانكليزي، أي أقرب إلى العقلانية، منه إلى الخبرية، وإلى المركبة منه إلى الالامركبة.

The Elements of Law, Op. cit., p.188; *De Cive*, p207; *Leviathan*, Op. cit., p. 314-315. (4)

فكيف يذهب فيلسوفنا إلى الجزم بوجود «تلازم» أو «تضييف» أو لعله تكافؤ بين القانونين:

«Civil law and natural law contain each other, and are of equal extent»⁽¹⁾.

هذا زيادة على ما رأينا بدءاً من إمكان فهم للمسألة مفاده أن العقد قد وضع حداً للقانون الأخلاقي وعرّضه بالقانون المدني.

أ - يقدم هوبيز تصنيفاً للقوانين⁽²⁾ يمكن من فهم العلاقة بين القانون الطبيعي والقانون المدني فهماً أولياً: فالقوانين بعضها طبيعي والآخر وضعي. الأولى تمثل في فضائل أخلاقية مثل العدل والإنصاف، وكذلك في هيئات ذهنية جماعها تنشد السلم، وهذا ما خصص له فيلسوفنا فصولاً طويلاً، وهي قوانين «أزلية» لأن مصدرها أزلي هو الرب، قد نقشها في قلوبنا حسب عبارة رواية شهيرة. وإذا كان مصدر القوانين الطبيعية، هو الإله، فإن مصدر النوع الثاني من القوانين - وهي الوضعية - يمكن أن يكون كذلك الإله، فنكون عندئذ في حضرة قوانين وضعية إلهية. أي ليست أزلية بل خاصة بتاريخ معين. وهنا يقدم هوبيز عهد الرب لإبراهيم، وعهده لموسى مثالين لذلك، فالقوانين الإلهية هذه وضعية، ولذلك فليس لها صفة الأزلية (ويبين أن هذا موجه ضد الكاثوليك الذين كانوا يريدون إضفاء الأزلية على التعاليم الدينية المرتبطة بالكنيسة).

Leviathan, Ibid, p. 314. (1)

The Elements of Law, Op. cit., p. 187-190. (2)

ب - أما القوانين الوضعية البشرية فمنزلتها أخرى، إذ يميز داخلها بين قوانين توزيعية وأخرى جزائية، ونحن نعتقد أن هذا التمييز يمكن من تحديد نوع العلاقة بين القانون المدني والقانون الطبيعي.

ويعتبر هوبز أن القوانين التوزيعية تحدد حقوق الرعايا وخاصة حق الملكية، أما القوانين الجزائية، فإنها تتعلق بتحديد نوع العقوبات التي ينبغي على القضاة إزالتها بمخالفتي القوانين⁽¹⁾. وإذا نظرنا في علاقة القوانين فيما بينها، نجد الجزائية لا تتحدد إلا بالتوزيعية وهذا ليس هاماً بالنسبة إلينا في هذا المقام، ولكن الهام هو أن التوزيعية لا يمكن في رأينا، أن تتحدد إلا اعتماداً على القوانين الطبيعية، وهو ما يعطي وحده في تقديرنا معنى لقول هوبز: «إنما القوانين الطبيعية والقوانين المدنية يتضمن بعضها البعض ويساوي»⁽²⁾، وبيان ذلك كما يلي :

يهدف مفهوم القانون الطبيعي إلى تأسيس علاقة بين الأفراد إذ أنه إذا كان الحق الطبيعي مصدر نزاع فإن القانون الطبيعي يكون مصدر وناء، وهذا الوئام يقوم على العقل الذي يملئ السلام، يقول هوبز في عبارة شهيرة «ليست قوانين الطبيعة مجرد اتفاق بين الناس بل هي إملاء من العقل»⁽³⁾. والقانون الطبيعي كذلك أخلاقي لأنه يقوم على ضرورة العدل والإنصاف والرحمة والتواضع، أي على البحث عن خير الآخرين مثلاً يوصي بذلك

Leviathan, Op. cit., p. 330-331. (1)

Ibid, p. 314. (2)

De Cive, Op. cit., p. 91. (3)

الرب، وبذلك يكون قانوناً إلهياً أيضاً - كما قلنا - أي يوجد في طبيعتنا، يقول هوبيز، في نفس المقام، معرفة قانون الطبيعة باختلافه عن الحق الطبيعي: «إنما القانون الطبيعي فكرة أو قاعدة عامة يكتشفها العقل ليمنع بها المرء من أن يعمل ما فيه دماراً لحياته أو ما ينتزع وسائل المحافظة على الحياة، ومن هنا يختلف الحق عن القانون من حيث إن الحق يعتمد على حرية المرء في أن يقدم على فعل وأن يحجم عنه، في حين أن القانون يرتبط بأحدهما دون الآخر، أعني أنه يحدد ويلزم. ومن ثم يختلف القانون والحق اختلافاً كبيراً مثلما يختلف الإلزام عن الحرية من حيث إنهما يتناقضان في الموضوع الواحد»⁽¹⁾. ويستنبط هوبيز في الفصل 14 والفصل 15 من لوبيان قوانين الطبيعة على نحو أكسيومي كما يلي:

1) وهو يعتبر أن البحث عن السلام هو القانون الأساسي الذي يملئ العقل على كل فرد: «إن فكرة العقل أو قاعدته العامة هي أنه ينبغي على كل إنسان أن يسعى جاهداً لتحقيق السلام بقدر ما يأمل في بلوغه. فمن حقه أن يستخدم كل ما تقدمه له الحرب من عون ومزايا»⁽²⁾، أي أن العقل يأمرنا بالبحث عن السلام، ولكنه يأمرنا كذلك بالدفاع عن أنفسنا، أي بتفادي الموت وبالبحث عن الخير الذي نحافظ به على البقاء.

2) ينبع عن القانون الأول أننا ينبغي أن نقيم بالضرورة عقوداً نحافظ بها على السلام حتى نخرج من حال الطبيعة، يقول

Leviathan, Op. cit., p. 189. (1)

Ibid, p. 190. (2)

نص القانون الثاني «ينبغي أن يكون لدى الإنسان رغبة في السلام عندما يكون لدى الآخرين نفس الرغبة، ونفس الرغبة في الدفاع عن نفسه عندما تكون لهم هذه الرغبة ذاتها، ومن ثم فإن عليه أن يتنازل عن حقه في جميع الأشياء، وأن يقنع بذلك القدر من الحرية إزاء الغير الذي يسمح به هو لنفسه إزاء الآخرين»⁽¹⁾. إذ لو أصر كل إنسان على استعمال ذلك الحق، حق فعل أي شيء يرغب به، فسوف نعود مرة أخرى إلى حال الفوضى وال الحرب أعني الحال الطبيعية وبذلك يكون هذا القانون خروجاً من الفردانية دون فقدان الفردية.

3) ولا معنى للعقود إذا لم تكن محترمة ولذلك يأمر القانون الثالث بالالتزام بما نبرمه من مواثيق وعقود لأنه عندئذ فقط تكون حال السلام ممكناً وذلك لثقة الناس بعضهم في بعض⁽²⁾. وهذا ما ينبع مفاهيم العدل، تعني عند هوبز بالأساس احترام المواثيق⁽³⁾.

4) ولا يمكن أن تنتفي حال السلام إلا إذا لم تتحترم تلك المواثيق وإذا انتهت انتفياً العرفان بالجميل ذاته، يقول القانون الرابع «لا بد أن يقابل المرء إحسان الغير بالإحسان وإنما اعتبر ذلك جحوداً»⁽⁴⁾.

5) وعن تركيب القانون الأول والقانون الثاني والقانون

Ibid. (1)

Ibid. p. 201. (2)

Ibid. p. 202-209. (3)

Ibid. p. 209. (4)

الرابع والقانون الثالث ينبع القانون الخامس المتعلق باجتماعية الإنسان (لا مدنية) التي تظهر في سلوكه اليومي وخاصة في المجاملات التي يقيمها الناس فيما بينهم، ولذلك فإن قوانين الطبيعة تتنافى - ضرورة - مع المشاكلة والعناد والجموح والتغور والغلظة والخشونة، وهكذا يأمر هذا القانون بالرأفة أو بالKİاسة وبالمعاملة الطيبة وبالظرف⁽¹⁾.

6) وهذا التكيف الاجتماعي ينبع بالضرورة الغفران وهو القانون السادس من قوانين الطبيعة، وذلك لأن الغفران سبيل من سبل قطع الطريق أمام النزاع، يقول هوبيز: «ينبغي عليك أن تسامح مع الناس وأن تغفر أخطاءهم، لأن الغفران ليس سوى جنوح نحو السلام»⁽²⁾.

7) وهذا الصفع عن الأخطاء ينبع سعيًا نحو الآخرين عوضًا عن إنزال العقاب بهم، أي أن لا مقابل الشر بالشر وهذا هو مضامون القانون السابع بل ونصه أيضًا⁽³⁾.

8) وإذا امتنعنا عن العقاب وسلكنا سبيل التسامح والإصلاح فإننا سنمنع لزومًا عن احتقار الناس والاستخفاف بهم وهذا هو معنى القانون الثامن الذي يقول: «ينبغي على كل إنسان ألا يعلن عن كراهيته لغيره ولا على احتقاره ولا استخفافه به قوله أو فعلًا، إشارة أو تلميحاً»⁽⁴⁾.

Ibid, p. 210. (1)

Ibid. (2)

Ibid. (3)

Ibid, p. 211. (4)

9) وإذا كانت القوانين الرابع والخامس والسادس والسابع تنتج عن عاطفة الخوف في علاقتها بالرغبة في الحماية وبما يملئه العقل في القانون الأول والقانون الثاني، فإن القوانين الثامن والتاسع والعشر تنتج عن الرغبة في الشهرة في علاقتها بما يملئه العقل من ضرورة البحث عن السلام وإقامة العقود والمواثيق. ولذلك فإن القانون التاسع يقوم على نفي الكبرياء نظراً لأن الطبيعة «جعلت الناس سواسية ولذلك لا بد من معاملتهم على أنهم كذلك، أي لا بد من معاملة الجميع بنفس الشكل»⁽¹⁾.

10) وعن هذه المساواة ينتج أنه في حال إقرار السلام لا بد أن لا نجعل هذا السلام ملغوماً باحتفاظنا لأنفسنا ببعض الحقوق التي لا نقرها لغيرنا، يقول هوبيز في نص القانون العاشر: «إنه في حال الدخول في شروط السلام فإنه ينبغي أن لا يحتفظ أيٌ كان بأيٍ حق لا يرضى أن يحتفظ به كل إنسان آخر لنفسه»⁽²⁾.

11) وعن تركيب هذا القانون والقانون الثالث المتعلق باحترام المواثيق ينتج القانون الحادي عشر الذي يتعلق بالتحكيم بين الناس، يقول هوبيز: «لو أن شخصاً وضع فيه الناس ثقتهم ليحكم بين إنسان وإنسان، فعليه أن يتلزم في أحکامه بمبادئ العدل والمساواة، وعندئذ فقط يتحقق العدل والإنصاف»⁽³⁾.

12) وهذا ما يفرض علينا عدلاً لا توزيعياً أي أن لا نقسم

Ibid. (1)

Ibid. (2)

Ibid, p. 212. (3)

ما لا يقبل القسمة، وأن نستعمله استعمالاً مشتركاً وهو القانون الثاني عشر⁽¹⁾.

(13) أما الأشياء التي لا بد من التداول على استغلالها فإن العدل يفرض اعتماد القرعة لتعيين من يبدأ باستعمالها، وهذا هو القانون الثالث عشر.

(14) ومن الضروري، حسب القانون الرابع عشر، أن تكون للبكر الأولية لأن الطبيعة قد خصته بالأولية الزمنية⁽²⁾.

(15) وإذا كانت القوانين 12، 13، 14 تتعلق بالتوزيع فإن القانون الخامس عشر يبدأ في تناول مسألة التحكيم وذلك بوضع قاعدة تلزم الجميع بالحفظ على حياة رسول السلام⁽³⁾.

(16) وتفرض ضرورة البحث عن السلام ضرورة أن أرضى بنتائج التحكيم، وهذه هي القوانين 16 و17 و18، ويفرض القانون السابع عشر خاصة ضرورة أن لا يكون أي إنسان حكماً وخصماً في الوقت نفسه لأن ذلك يتنافي مع كل عدل، ولا يكون أيضاً حكماً على ذاته⁽⁴⁾.

(19) ويعتبر القانون التاسع عشر أن لا تحكيم دون شهود يمكن أن يعتبر تحكيناً عادلاً⁽⁵⁾.

إن كل هذه القوانين إنما تتعلق بالضمير، ولذلك فإن الإلزام

Ibid. (1)

Ibid, p. 213. (2)

Ibid. (3)

Ibid. p. 213-214. (4)

Ibid, chap. 14 -15. (5)

الناتج عنها هو في الواقع إلزام أخلاقي أي إلزام داخلي لا إلزام خارجي طالما ظللنا في الحال الطبيعية، ولذلك فهي تبدو غير ذات جدوى، يقول هوبز: «إن قانون الطبيعة والقانون المدني يتضمن الواحد منها الآخر ولكل منها مذى متساوٍ وذلك لأن قوانين الطبيعة التي تتألف من: الإنصاف والعدالة والعرفان بالجميل... وغير ذلك من فضائل أخلاقية تعتمد عليها في الحالة الطبيعية الممحض - كما سبق أن ذكرنا -، هذه القوانين ليست القوانين بالمعنى الدقيق بل هي خصائص وكيفيات تدفع الناس إلى السلام والطاعة. أما عندما تقوم الدولة وينشأ التنظيم السياسي فإنها تحول إلى قوانين فعلية. عندئذ وليس قبل ذلك، تصبح أوامر للدولة، أي قوانين مدنية تلزم السلطة العامة الناس بإتباعها وطاعتتها وذلك للحاجة إلى قوة وسلطة عامة تلزم الناس وتعين لهم الإنصاف والعدل والفضيلة الأخلاقية، وتعاقب من يخرج عن هذه القوانين⁽¹⁾. إن القوانين الطبيعية في غياب القوة تعجز عن حفظ السلام وتوفير الأمان للناس، وهذا ما نجده بوضوح في كتاب عناصر القانون الطبيعي والسياسي وفي كتاب المواطن وخاصة في كتابي لويثان وفي الحوار، وكذلك - وإن سلباً - في البهيموث. ولكن السلطان السياسي - أي مركز القانون والقرابة - بدوره لن يخالف القانون الطبيعي الأساسي ألا وهو الإنصاف.

ج - بل ونحن نستطيع أن نذهب، وإن بياجاز شديد، إلى أن القوانين من الثالث إلى العاشر تتعلق كلها بمسألة العدل، ولذلك فهي تيسّر الملك (Property)، أما القوانين المتبقية أي

من الحادي عشر إلى التاسع عشر، فإنها تتعلق بالإنصاف، ولذلك فإنها ترتبط في أغلبها بالتحكيم، وهي بالتالي ضرورية لممارسة الجزاء، على أساس قاعدة التوزيع التي تتقوم تحديداً بمفهوم الحق الطبيعي الذي قدمه القانون الأساسي يعني القانون الأول ووضمه القانون الثاني المستقى منه.

د - إن هذا التحليل يمكن من تحديد كيف تكون القوانين الطبيعية غير ذات جدوى في الحال الطبيعية وكيف تصبح بعد إنشاء السلطان السياسي خارجية ملزمة، إذ أنها تكون قد أصبحت حالتـ «جزءاً من القانون المدني» ذاته⁽¹⁾. ونحن يمكن أن نفهم عندـ فقط معنى قول هوـيز إن القوانين الطبيعية «أوليات» يكتشفها العقل اكتشافاً. إن الحال الطبيعية باعتبارها حال غياب السلطة السياسية لا يمكن أن تنتـج تصوـراً نظـرياً عن هذه القوانين. أما تحلـيل الحال المدنـية فـكـفـيل وـحدـه بـتـبيـان كـيف أنـ القـانـون المـدنـي السـيـاسـي يـتـداـخـل معـ الـقيـم الـأخـلاـقـية وـالـنـزـعـات الـنـفـسـيـة حتـى يـنظـم شـؤـون الـأـفـرـاد فيـ عـيـشـهم الجـمـاعـيـ. وـذـلـك ما يـوضـح أيـضاً فيـ تـقـدـيرـنا معـنى كـون «الـقـانـون الـطـبـيـعـيـ غـيرـ مـكـتـوبـ» فيـ حينـ أنـ «الـقـانـون المـدنـي مـكـتـوبـ» وبـالـتـالـي كـيف أنـ العـقـل يـسـتـبـطـ الأولـ وـيـضـعـ الثـانـي وـضـعـاً لـيـنـظـمـ حـالـ الـفـوـضـيـ وـالـعـنـفـ أـيـ حـالـ غـيـابـ الـدـوـلـةـ، فـيـكـوـنـ الدـوـلـةـ تـكـوـيـنـاً صـنـاعـيـاًـ.

20) وقد دفع الوعي بمركزية السلطة الذي تزايد في الفترة اللاحقة للويثان الإنكليزي - بعد عودة هوـيز إلى إنـكلـترا أـولاًـ، وـعـودـةـ الـمـلـكـيـةـ لـاحـقاًـ - إـلـىـ إـضـافـةـ قـانـونـ، وـردـ فيـ مـرـاجـعـةـ

لويثان، وفي سياق الرد على الخصوم من الملكيين ورجال اللاهوت، هذا نصه: «أود أن أضيف إلى قوانين الطبيعة الواردة في القرن الخامس عشر، القانون التالي: إن كل فرد ملزم ما وسعته قدرته، أن يحمي زمن الحرب السلطان الذي كان يحميه - هو ذاته - في غير زمن الحرب»⁽¹⁾. وذلك ما يعني أن التداخل بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي يلزم بالطاعة، لأن في ذلك ضماناً للحق الطبيعي لجميع الأفراد وللسلطان ذاته. ويضيف هوبيز أن اضطرابات الزمن الراهن تدعوه إلى ذلك بكل صرامة⁽²⁾.

3 - العلاقة بين القانون المدني والقانون الإلهي تصبح عندئذ غير واضحة المعالم. فإذا عدنا إلى التصنيف الهوبيزي للقوانين، فإننا نجد أنه يميز بين قوانين إلهية أزلية وقوانين إلهية وضعية، الأولى هي القوانين الطبيعية التي عدنا سابقاً، والثانية هي في الواقع قوانين مدنية، ولكنها ترتبط بالرب من جهة مصدرها، ولكنها مدنية لأن مقتليها هم أناس دولة معينة في مكان وزمان معينين، وهذا ما يسمح لنا بالتمييز عند هوبيز بين وضعيتين:

الأولى - وضعية عامة يكون فيها القانون الإلهي، الذي هو القانون الطبيعي، وهو قانون أخلاقي بالأساس، جزءاً من القانون المدني. وهذا ما يجعله يرت亨ن، من جهة نوع الإلزام الخاص به، بالقانون المدني وبالتالي بالسلطان السياسي.

الثانية - وضعية خاصة بالقانون المدني الذي ينسب إلى

Leviathan, Op. cit., p. 358. (1)

(2) نذكر بأن زمن تحرير لويثان اللاتيني هو ذاته زمن كتابة البهيموث، تاريخ هوبيز للعرب الأهلية.

الرب ويسمى إلهياً، وهذا يرتهن ارتهاناً مضاعفاً بالقانون المدني، لأنه عن الرب بواسطة البشر، ولكنه رغم ذلك مدنى، يرتبط بالسلطان السياسي الذي يتكلم باسمه الخاص أو باسم الإله. ولذلك فإن وضعه شائك.

إننا نعتقد أننا نجد هنا عمليتين من العلمنة هما: علمنة القانون الطبيعي يجعله قانوناً أخلاقياً عاماً، لا يرتبط بمرجع إلهي مباشر. أمّا العملية الثانية فتتعلق بإضفاء الطابع التاريخي على التجربة التشريعية الإبراهيمية والموسوية تأكيداً على طابعها السياسي، والتأكيد وبالتالي على كونها لا هو她ة سياسياً نافلاً، ينبغي تعويضه بسياسة دنيوية تحفظ داخلها بعض العناصر اللاهوتية (قانون طبيعي، أخلاقي، إلهي) المشاركة في إضفاء الشرعية على حكم الحاكم وفي استدامة طاعة الرعايا.

ولقد حول هوبيز بما سبق وظيفة القانون الطبيعي، فبعد أن كانت في السياسة المسيحية الوسيطة تأسيسية، تصبح عند فيلسوفنا تبريرية، ولذلك فإن القانون الطبيعي يصبح بالضرورة في محل الثاني. وهذا معنى أن يكون «القانون (أي القانون المدني) مصدره السلطان السياسي لا الحقيقة (أي الأخلاق والدين والعلم)»⁽¹⁾. وأن يكون التأويل الحقيقي للقانون تأويل السلطان، لا تأويل القضاة أو رجال الدين. ومن هنا وجاهة ما أسماه كارل شميت «موشور هوبيز» الذي يرسمه كما يلي:

1 الحقيقة: يسوع هو ذاته المسيح 5

2 من يملك حق التأويل؟ 4

3 السلطان هو مصدر القانون لا الحقيقة

4 السلطان مباشر لا غير مباشر

5 الطاعة والحماية

ويعتبر شميت أن النزول يميناً من الأعلى إلى الأسفل يعني تحديد الدين بصفته حلاً للحروب الدينية، أي من «المتعالي» إلى «نظام الحاجات» أي «المجتمع المدني» بعبارة الفكر السياسي الحديث منذ جون لوك، في حين أن الصعود شمالاً من الأسفل إلى الأعلى خلافي، إذ أن القول: يسوع هو ذاته المسيح، لا يعني بالضرورة أن المسيح هو ذاته يسوع، لأن القول الأول تيولوجي بحت، في حين أن الثاني تاريخي. وينذهب شميت المذهب الأول باعتبار أن هوبيز «يترك باب التعالي مفتوحاً»⁽¹⁾؛ بيد أن ما يعنينا هنا هو أن المقالة 3-3 التي تؤكد على مركزية السلطان السياسي، زيادة على عقيدة «المسيح هو يسوع، إنما هي عناصر تيولوجيا دنيا، لعلها تكون من جنس ما سماه بعض الدارسين «الاهوت علماني»⁽²⁾ (1994 ص) إجرائي منه كنسي. وإن في ذلك ما يسوغ ما ذهب إليه بعض الباحثين من أن هوبيز قد حور براديفم القانون الطبيعي⁽³⁾؛ بل إن القول إنه قد خرج⁽⁴⁾ تماماً عن هذا البراديفم ليس خلواً من صلابة نظرية هو الآخر - مثلما ستتبين ذلك لاحقاً في الفصل الثالث والفصل الرابع.

C. Schmitt, *La notion du politique*, tr. fr. Paris, 1972, p. 192-193. (1)

A. Funkenstein, *Théologie et Imagination scientifique*, tr. fr., Paris, 1994. (2)

J. G. A. Pocock, *Vertu, Commerce et histoire*, tr. fr. Paris, 1998, p. 57-72. (3)

(4) هي أطروحة ليون شتراوس في الحق الطبيعي والتاريخ، وميشال فيلاي في عديد من مقالاته.

الفصل الثالث

التمثيل السياسي وعقد التفويض

يتفق أغلب الناظرين في فلسفة طوماس هوبز، في كون نظرية التمثيل السياسي (زيادة على تضخم القسم التيولوجي) لا تمثل أهم عنصر جدة كتاب لويثان بالإضافة إلى كتابه عناصر القانون الطبيعي والسياسي والمواطن فحسب، بل وربما أهم عنصر أصالة الفيلسوف الإنكليزي النظرية ولا يمكن فهم تعاقب كتاباته، ولا استقرار نظريته في الكتابات اللاحقة إلى حد يمكن من القول دون تجوز إنها لا تعدو أن تكون تأكيداً لما وجد في ذلك المصنف الرئيس، إما على أرضية التاريخ كما في البهيموث، وإما على أرضية القانون كما في الحوار بين دارس القانون والفيلسوف؛ بل إن كتاب الإنسان - وهو الجزء الثاني من منظومة عناصر الفلسفة (في الجسم، في الإنسان، في المواطن) - ليس في فصله الأخير إلا تلخيصاً لهذه النظرية، رغم كون هذا الفصل لا يتجانس بيسراً مع المواطن الذي يعود إلى ما قبل لويثان.

غير أن قيمة نظرية التمثيل السياسي ليست أبستمولوجية فقط، تساعد على فهم تكوئن عموم فلسفة هوبز السياسية

وتحولاتها⁽¹⁾ بل إنها تمكّن كذلك من إعادة النظر إلى مسألة شائكة في النظرية السياسية الهوبزية، يعني نوعية العقد الذي نجده في كتابات فيلسوفنا. فقد انحصر اهتمام أغلب الباحثين في العقد الاجتماعي عند هويز في النظر في المسائل الكلاسيكية: كيف تنتقل من الحالة الطبيعية إلى الحالة المدنية؟ وأغفلوا بالتالي علاقة ذلك بالتمثيل السياسي واكتفوا في الأغلب بالانحياز إما إلى اعتبار العقد الهوبزي عقد خضوع (Pactum Subjectionis) أو إلى اعتباره على النقيض من ذلك عقد توحيد (Pactum Unionis) وما ينتج عن ذلك من اعتبار النظرية الهوبزية إما نظرية استبدادية في المنظور الأول وإما اعتبارها ذات توجه ليبرالي حسب جهة النظر الثانية. ويتافق التصوران في النظر إلى المسألة بقطع النظر عن التحولات التي شهدتها وذلك بالإضافة إلى

(1) ذكر هويز بعض أصول نظريته عند تحليله الدلالي لمفهوم الشخص وسكت عن البقية. ونحن نستطيع أن نضيف:

أ - التاريخ الدستوري الإنكليزي من الميثاق الأكبر 1215 إلى عريضة الحقوق لسنة 1628 التي كانت وراء الثورة الإنكليزية الأولى والتي توقف عندها هويز في الحوار بين الفيلسوف والشرع ويمكن أن نذكر - هنا أساساً - أعمال طوماس مور حول الانتخابات وكتابات طوماس سميث حول البرلمان 1583 بالإضافة إلى كتابات خصم هويز الأساسي السير إدوارد كوك.

ب - التيولوجيا الاسمانية كما تجلّى في كتابات غليوم الأوكيامي التي درسها هويز في أكسفورد.

ج - كتابات الإصلاح الديني وخاصة لوثر حول الحرب

د - كتابات الحقوقين في العصور الوسطى حول الكلبات (Universtas)

ه - الفلسفة السياسية لتوما الأكويني وجون بودان والألماني أنتوسيوس.

و - التاريخ الكنسي لمفهوم التشخص والتجمیم بل وفكرة ظهور المسيح، وطبيعة المزدوجة التي ستنتج في القرن السادس عشر فكرة الطبيعة المزدوجة للملوك.

التحولات التي كان موضوعها نظرية التمثيل السياسي.

غير أنه في رأينا لا يمكن فهم معنى تتابع كتابات هوبز السياسية دون التركيز على مصادر مفهوم «الشخصية المدنية» ونشوء مفهوم «التخويل أو التعين أو التفويض». وبالتالي تكون فرضيتنا هي التالية: إن كتاب العناصر طرح علاقة الدولة بالمجتمع اعتماداً على مفهوم «الشخصية المدنية». أما كتاب المواطن فقد حاول تجاوز صعوبات الكتاب السابق ولكنه احتفظ بنفس الإطار النظري لطرح المشكلة وحلها. وأخيراً فإن كتاب لويثان تخلص من مفهوم «الشخصية المدنية»، وبذلك يكون قد تخلص من الصعوبات النظرية الخاصة بكتاب العناصر والتي لم تضمحل من كتاب المواطن. أما النصوص اللاحقة للوثيان الإنكليزي وخصوصاً المتعلقة بمفهوم الشخص فإنها في رأينا تدعم الحل مسألة العقد الاجتماعي عند فيلسوفنا. ولعل ربط هذه المسألة بالتمثيل السياسي قد يساعد على إخراجها من وضع «الخصومة التي لا نهاية لها»⁽¹⁾، فيبيّن أنها رهان هذه التحولات التي ترتبط بدورها برهانات تاريخية سياسية تجلّى بوضوح في الانتقال الهوبزي من ميثاق خضوع إلى عقد توحيد، أو بالأحرى في خروجه كلياً من هذا الإطار بوضع نظرية التمثيل موضوع بحثنا، التي تنتج عقداً جديداً إطلاقاً يمكن أن نطلق عليه اسم عقد تفويض.

وأخيراً فإن هذه النظرية ذاتها تضطرنا إلى استئناف النظر في دور التيولوجيا في سياسات هوبز إذ أن حضورها في الفصل السادس عشر من لويثان حضوراً مكثفاً جداً، زيادة على استعارة

«الرب الفاني» التي يفتتح بها هوبيز كتابه، والعودة لها في الخصومة مع الأسقف برامهال؛ والتوقف عندها هي بالذات في مراجعته لويثان بمناسبة إصدار صيغته اللاتينية؛ يدفعنا إلى التعاطي بحذر شديد مع هذا الوجه من المسألة اللاهوتية - السياسية عند هوبيز⁽¹⁾.

(1) ليس حظ مسألة التمثيل السياسي عند هوبيز من الدراسة وفيما إذا إنها لم تدرس للذاتها إلا منذ عقدين فقط. ويمكن أن نميز في حقل الدراسات الهوبيزية الخاصة بها بين ثلاثة أنواع:

- أ- نوع يتوقف عند المرجع الحقوقى ليرى كيف أن مفاهيم هوبيز لا تتلاءم مع مفاهيمنا منذ القرن التاسع عشر وأهم الأعمال في هذا السياق تعود إلى المدرسة الفرنسية وذلك منذ بداية القرن العشرين، غير أن الأعمال الأخيرة تحاول ضمن التقليد الفرنسي بالذات تجاوز محدودية النظر الحقوقى.
- ب- أما النوع الثاني من الدراسات، فهو الناتج عن تطورات المدرسة التحليلية الأنكلوسكسونية منذ هنا يكتنف التي قامت منذ 1964 بالنظر إلى مسألة التمثيل من موقع مدرسة أكسفورد للتحليل اللغوي تقول في الهاشم 2 من الجزء الأول من مقالتها المطولة:

«My approach leans heavily on the developments in modern philosophy variously referred to «ordinary language philosophy», or linguistic analysis (...) Behind ordinary language philosophy there looms, of course, the later philosophy of Ludwig Wittgenstein particularly the philosophical Investigations (New York 1953). But (...) its (this essay) spirit is more Austinian than Wittgensteinian».

أما النتيجة العامة لعملها فهي سلبة، إذ اعتبرت أن نظرية هوبيز وإن بدت مقبولة « فإنها خاطئة Temptingly plausible» وهو ما يعكس في رأيها على كل النظرية السياسية الهوبيزية. Hanna Pitkin, *The concept of Representation*, Berkley-California, 1967 D. Gauthier, *The Logic of Leviathan, The moral and political theory of Thomas Hobbes*, Oxford, 1969

1 - يعتبر هوبز - كما جاء في الفصل الأول - أن الحالة الطبيعية حالة «غياب السلطة»، ولا يعدو هذا المفهوم أن يكون جواباً على السؤال التالي : ما هو نمط العيش الذي لا بد أن يسود إذا لم تكن هناك قوة عامة قادرة على بث الرعب في قلوب الناس؟ وترافق هذه الحالة الفوضى الشاملة وحالة نفي الملكية، لأنها حالة سيطرة العواطف التي تهدد وجود الإنسان ذاته، فلا بد من الخروج من حالة الطبيعة. وأن هناك سببين : أخلاقي يتمثل في قوانين الطبيعة التي تلزم الأفراد بالسلام، مصدرها العقل - كما جاء في الفصل السابق - لن تكون كافية للخروج التام من الحالة الطبيعية، ولذلك لا بد من إلزام سياسي - وهو السبيل الثانية - ينضاف إلى الإلزام الأخلاقي لتأمين الخروج؛ وهذا الإلزام ذاته لن يكون ممكناً إلا إذا نأسس على التمثيل السياسي، لأن كل تلك القوانين ليست القوانين بالمعنى الدقيق بل هي مجرد خصائص وكيفيات تدفع الناس إلى السلام والطاعة. أما عندما تقوم الدولة وينشأ التنظيم السياسي فإنها تحول إلى قوانين فعلية، عندئذ وليس قبل ذلك، تصبح أوامر

= من موقع التحليل الدلالي ومن موقع تصور لوك للعقد الاجتماعي مثلما يُبَيِّنُ
Jean Hampton, *Hobbes and Social Contract Tradition*, Cambridge, 1986
بتدقير.

ج - النوع الثالث من الدراسات هو الذي ينظر إلى المسألة تاريخياً في تكوينها (F. Lessay, «Le vocabulaire de la personne» in Y. Ch. Zarka (ed), *Le Vocabulaire du Léviathan*, Paris, 1992, p155-186) وخصوصاً في ارتباطها إما بالثورة الإنكليزية (C. Hill, *The World Turned up down*, London, 1977) أو في علاقتها إما بالثورة الأمريكية (L. Jaume, *Thomas Hobbes et l'Etat représentatif*, Paris, 1986) وإما بالثورة الفرنسية

للدولة، أي قوانين مدنية تلزم السلطة العامة الناس بإتباعها وطاعتها وتعاقب من يخرج عنها.

ويظهر بوضوح في عناصر القانون الطبيعي والسياسي وكتاب المواطن وخاصة كتاب لويثان أن الإلزام مرتبط بالضرورة بالطاعة وإنما فإنه لن يكون أصلب من بيت العنكبوت، وهذا ما يعطي أهمية قصوى لمفاهيم «العقد الاجتماعي» و«الشخص» و«السيادة».

يقدم هوبيز في كتاب العناصر أول صيغة للعقد من خلال مفاهيم الشخصية والشعب وما يتبع عنها من مفهوم للسيادة. فإذا نظرنا إلى مفهوم الشخصية فإننا نجد منذ البداية أنه يتعلّق أولاً بمن يقوم بمهمة نيابة عن غيره، فالحاكم عندما يكلف أحد رعاياه بعمل أو يمنحه امتيازاً فإن ذلك، وإن يجعله هذا الأخير شخصاً، فإنه لا يفصله عمن منحه أو كلفه، لأن الشخص لا يقوم بذاته بل يقوم بمن منحه صفة⁽¹⁾، وهويته بهذا المعنى لا تكتفي بذاتها، كما في حال ما يمكن أن نسميه «الشخصية الطبيعية»⁽²⁾. وجلّي أن هذا المفهوم لا يتمتع بالضرورة إلى الحيز الحقوقي رغم استعمالنا لعبارات حقوقية لتوضيحه فهو أقرب إلى اللغة الطبيعية منه إلى اللغة الصناعية. أما المفهوم الحقوقي فيرتبط بما يمكن تسميته «شخصية خيالية»⁽³⁾، وهو ما يقال عن «الجسم السياسي» وعن كل «تجمع» (corporation) ويسمّع هوبيز لنفسه في هذه الحال بالكلام عن «شخصية قانونية»⁽⁴⁾، هي

The Elements of Law, Op. cit., p. 13. (1)

Ibid, p. 16. (2)

Ibid, p. 1. (3)

Ibid, p. 7.(4)

تقريرًا ما تقصده اليوم بكلمة «شخصية معنوية»، أو بالأحرى بما كان يسمى في التفكير الحقوقي الوسيط «شخصية مدنية»⁽¹⁾. ولا تكمن قيمة هذا المفهوم في مرجعه التاريخي⁽²⁾ بل في إجرائيته،

R. Polin, *Philosophie et politique chez Thomas Hobbes*, Paris, 1952. (1)

(2) يعتبر لوسيان جوم أن المرجع التوأم عند هوبز يقيني إذ أن العديد من عناصر الشابه بين نص القديس توماس الأكويني، مدخل إلى السياسة، ونص هوبز، لوبيان، موجودة. وقد قام باستخراج عناصر الشابه هذه مستنتاجاً أن كتاب لوبيان هو على نحو من الأنحاء توماوية متفقة إذ أن القديس توماس يعتبر أن السياسة، باعتبارها دراسة للمدينة، هي في الوقت نفسه صنع لها، والصنع يكون بمعنى العمل والممارسة لا بمعنى التقنية، يقول: إن موضوع علم السياسة هو تنظيم الناس، وبذلك لا يكون جزءاً من علوم الإنتاج أو من تقنيات العجل، ولكنه جزءاً من علوم العمل أي العلوم الأخلاقية، وهو بذلك يجعل السياسة تهدف إلى الخير متأسية في ذلك بالطبيعة، إذ يصنع الناس المدينة ككل يهدف إلى تحقيق خير الأجزاء باعتبار أن الخير إنما هو أ Nigel المواضيع وأكملها . St. Thomas, *Préface à la politique*, tr. fr., Paris, 1974, p. 23-25

يعتبر هوبز أننا نصنع بالسياسة كيانات اصطناعية مثل العقد والعدالة والدولة. وإذا كانت السياسة نتاج الدولة فإن علم السياسة تفسير لنشوء الدولة باعتبارها كلاً يتبع عن توحيد أجزاء ويهدف إلى خيرها جميعاً، باعتبار أن خير الشعب هو القانون الأساسي حسب العبارة الرومانية الشهيرة *Salus Populis suprema Lex*

إننا أمام استحضار هوبزي للنموذج العضواني للمجتمع الذي صاغه أرسطو وإنما الوسيط الأوروبي، غير أن لهذه الاستعادة حدوداً ما، إذ أن الغائية التي تسود هذا التصور التوماري ليست هي نفسها الغائية التي نجدتها في الفصل 30 من كتاب لوبيان، أين يقول هوبز: إن وظيفة العاهم تكمن في الهدف الذي من أجله وكل له السلطان، وهذا الهدف هو أمن الشعب، وبذلك يستبدل هوبز مفهوم الغائية بمفهوم الهدف، وفي الوقت نفسه، وإن احتفظ بالطابع الاصطناعي للسياسة، وهو يدخل مفهوماً جديداً هو مفهوم التمثيل السياسي الذي يعبر عنه بعبارة *Trusted*. وإذا كانت النظرية التوماوية هي المرجع الممكن بالنسبة لمفهوم الشخصية الاصطناعية فإن التوماوية الجديدة ممثلة في =

ففضله يميز هوبيز بين الشعب والحشد: فالشعب هو حالة نظام الحشد، والسيادة هي بالذات مبدأ هذا النظام، يقول هوبيز: «إن الأفراد كثر ولا يكونون شخصاً ولا يمكن أن نقول عن عمل جمع من الناس إنه عمل الجمع بل هو عمل أفراد يفتقرن إلى كل مبدأ منظم»⁽¹⁾، فالحشد لا يصبح شعباً إلا عندما يوجد النظام السياسي، أو بلغة عصره «الجسم السياسي» يقول: إن الوحدة السياسية «هي ما يجمع إرادة رجل واحد أو إرادة مجلس رجال»⁽²⁾، إن الشعب ليس سابقاً للوحدة السياسية بل لاحقاً لها، وهو ما يجعل نشوء الوحدة السياسية أي السيادة، غامضاً، غموضاً متأت عن المفهوم الهوبيزي للعقد في كتابه الأول: فالتمييز بين الحشد والشعب يوحى أولاً بأن العقد عقد توحيد وهو ما يؤكدده هوبيز عندما يعتبر أن التوحيد يتمثل في كون كل إنسان «يتبعه (by convenient) بـالالتزام نفسه (...) بالقيام بالأفعال «التي يؤمر بها» و«الامتناع عن الأفعال» المحظورة⁽³⁾؛ وهو في الوقت ذاته تحديد للديمقراطية ذاتها دون أن نعرف كيف

= سواراز، هي مرجع هوبيز في نظريته عن الشخصية المدنية إذ يعتبر سواراز أن الشخصية، المدنية تحدد بقدرتها على التشريع، يقول: إن السلطة لا توجد في أي فرد ولكنها توجد في جميع الناس، أي أن السلطة تتبع إلى الجسم المدني ووحدتها هي التي تنتج هذا الجسم، وهو ما يجعل جميع الناس، أي أن السلطة تتبع إلى الجسم المدني، ووحدتها هي التي تنتج هذا الجسم، وهو ما يجعل الأمير مجرد وزير أي أن الحاكم معين، وهذا المعين هو الذي يجعل الجسم المدني يصبح كلاً؛ انظر L. Jaume, 1986, p. 117-124.

The Elements of Law, Op. cit., p. 23. (1)

Ibid. (2)

Ibid. (3)

تكونت الأغلبية وتعاقد الناس مع طرف لم يوجد بعد. ولعل هوبز قد أدرك هذه الصعوبة عندما قال: «ليس هناك في أصل الديمقراطية ميثاق بين الحاكم وأي منظور من منظريه، لأنه عندما لا يوجد حاكم يمكن التعاقد معه فلا يمكن لذلك أن نتخيل الحشد وقد تعاقد مع ذاته أو مع جزء منه»⁽¹⁾. وهي الصعوبة التي يمكن أن تعبر عنها كما يلي: «لكي تظهر الأغلبية يجب أن يتفق كل فرد مع كل فرد على الخضوع لها، والحال أنها لم توجد بعد»⁽²⁾. إن الميثاق الذي نجده في كتاب العناصر هو في الواقع ميثاق اتحاد يبرمه الأفراد فيما بينهم، فالشعب يتخلّى عن حقوقه للحاكم، لتكون السيادة سيادة شعبية وخالية «فإن الجسم السياسي خيالي فإن قدراته وإراداته هي كذلك خيالية»⁽³⁾. تظل مسألة الديمقراطية عند هوبز - وإن يتخطى هنا في كتاب العناصر مفهومًا من المفاهيم ذات الأصول السكسولاستيكية - غامضة طبيعة ومنشأ، غموض مفهوم الشعب الذي لا ينفصل في الواقع عن السيادة إذ أنها باعتبارها حكماً مشتركاً، ينتج الوحدة بل من شتان الأفراد المنعزلين وتوحيد تذرّهم، يجعل الشتان كلاً والأفراد جسمًا سياسياً أي شخصية مدنية. فكأننا بالديمقراطية عوض أن تكون شكلاً من أشكال الحكم هي في الواقع الدرجة الصفر من «The sovereign (while democracy is a making) is : الحكم»⁽⁴⁾ ويكتفي هوبز في هذا الصدد بالتأكيد على «called the people»

Ibid, p. 30.

(1)

L. Jaume, *Hobbes et l'Etat représentatif*, Op. cit., chap. 3.

(2)

Ibid.

(3)

The Elements of Law, Op. cit., p. 24.

(4)

إطلاقية السيادة» و«عدم قابليتها للانقسام» حتى تكون ناجعة وهو ما يتفق فيه مع جان بودان (الذى يذكره في هذا الكتاب)⁽¹⁾ في اعتبار السيادة ذات جوهر الدولة؛ أما نظرية التمثيل السياسي فغائبة، وإن حضرت بعض عناصرها. وسيحاول فيلسوفنا في كتاب المواطن تجاوز هذه الصعوبات وذلك بتدقيق مفاهيمه أكثر وباقتراح صيغة نظرية جديدة ستكون بعض عناصر نظرية التمثيل السياسي.

2 - نلاحظ بادئ ذي بدء أن المفهوم المتواتر عن «الشخص» لا يختلف نوعياً عما رأيناه في كتاب العناصر وإن كان ثمة فرق كمي لأن توادر المعنى الحقوقى أصبح نصف توادر المعنى العام في حين لم يكن في كتاب العناصر يمثل إلا الرابع⁽²⁾، وهو ما سيجعل مفهوم العقد أقل غموضاً. ورغم أن كتاب المواطن يقوم عديد المرات بإعادة تنظيم نفس مواد كتاب العناصر، ولأنه يتوجه نحو بناء مفهوم الميثاق (Pactum) أكثر من مفهوم العقد (Convenant) ولذلك فإذا كان نص العناصر يسوده التوجّه التوحيدى، فإنه في المواطن يغلب التوجّه الإلخضاعي، يقول هوبز: «إن الوحدة التي تتم على هذا النحو تكون جسم دولة أو اجتماع أو ربما شخصية مدنية، وذلك لأن الدولة تكون كأنما لها رأس واحد بما أن كل إرادات أفرادها لا تكون إلا إرادة واحدة»⁽³⁾. وإن أهم موروث نظري ظل حاضراً هو مفهوم «الشخصية المدنية» الوسيط، زيادة على كون المدينة اليونانية حاضرة بكثافة

Ibid, II, chap. 8, § 7.

(1)

F. Lessey 1992, 157.

(2)

Th. Hobbes, *De Cive*, chap. 4.

(3)

في هذا الكتاب والكلام عن «جمعيات التجار ومجموعاتهم المهنية». غير أن هذا النص انتقالي لأنه - وإن احتفظ بمفهوم الشخصية المدنية - بدأ يتحسس مفهوماً جديداً هو التمثيل السياسي وإن عبر عنه هنا تعبيراً غامضاً هو «الإرادة الواحدة». بل إن محاولة التجاوز هذه والاقتراب من مفهوم التمثيل السياسي تظهر بوضوح في تمييز كتاب المواطن بين الحشد والشعب، هو تمييز أكثر دقة مما كان عليه في كتاب العناصر، فيقول هوبيز: «إن الشعب هو جسم ما وشخص ما يمكن أن ننسب له نوعاً من الإرادة وبعض العمل الخاص. أما الحشد فلا يمكن أن نقول عنه شيئاً شبيهاً بذلك. إن الشعب هو الحاكم في كل دولة مهما كان شكلها، إذ أنه حتى في الملكيات يكون الشعب هو الذي يحكم ويريد عن طريق إرادة رجل واحد»⁽¹⁾. (Hobbes 1972, 28) وإن هوبيز لأقرب ما يكون هنا من مفهوم التمثيل السياسي، غير أن احتفاظه بمفهوم السيادة الشعبية وبال الأولية المنطقية للديمقراطية بصفتها شكلاً للنظام السياسي، سيعوقه عن بناء مفهوم التمثيل السياسي⁽²⁾.

إن التصور الغالب على كتاب المواطن يحصر علاقة الحاكم بالرعايا في نوع من الاتفاق يجعل العقد إخضاعياً نظراً لقيامه على فكرة التنازل التي تظهر في الترجمة الإنكليزية كما يلي: He who submits his will of the will of another, .⁽³⁾ conveys to that the right of his strength, and faculties

Ibid.

(1)

L.Jaume, *Hobbes et l'Etat représentatif*, Op. cit., p. 92-94.

(2)

Hobbes *De Cive*, p. 24.

(3)

التي هي في الوقت ذاته أهم فارق بين كتاب المواطن وكتاب العناصر، وهي أهم عقبة نظرية حالت دون ظهور مفهوم التمثيل السياسي عند هوبز لا في كتاب 1642 ولا في سابقه سنة 1640، فهو يقول: «أن نُحوّل حقّنا إلى آخر يعني أن نظهر له بعلامات كافية أننا، إذا قبل هذا الحق لن نقاومه ولن نمنع عنه شيئاً باسم هذا الحق ذاته الذي حولنا له»⁽¹⁾. إن هذا النص لا يعني رغم ما يبدو لأول وهلة التنازل عن الحق، بل يعني في الواقع عدم الاعتراض، وذلك لأن الدولة التي تنشأ عن الميثاق تحفظ الملكية التي هي الحق الطبيعي الأساسي الثاني، بعد حق المحافظة على الذات، وحق الأفراد مقاومة الحاكم إذا هدد حقهم في البقاء، فميثاق الخضوع لا يعني التخلّي على هذا الحق الأساسي. ورغم محاولة هوبز، في الكتاب الثاني المميز بين حق المقاومة عموماً وحق الدفاع عن الذات، فإن حقوق الدولة تظل غير واضحة، وإن النظرية القانونية الخاصة بتحويل الحق الموجودة في كتاب العناصر وكتاب المواطن تبدو عاجزة عن تأسيس الحقوق التي يمنحها هوبز للدولة في هذين الكتابين ذاتهما»⁽²⁾، وذلك لغياب مفهوم الإلزام السياسي ومفهوم التمثيل السياسي ومفهوم التخويل / التفويض السياسي، أي لغياب مجلـل الجهاز النظري الجديد الذي ستنتجه الفصول 16 - 17 - 18 من كتاب لوبيان⁽³⁾.

Ibid. (1)

Y. Ch. Zarka, 1985, p. 238. (2)

F. Lessey, 1992, p. 237. (3)

3 - إن مفهوم السيادة الذي يظهر في كتاب المواطن ينهل من منابع وسليمة تجعل السيادة سلطة عليا (*Summum Potestas*) وهو ما يتلاءم بوضوح مع طابع الإخضاع الذي يسم ميثاق كتاب المواطن، ففعل التنازل لا تصبح السلطة للحاكم ويصبح الحكم والأمر حقاً لا يعارض⁽¹⁾، «يمارس الحكم والسيطرة العليا» أي «شخصية مدنية» تجمع بين «القدرة على الأمر» و«الحق في الحكم». أما كتاب لوبيان فسيقدم «أول نظرية مؤسساتية» في الدولة تصبح وفقها آلة تضبط ذاتها بذاتها وفق آلية عملها الخاص؛ وهي كذلك لأن السيادة فيها لا ترتبط بشخص الأمير كما كان الأمر عند ميكافيلي ، بل ببنيتها الخاصة المكونة من مجموعة من المنظمات تنتظم بينها . ولكن شرط إمكان هذه النظرية المؤسساتية للدولة كان بناء مفهوم التمثيل السياسي، فكيف يظهر هذا المفهوم في كتاب لوبيان؟

يعتمد هوبيز ثلاثة مفاهيم منه متعاضدة فيما بينها هي : مفهوم الشخص ومفهوم التفويض ومفهوم السيادة، ومتفاعلة لإنتاج مفهوم التمثيل السياسي؟

أولاً: ينطلق هوبيز منذ بداية الفصل السادس عشر من كتاب لوبيان من تحديد الشخص بقوله إن «الشخص هو من تنسب له أفعاله وأقواله أو من تمثل أقواله وأفعاله أقوال وأفعال غيره من الناس أو من أشياء أخرى التي يمكن أن تنسب لها أقوالاً وأفعالاً حقيقة أو خيالاً» وبذلك يكون الشخص موضوع ملاحظة خارجية وموضوع حكم ، فهو مجموعة أقوال وأفعال، إنه وظيفة

من الوظائف، أي ليست له طبيعة أنطولوجية كما كان الأمر في ما يخص السيادة في كتاب العناصر وفي كتاب المواطن. ولما كان الشخص مجموعة وظائف فإنه يمكن أن يمثل غيره، ويلجأ هو بز في هذا المستوى إلى نوع من التحليل يمكن أن نسميه تجوزاً «تحليلاً سيميولوجيَا»، عندما يقارن الممثل السياسي بالممثل المسرحي قائلاً: «إن التشخيص يعني القيام بدوره الخاص أو بدور غيره أي تمثيل ذاته أو تمثيل الآخر، «ونحن نسمي من يقوم بدور غيره ممثلاً لشخصيته (أو يقوم بعمل ما باسمه)»⁽¹⁾، وهكذا تمكن الاستعارة المسرحية من فهم الوظيفة السياسية، فكأنما الممثل السياسي في الفضاء الاجتماعي هو ذاته الممثل المسرحي في الركع. وما يسمح بهذه المقاربة هو نوع من البحث الجينيالوجي في عبارة «ممثل»، فهو يعيدها إلى أصلها اليوناني فيجد أنها تعني «الوجه» وإلى أصلها اللاتيني فيجد أنها تعني «القناع»، ويرصد انتقال مفهوم التمثيل من المسرح إلى السياسة وإلى القانون؛ لكنه يطمس حق التراث الحقوقي والتراث السكولاستيكي الذي نجده عند كلٍّ من شيشرون والقديس توamas الأكويني - لأن الصائب تاريخياً أن أصل التمثيل مسرحي نقله التراث الروماني والتراث السكولاستيكي إلى الحقوق، ثم نقله هو - هو بز ذاته - بعد ذلك إلى السياسة: «لقد انتقل لفظ شخص إلى المحكمة مثلما انتقل إلى المسرح ليعين كل إنسان ممثل لأقوال غيره ولأفعاله»⁽²⁾. غير أن كل ممثل ليس بالضرورة

صانعاً / مؤلفاً للنص الذي يعرضه فالممثل السياسي / الحاكم منفذ لنص لم يضعه، هو نص العقد الاجتماعي الذي لم يؤلفه الحاكم / الممثل، بل ألفه المشاهد. ولكن الأمور تنقلب بضرر من قلب الأدوار في هذا المقام ليصبح الممثل مؤلفاً، إنه من يأمر وينهى، في حين يصبح المؤلف / كالشعب / المتفرج منفذًا يطبع أوامر العاهمل، والعاهل يمثل الشعب تمثيلاً سياسياً؛ فكيف انقلبت الأوضاع على هذا النحو؟

ثانياً: يقدم هوبز الإجابة في آخر الفصل 17 من لوبيثان عند تحديد العقد قائلاً: «يكون (الأمر) أكثر من اتفاق، أو إجماع (consent =) (و هذا ما يشير إلى حدود نظرية العقد في كتاب المواطن) ويوجد توحيد حقيقي (وهنا يشير هوبز إلى حدود نظرية كتاب العناصر) في شخص واحد هو هو، كما لو أن كل فرد تعهد لكل فرد آخر»⁽¹⁾. لينتتج كياناً سياسياً حقيقياً هو الدولة Commonwealth : «إن هذا الحشد من الناس، وقد تم توحيده في شخص واحد أحد هو ما يسمى جمهورية Republica ويدعى في اللغة اللاتинية مدينة Civitas (...) وقد يجوز لنا تعريفه كما يلي: إنه شخص واحد أحد جعل منه حشد من الناس بموجب عقود أقرواها بينهم، صانع أفعالهم كلها على نحو ما يبدو أنه الأنسب لهنائهم»⁽²⁾. لا شك أن هوبز قد تجاوز هنا صعوبات علاقة الدولة بالحشد كما تجلت في الكتابين السابقين ، وأداة هذا التجاوز كانت دون شك نظرية التمثيل السياسي التي لا يقوم دونها التعريف المذكور.

Ibid. (1)

Ibid. p. 178. (2)

غير أن هذا التصور عن العقد يقوم على مفهوم هوبيزي آخر يرتبط ارتباطاً وثيقاً بنظرية التمثيل السياسي، نقصد مفهوم «الاتخويل/ التفويض» (Authorization) الذي يفسر في الوقت نفسه تكون الدولة وأ آلية التخويل ذاتها:

«إن السبيل الوحيد (لنشوء الدولة) هو أن يمنع الناس كل قدرتهم وقوتهم لفرد واحد منهم ليتحول كل إرادتهم إلى إرادة واحدة. وذلك يعني أن يعيتنا فرداً أو مجموعة من الأفراد للتعبير عن شخصهم. وعلى كل فرد أن يعتبر نفسه صاحب الفعل أو هو نفسه الفاعل لكل ما يفعله الشخص الذي وكل إليه الأمر في جميع الأمور المتعلقة بالسلام العام والأمن المشترك. ومن ثم فعلى جميع الأفراد أن يخضعوا إرادتهم لإرادته وأحكامهم لحكمه. (...)، وكان كل إنسان منهم عندما يقول لغيره: إني أخول سلطة هذا الفرد أو هذا المجلس وأتنازل له عن حقي في أن أحكم نفسي، شرط أن تخلى له أنت أيضاً عن حقك وتتحول له السلطة في جميع ما يقوم به من أفعال وذلك بالطريقة نفسها»⁽¹⁾.

يحدد هذا النص بوضوح معنى التخويل وذلك بأن يجعل الحشد يعتبر أن الحاكم يمثله، فيتحول له أن يقوم بالأعمال التي يراها ضرورية فيصبح للحاكم، الممثل للحشد، سلطاناً على الحشد يأمره، وهذا الأمر هو بالذات ما يجعل الحشد شعباً: فآلية التخويل تنتج الحاكم وهي التي تعطي لسلطته مضموناً وبذلك يصبح الإلزام الداخلي (قوانين الطبيعة) إلزاماً خارجياً أي طاعة ومزيجاً من الإخضاع والخوف، فكأنما السيادة حسب هوبيز

تجمع بين «القسر والموافقة»، جمعاً يجعلها «مشروعة»⁽¹⁾.

والنص السابق وهو أكثر نصوص هوبز الخاصة بالتمثيل كثافة، يحتوي على أربعة معانٍ⁽²⁾، إن لم تكن خمسة⁽³⁾ فالشخص يعني هنا أولاً من يمثل (أي الحاكم) «They are by one man, or one person represented» أي شخص صناعي، ولكن في الوقت ذاته - وهو كذلك ثانياً - شخص طبيعي «one man, or one person» والشخص يعني ثالثاً الحشد A multitude of men الذي أصبح صناعياً عندما أصبح ممثلاً «شعب» (مثلاً دقة هوبز في الملاحظة التي أضافها إلى الفصل السادس من كتاب المواطن في طبعته الثانية (1947) اللاتينية⁽⁴⁾ أو بلغة أخرى «تجمع» corporation). ولكن الشخص / الممثل يمكن أن يقال أيضاً وبمعنى مشتق من المعنى الأول «شخصاً» لأنه يمثل and it is the Representer that beare the person فهو شخص طبيعي يصبح شخصاً صناعياً، يمثل شخصاً طبيعياً آخر، هو الحشد Multitude يحوله بدوره إلى شخص عمومي⁽⁵⁾ (Hobbes 1947, 136-137).

F. Lassez, *Souveraineté et Légitimité chez Hobbes*, Op. cit., p. 157. (1)

Y. Ch. Zarka, *La décision métaphysique de Hobbes*, Op. cit. p. 343-344.(2)

F. Tricaud, «An investigation concerning the usage of the words *Person* (3) and *Persona* in the political treatises of Hobbes» in *Thomas Hobbes. His View of man*, Amsterdam, 1979, p. 82-98.

Th. Hobbes, *De Cive*, Op. cit., p. 137. (4)

Ibid, p. 140. (5)

الشخص. أما المفهوم الخامس وهو بحق مفتاح فهم مسألة التفويض عند هوبز⁽¹⁾، فهو معنى «الوحدة» الذي يفترض ما سميته سابقاً انقلاب الأوضاع: «For It Is the Unity of the representers, not the Unity of the represented that make the person one» فالوحدة هذه، الناتجة عن عقد التفويض، تجعل عقد التوحيد يذوب داخل هذا العقد الجديد، لأن التفويض يخلق شخصاً أولاً هو الحاكم وشخصاً ثانياً هو الشعب؛ وتنشأ الدولة التي تتکفل بالحفظ على السلام الخارجي والأمن الداخلي؛ وتتحدد العلاقة بين الحاكم ومنظوريه بأنها علاقة تمثيل ناتج عن الإلزام الداخلي والطاعة تجعل الدولة شخصاً واحداً «يسمى العامل ويقال عن سلطانه إنه السيادة وكل من عدها منظوريه»⁽²⁾.

ثالثاً: ويمثل مفهوم السيادة مشكلة لأنه أحد مصادر أهم حكم من الأحكام المسبقة التي غالباً ما اتسمت بها أغلب دراسات نظرية هوبز السياسية، ألا وهو تقرير الاستبدادية أو الإطلاقية أو الكليانية على فلسفة هذا الأخير⁽³⁾.

F. Tricaud. 1971, note. 16, p. 162. (1)

Leviathan, Op. cit., p. 178. (2)

(3) إن هذه أكثر المسائل الهوبزية خلافية إذ يمكن أن نميز بين ثلاثة توجهات في التأويل:

أ- واحد يذهب إلى نظرية هوبز السياسية «استبدادية» (Leo Strauss 1992) أو «كليانية» (J. Vialatoux 1935) بل لعلها في أصل كل الكليانيات التي عرفها المصر الحديث، ومن مظاهر هذه الاستبدادية والكليانية مركبة مفهوم «الطاعة» ولذلك يذهب بعض أنصار هذا الرأي إلى أن نظرية داعي المصلحة العليا تجد ذروتها في فلسفة هوبز (F. Meincke 1973) وجلبي أن هذا الرأي يقرأ هوبز على ضوء تجربة النصف الأول من القرن العشرين، ولذلك فإنه يخلط =

ولا مشاحة في أن هوبز يعتبر ماهية السيادة واحدة لا تختلف باختلاف أشكال الحكم أو أصله، فلا فرق بين: «سيادة الإنشاء» و«سيادة الغلبة» إلا من جهة مصدر الخوف: فإذا كان رعایا السيادة المنشأة يخافون بعضهم بعضاً، فإن رعایا سيادة الغلبة يخشون الحاكم⁽¹⁾. وهذا ما يتجلی بوضوح في صلاحيات الحاكم التي يحددها الفصل (18) كما يلي:

- 1 - يجب احترام العقود.
 - 2 - لا يمكن طرح الخضوع للعاهر مهما كانت قراراته جائزة.
 - 3 - الأغلبية كافية لتنصيب العاهر ولذلك فعلى الأقلية قبول ذلك.
 - 4 - لا يمكن أن تعتبر العاهر ظالماً.
 - 5 - للعاهر كل الحقوق في تحديد الوسائل المناسبة لحفظ السلام.
 - 6 - له حق الحكم على المذاهب المهددة للسلام أو المكرسة له.
 - 7 - للعاهر حق إقرار الملكية.
 - 8 - العاهر هو المشرع الوحيد والمحدد بالتالي للقوانين وللجرائم.

= حكم قيمة السلطة كخاصية تاريخية لملوكية بداية العصر الحديث والإطلاقي
حكم قيمة سلي.

9 - له حق إعلان الحرب أو إقرار السلام.

10 - له حق اختيار المستشارين والوزراء والقضاة والموظفين.

11 - له حق العقاب.

12 - له حق إسناد الألقاب والتشريفات.

وبذلك تكون سلطته مطلقة. على أنه ينبغي، حسب رأينا، أن نميز بين إلacticية السيادة بمعنى رفض ازدواجية السلطة، والإلacticية بمعنى نفي الحريات. فإذا نظرنا إلى المسألة الأولى وجدنا، مثلما رأينا، أن هوبيز اعتبر منذ 1640 أن السيادة واحدة ولا يمكن أن تنقسم، ومن هنا كان رفضه للفصل بين السلطات باعتباره تفكيًّا للسلطة المركزية، فالدولة بالنسبة له مبدأ توحيد ينclip الاجتماع البشري من حال الشتات إلى حال النظام، أي تجاوز حال الفوضى، ولعله لذلك اعتبر هوبيز من مفكري «داعي المصلحة العليا». أمّا إذا نظرنا للإلacticية بمعنى نفي الحريات فإن ذلك يستلزم تدقيًّا قدمه هوبيز في الفصل 31 من كتاب لويشان، أي حصر هذه الحريات في المهن والإقامة والتغذية والتربيـة أي أنه في الواقع يجعل للحرية محتوى اقتصاديًّا وينفي عنها المحتوى السياسي، ويحصرها بالتالي في ما سيسميه جون لوك «الأمور المستوية» أي التي لا دخل مباشر فيها للسلطان السياسي. وهو ما يجعل الحكم ليبرالياً في الاقتصاد، ومتسلطًا في السياسة.

وإذا كان هوبيز يجعل حقوق الحاكم طاغية، فإنه من جهة أخرى يعتبر أن من حق «الرعايا» أن يفاوضوا الحاكم إذا طالت سلطته حقوقهم الطبيعية وخاصة حق البقاء والمحافظة على الذات، وحق استعمال الوسائل المناسبة لذلك، وحق الملكية، وهو ما

يُدْخِل بوضوح فكرة كليانية دولة هوبز واستبدادها ، دون أن يعني ذلك أن هوبز يقدم نظرية ليبرالية بمعنى ممارسة الانتخابات والتداول وحرية التعبير . بل إن تصور الدولة باعتبارها «آلة»^(١) أو باعتبارها «مؤسسة»^(٢) يجعل مهمة الدولة الحفاظ على مصلحة الشعب وذلك عن طريق سبعين همما : تربية الرعاعيا وتكوين رأي عام ، بل وضمير جماعي ، وعن طريق سن القوانين والثواب العقاب ، واختيار المستشارين ، والاهتمام بالجباية والضرائب والرعاية الاجتماعية ، وتسمية القواد العسكريين ، وهذا ما يجعل دولة هوبز تسبق بحق «دولة الرعاية» (L'Etat providence) الليبرالية التي ستظهر في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين . وهو ما يتجلّى بوضوح في الفصول التي تقع بين الثاني والعشرين والثلاثين والتي يقدم فيها هوبز الدولة منتظمة على أنها مجموعة منتظمة من «هيئات» (System) المجتمع «السياسية والخاصة» (privé) أي بلغة لاحقة «المدنية» مزدوجة الضبط : ذاتياً بفعل القانون الطبيعي الأساسي الذي يتماهى مع ما يمكن تسميته عقلاً عملياً ، ليس مضمونه غير الأمر بالبحث عن السلام بقدر الأمل في بلوغه ، وكذلك الأمر بالدفاع عن النفس «باستعمال كل ما تقدمه الحرب من عون»^(٣) وهي تضبط كذلك خارجيًا بفعل القانون المدني الذي ليس سوى مجموعة القواعد الشفهية أو

Carl Schmitt, «*L'Etat comme mécanisme chez Hobbes et Descartes*» tr. (1) fr, in *Les Temps Modernes*, № 544, Nov. 1991, p. 1-14.

F. Rangeon, *Hobbes: Etat et Droit*, Paris, 1982, chap. IV. (2)

The Elements of Law, Op. cit., p. 12. (3)

المكتوبة أو غيرها (الأعراف مثلاً) التي يمكن توخيها للتمييز بين الحق والباطل (Right and Wrong) أي بين ما يمنع وما يسكن عنه⁽¹⁾. ويعبر هوبيز بوضوح عن هذا الضبط المزدوج عندما يقول: «إن القانون الطبيعي والقانون المدني يتضمن أحدهما الآخر ولهم دائرة انتظام متساوية»⁽²⁾. ويجد هذا الضبط توضيحه فيما ذكرنا من ترابط بين هيئات المجتمع على النحو التالي:

هيئات --- غير منظمة (وهي التجمعات المؤقتة العفوية أو الإرادية).

--- تابعة للحاكم --- مطلقة ومستقلة (أي لا تتبع إلا الحاكم).

--- غير مستقلة (أي التي يتبع ممثلها ذاته الحاكم).

سياسية (يضعها الحاكم) خاصة (يضعها الرعاعيا أو حاكم آخر داخل الدولة) مشروعة غير مشروعة.

فالتمثيل هنا مقياس تنظيم الهيئات، إذ الهيئات غير المنظمة ليست إلا تلك التي لا تمثل لها، أما الهيئات المستقلة فتلك التي لا ترتبط إلا بممثلها (هو معنى آخر للسيادة) أما الهيئات التابعة فهي التي تتبع جميعها، مثلاً وأعضاء، هيئة أخرى. وأما الهيئات السياسية فوضعها أيضاً ضمن صلاحيات الحاكم الممثل. وأخيراً فإن الهيئات الخاصة لا تدخل ضمن دائرة التمثيل ولكنها تخضع للحاكم - الممثل، لأنها تصنف إما مشروعة (Lawfull) فتبقي، وإما غير مشروعة (Unlawfull) فتمنع، وكل ذلك اعتماداً على القانون الذي يعود وضعه كما قلنا للحاكم وحده باعتباره «الشارع الوحيد» في الدولة، كما سببنا

Leviathan, Op. cit., chap. 26. (1)

Ibid, chap. 28. (2)

هو بز ذلك لاحقاً في الحوار بين دارس القوانين والفيلسوف 1660 (خاصة في فصله الثاني).

إن هذا الضبط الذاتي الذي يمكنه التمثيل هو في رأينا مضمون الاستعارة البيولوجية التي وردت في مقدمة لوبيان:

«إن الصناعة هي التي خلقت هذا اللوبيان الكبير الذي نسميه جمهورية أو دولة (وباللاتينية Civitas) (...) روحه الاصطناعية هي السيادة إذ أنها تعطي مجموع جسمه الحياة والحركة، والقضاء وأعوان القضاء والتنفيذ الآخرين هم مفاصله الاصطناعية، (أما) الشواب والعقاب الصادر عن السيادة فيدفع كل مفصل وكل عضو نحو إنجاز غرضه فهي أعضاه، لأنها تقوم بذات الوظيفة في الجسم الطبيعي، ويمثل الرفاه والشروء قوة لوبيان وحماية الشعب (Salus Populus) همه (Business). أما المستشارون الذين ينبهونه إلى ما ينبغي معرفته فذاكرته، والإنصاف والقوانين عقله وإرادتها الاصطناعيين، والتعاون صحته، والاضطرابات المدنية اعتلاله. (أما) الحرب الأهلية فموته».

و قبل هذا المقطع من النص كان هو بز قد اعتبر أن لوبيان من بين الموجودات الصناعية التي تملك مبدأ حركتها في ذاتها وسماتها «آليات» أي «مكناة» نموذجها الساعة وتعطلها في فقدان ذلك الضبط الذي يمكنها من أن تمركز قواها. ولن يكون نص البهيموث غير تفسير لمثال نموذجي ووصف لهذا التعطل الذي يسميه هو بز في الفصل 29 من لوبيان «تفكّكا» (Dissolution)، يعني مثال الحرب الأهلية الإنكليزية - كما جاء في الفصل الأول من هذا الكتاب.

4 - ولن يضيف القسم الثاني من عناصر الفلسفة، في الإنسان (1658) جديداً فيما يخص نظرية التمثيل السياسي لأنه

يستعيد بایيجاز شديد محتوى الفصل السادس عشر من لوبيثان في فصل عنوانه «الإنسان الصناعي»⁽¹⁾ ولكنه يطرح بحدة - وهو ما تركناه جانباً في تحليلنا حتى الآن - أحد مواضع الخلاف بين هوبيز ومعاصريه من ناحية، وبين شرح هوبيز من ناحية أخرى - مسألة علاقة السياسي بالتيلولوجي وال العلاقة بين اللاهوت والسياسة عند هوبيز - خاصة؛ يقول الفيلسوف الإنكليزي :

«(...) All kings and supreme governors of any kind of states whats ever bear the person of God, if they acknowledge God as ruler. I particular first it was Moses and then Christ that bore the person of God reining, and now, after the holy Ghost descended visibly on the Apostoles on the day of Pentecost, it's the Church, that is the supreme governor of the Church in evry state»⁽²⁾.

رب جملة يمكن لفهمها الاستفادة - مجدداً - من أعمال كارل شميت حول اللاهوت السياسي : فإذا كان من الصعب قبول فكرة الحقوقي الألماني أن أساس السلطة السياسية لاهوتياً بالأساس، وذلك لأن القانون الطبيعي - كما جاء في الفصل الثالث من كتابنا هذا - الذي نقشه الرب في قلوبنا ، حسب الرواية الجديدة التي سادت في القرنين السادس عشر والسابع عشر، لا يكفي حسب هوبيز لتأسيس السلم ما لم يرتبط بالقانون المدني ، فإن اعتباره أن المفاهيم السياسية الحديثة ليست إلا علمنة (Secularization) للتصورات التيلولوجية⁽³⁾، يمكن أن يجد دعمه هنا على النحو التالي :

Th. Hobbes, *Man & Citizen*, Ed Bernard Gert, p. 85-87. (1)

Ibid, p. 85. (2)

Carl Schmitt, *Théologie politique*, I et II, tr. fr. Paris, 1988. (3)

أ - يقيم هوبز تطابقاً بين عقد الخضوع في كتاب عناصر القانون الطبيعي والعهد الذي يعقده المؤمنون مع الرب، فالعقد الأول على صورة الإيمان، ومثلما أن الإيمان طريق الخلاص فإن الخضوع سبيل الأمان. أما في كتاب المواطن فتواتر كثيراً عبارات ومعانٍ للعهد القديم والعهد الجديد خاصة عهد إله إسرائيل لموسى بأنه يكون إليه وإله أبنائه وأحفادهم، وبأنه يهبهم أرض كنعان ويضع الختان كعلامة لهذا العهد الذي اصطفى به شعب إسرائيل عن غيرهم⁽¹⁾. وأخيراً يستعمل لوبيثان كثيراً لغة العهد، فيرد العهد مع إبراهيم⁽²⁾، زيادة على ما ورد سابقاً عن موسى، ولكن طرح الدور السياسي للكنيسة في القسم الثالث من لوبيثان يجعل فعل العلمنة أكثر وضوحاً في النص الأخير منه في التصين السابقين الذين يفتقران إلى مثل هجوم النص الأول على مملكة الظلمات.

ب - أما أهم علامات هذه العلمنة فهي - في رأينا - تلك التي تظهر في الاستعارة التي ترد منذ بداية الكتاب أي «الإله الفاني» الذي يظهر بمظهر صورة «الإله الخالد» على الأرض. بل إن صورة الغلاف تجسم بحق هذه العلمنة، فهناك - كما بين كارل شmitt⁽³⁾ - تناظرٌ بين مجال السياسة ومجال اللاهوت من جهة، ومن جهة ثانية وحدة تبين مركزية السلطة وإطلاقيتها وكذلك سلالتها في كل الجسم

Th. Hobbes, *De Cive*, Op. cit., chap. XVII-XVIII. (1)

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., chap. XL. (2)

Carl Schmitt, *Le Léviathan dans la doctrine de l'Etat de Thomas Hobbes: Sens et échec d'un symbole politique*, tr. fr., Paris, 2002, p93-100; Horst Bredekamp, Melissa Thorson Hause, Jockson Bond, «From Walter Benjamin to Carl Schmitt, via Thomas Hobbes» in *Critical Inquiry*, vol. 25, N° 2 (Winter, 1999), p. 247-266. (3)

الاجتماعي، ويمكن قراءة هذه الصورة كما يلي:

- 1 - إن الدولة توحيد للبشر، فجسم العملاق يتالف من آلاف مؤلفة من الناس: الأفراد هم إذن «مادة السلطة».
- 2 - إن الدولة تحتكر كل سلطة، فالعملاق، يضع على رأسه التاج (القوة) ويحمل السيف في يمناه (القانون والشائع) ولكنه يحمل أيضاً عصا البابوية في يسراه (الكنيسة والدين).
- 3 - إنها تشرف على الزمني (الحقول والصناعة والغابات والمدن والقرى والقلاع والحسون) وهي تشرف كذلك على الروحي (الكنائس والمجتمع). ويمكن أن نرسم ما سمته شميت تناظرًا كما يلي:

قصر منيع محصن - - - - كنيسة

تاج الملك - - - - - قلنسوة البابا

مدفع أرضي - - - - صاعقة من السماء

دروع - - - - - القياس الأرسطي بمقدماته الثلاث

ساحة الوغى - - - - - قداس كنسي

و فوق الجميع هناك «الإله الفاني»، لويثان الذي يصفه سفر أیوب بأنه «يشرف على كل متعال» (فصل 14 آية 22)⁽¹⁾.

ج - ارتبطت مسألة شخص الرب و تمثيله في لويثان بالتمثيل

(1) يقدم إمام في 1985 ص، اعتماداً على روبرتسون 1889 عرضاً جيداً لرموز صورة غلاف الطبعة الأولى للويثان، لكنه للأسف لا يتوقف في هذا الكتاب العربي الوحيد الجيد المخصص، إلى حد الآن على حد علمتنا، لعرض فلسفة هوبيز بيداغوجياً عند مسألة التمثيل السياسي، ويكتفي بعرض تقليدي لمسألة العقد الاجتماعي.

السياسي بالذات فيتعرض لها هوبيز في نفس الفصل السادس عشر الذي حللناه وكانت موضع سجال مع الأسقف برامهال المعاصر لكتابه فيلسوفنا لكتاب في الإنسان. ويعود لها هوبيز بمناسبة إصداره الترجمة اللاتينية للوينان. ويمكن أن نقدم فكرته في خطوطها الكبرى كما يلي: لقد «تشخص» الرب في المرة الأولى في موسى وفي المرة الثانية في يسوع وأخيراً عبر تعاليم الحواريين وصيরهم شخصاً ثالثاً. ويضيف هوبيز في الفصل 42 أن الرب تشخيص في موسى وكان في المسيح شخصاً آخر وفي الحواريين شخصاً ثالثاً ولكنه يضيف أن الرب كان دائماً الشخص نفسه في كل المرات:

(...) and yet every person here, is the person of one and the same God»⁽¹⁾.

وهذا ما يعني فيما آخر للتثليث المسيحي، بل ربما نفيّا له كما تفطن إلى ذلك الأسقف برامهال، وقد حاول هوبيز تصحيح ذلك في الطبعة اللاتينية ولكنه في الواقع وضع أكثر أن الرهان الحقيقي هو سياسي، إذ أن هذا التثليث يصبح تثليناً وظيفياً لا جوهرياً: «إن موسى والمسيح وال الحواريين بالإضافة إلى الرب هم بمثابة الوزراء بالإضافة إلى الحاكم»⁽¹⁾.

يبدو - انطلاقاً من كل ما سبق - أن نظرية التمثيل السياسي كانت النواة الصلبة لعملية العلمنة هذه، فتتضاءل كل المراجع الميكانيكية («الآلية») منها والمؤسساتية («الجسم») والتيلولوجية

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 523.

(1)

F. Lassay, «*Le Vocabulaire de la personne*», Op. cit., p. 186 -187.

(2)

(الإله الفاني) لتنتج أول نظرية حديثة في الدولة، رهانها الحقيقي - في رأينا - تأسيس الدولة باعتبارها الشكل الحديث للتجمع البشري، وذلك عبر علمنة مؤسسة السلطة. إذ أن الفصل الذي قام به مكيافيلي، في كل كتاباته، كما على أرضية الممارسة السياسية والتأسيس الذي كان جان بودان قد وضعه لمفهوم السيادة، كانا في أوّل حاجة إلى تعميم أكبر حتى يكون أكثر صلابة نظرياً ومن ثمّة عملياً.

وأخيراً فإذا كانت التهمة الموجهة لهوبز في القرن السابع عشر والثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، هي الإلحاد، فقد أصبحت - في قرن الإيديولوجيات - الكليانية، إذ أصبح فيلسوفنا ملعوناً لأنه مؤسس نظرية الدولة الكليانية. غير أن نظرة غير متحيزة لكتب هوبز السياسية تكفي لبيان تهافت هذا القول إذ أن مفهوم التمثيل السياسي - مثلما بينا ذلك - يكفي لنقض فكرة الكليانية هذه، ولكن ذلك لا ينفي وجود صعوبات تظهر أساساً في القول بإطلاقية سلطات الحاكم من جهة، ووجود حق مركزي هو «حق الحياة» غير القابل للتنازل أو للتحويل، دفعت بعض الباحثين إلى الكلام عن وجود تناقض في لوبيان هو تناقض ظاهري في رأينا، وذلك لأنسباب نظرية داخلية ولأسباب تاريخية: أن نظرية التمثيل أولاً و«داعي المصلحة العليا»⁽¹⁾ ثانياً وطبيعة الممارسة السياسية باعتبارها ممارسة صناعية إجرائية⁽²⁾ ثالثاً، كل ذلك زيادة على ما ذكرنا من ضبط مزدوج يحكم الدولة الهوبزية

M. Triomphe 1995, p. 320. (1)

Zarka, 1990. (2)

يتحول في رأينا هذا التناقض إلى مجرد «توتر»⁽¹⁾ ناتج في رأينا عن الوضع الانتقالي⁽²⁾ الذي شهد تكوئُن نظرية هوبيز، فالنزعة الإلاطقية التي تتضمن بعض عناصر لبيرالية أملتها في رأينا أوضاع المجتمعات الانتقالية في بداية العصر الحديث (الحاجة إلى مركزية السلطة)⁽³⁾، وكذلك الطبيعة الانتقالية لنظرية التمثيل السياسي ذاتها ، فإنها ستتغير بفعل الثورتين الأمريكية والفرنسية⁽⁴⁾ لترتبط نهائياً وبالديمقراطية وباللبيرالية وإن كانت ستتحكم براديغميًّا - إن تجاوزنا العبارات - في النظريات اللاحقة لها وخصوصاً عند جون لوك وجان جاك روسو وعمانويل كانط وغوتفريد فيلهم هيغل ، على أنحاء مختلفة.

إن تحولات نظرية التمثيل السياسي ت ملي في رأينا مراجعة

P. Zagorin 1954, p. 186. (1)

(2) ولذلك فإننا يمكن أن نقبل القول بأن فكر هوبيز كان في أصول التزعة اللبيرالية في حدود اعتبارها تقوم على «النزعة الفردية» (شتراوس 1950، 1992) وعلى «الممثل السياسي» (مانون 1977، 1980)، دون الانزلاق كما يفعل مانون دون مبرر نظري ، إلى اعتبار هوبيز في أصل النظرية الديمقراطية الحديثة ، وهذا الانزلاق يعود في رأينا إلى الرابط غير الشرعي بين الديمقراطية واللبيرالية والدولة . ويمكن توجيه ذات النقد إلى فوريث 1993 ص 590-575، عندما يرى في نظرية هوبيز في إنشاء الدولة «في عمقها» إنشاء لسلطة الشعب .

(3) انظر حول الأصول السياسية - التاريخية لمفهوم التمثيل السياسي كتاب هوبيز المذكور - البهيموث في تاريخ الحرب الأهلية - راجع أيضاً أعمال مؤرخ الفكر السياسي الحديث سكيلر وخاصة 1965 ، في الصلة بين «الالتزام السياسي» و«القبول بالأمر الواقع» جواباً على السؤال الخبري والنظري : كيف يمكن أن نطبع سلطة سياسية غير شرعية ولكنها سائدة؟ وهو ما اشترك في طرحه نظرياً هوبيز اللبيرالي الملكي مع الجمهوريين مثل جون ميلتون وجون ديورو وأنطونيو أشام وفرنسيس روس ، وجون ليلبورن ، .. وغيرهم الذين كانوا أكثر خبراً .

L. Jaume, *Hobbes et l'Etat representatif moderne*, Op. cit.,

(4)

فهمنا لنظرية هوبيز في السلطة أو بالأحرى في السلطات⁽¹⁾، التي كثيراً ما حصرها الباحثون في التصور الحقوقي، إلى حد القول إن نظرية التمثيل تجعل الفضاء المدني فضاءً حقوقياً⁽²⁾ تبين أن هدف هوبيز التأكيد على ما يلي :

1- إن المشروعية سياسية وليست بالمرة أخلاقية أو حتى دينية، رغم استعمال هوبيز لعناصر لاهوتية، وهو استعمال تمليه مقتضيات بناء سياسة لاهوتية، زيادة على أنtribولوجيا الرغبة الطاغية والخوف لتبرير سلطة الدولة.

2- أما الرهان المركزي لكل ذلك فهو إطلاقية السلطة التي لا تعني بالمرة استبداًًا ولا دكتاتورية ولا كليانية، إذ أن تطبيق هذه المفاهيم على هوبيز هو من باب المغالطة التاريخية، وإن إطلاقية السلطة عنده تعني أن «السيادة واحدة وغير قابلة للتقسيم ولا حدود لها» الهجوم الهوبيزي على اللاهوت السياسي، هو بلغة معاصرة، هجوم على ازدواجية السلطة بواقعية مرعبة تقبل «بالأمر الواقع» (De facto). إن إطلاقية السلطة هي رهان هوبيز نظراً لأنها تستقطب النقاط الثلاث السابقة⁽³⁾، ولعل هذا ما دفعه كما بينا في الفصل الأول - إلى كتابة تاريخ الحرب الأهلية باعتبارها برهاناً بالخلف على صحة فلسنته المدنية أو بلغة معاصرة نظريته السياسية؛ كما دعمها بنظريته الحقوقية - كما استبقنا إلى ذلك في الفصل الثاني -. أما الدعم الأخير فسيكون بالاضطلاع رأساً بالمسألة اللاهوتية السياسية، وهو موضوع الفصل اللاحق من هذا الكتاب.

L. Strauss, *La philosophie politique de Hobbes*, Op. cit., (1)

Y. Ch. Zarka, *La décision métaphysique de Hobbes*, Op. cit., conclusion. (2)

J. Habermas, *l'espace public*, tr .fr., Paris, 1996. (3)

الفصل الرابع

لاهوت سياسي أم سياسة لاهوتية؟

رغم مرور قرون ثلاثة على وفاة طوماس هوبز إلا أن التعامل مع فكره الفلسفى ما يزال بعيداً عن أن يكون خلواً من كل عاطفية، وتمثل المسألة اللاهوتية - كما هو معروف - الصعوبة المركزية في كل محاولة تحليل، بل حتى فهم لكتب هوبز وخاصة لوبيان، الأمر الذي جر إما طمس كل ما يتعلق بالدين في تقديم النظرية السياسية الهوبزية⁽¹⁾، زيادة على غبن مؤلفات الفيلسوف الميتافيزيقية والعلمية والتاريخية حقها من الدراسة، مما انعكس سلباً على دراسة مسألتنا، فحجب كل تفكيره في العلاقة بين الدين والعلم («الفلسفة الطبيعية» بلغة هوبز) وأهمية التاريخ عنده - رغم صريح عبارته بخروج التاريخ عن دائرة «العلم اليقيني» - بل وأكثر من ذلك منع رؤية طرافته نقده «للأنطوطيوLOGY الأرسطية والوسطية» وانقسام الباحثون عوض النظر في ذلك بين باحث عن إيمان هوبز، وباحث عن

(1) وهذه سمة تسود أغلب الدراسات الأنكلوسكسونية ذات النفس التحليلي (انظر

مثلاً بيليوغرافيا 1986 (A. Garcia).

إلحاده⁽¹⁾، في حين تظهر - في زعمنا - عناصر المسألة هذه

(1) ميز الإيطالي باتشي بين «خطوط» ثلاثة تهيمن على حقل الدراسات الهوبيزية المخصصة للجانب اللاهوتي، فرأى أن الخط الأول يمثله بالأساس (1964) F.C.Hood الذي يذهب إلى أن «سياسة هوبيز تتأسس على الدين»، وكذلك K.M.Kodale (1972) الذي يجعل من كل الفلسفة السياسية الهوبيزية «الاهوتًا تاريخيًّا» (A. Pacchi 1990, 102-103). وكذلك وإن «باعتاد أكثر (1964) H.Warrander الذي يجعل «القانون الطبيعي يلزم لأنه نابع من رب»، مثلًا يظهر ذلك في الكتاب المقدس» (A.Pacchi 1988,171) (A. E. Taylor الذي أكد منذ 1938 «The natural law is the command of God because it is god's command» (باتشي 1990/1990 102 هامش 3). أما خط الإلحاد - إذا سينا الخط الأول خط الإيمان - فتاريخه هو تاريخ فلسفة هوبيز ذاتها، إذ بدأ الذين أرادوا «صيد الويثان» (S.I.Mintz, 1962) في القرن السابع عشر، وواصله عصر التنوير - بايل (1730) وديدرور (1765) بل وحتى كائنط (1793) وفويرباخ (1797) ولن تكون الحال في القرن التاسع عشر أفضل باستثناء إضافة حجة جديدة هي «الاستبداد» الذي سبّح في القرن العشرين يحمل اسم «الكلبانية»، وأهم الذين واصلوا الدفاع عن خط الإلحاد - في فهم هوبيز L. Strauss وكل الذين نحووا منحاه في العالم الإنكليزيوني وكذلك германاني بل والفرنسي مثل (R. Polin 1953, 1982) (R. Polin 1953, 1982) ويعتبر باتشي أن هذا الخط يشمل أهم دارسي هوبيز في ثلاثينيات هذا القرن وأربعينياته وخمسينياته، وهؤلاء وإن لم يعد شأنهم «اصطدام التنين» فإنهم «يعتبرون أن فكر هوبيز لا علاقة له بال المسيحية (...) وإن أعماله اللاهوتية لا تندو أن تكون عرضية» (A. Pacchi 1988, 171). وما زالت القراءة غير الانفعالية أي الخط الثالث - في بداياتها ولعل أهم من يمثلها بالإضافة إلى باتشي نفسه (1988 أ.ب 1985 - 1989 - 1990) كارل شmitt (1922-1932-1936-1938-1962-1965-1970) الذي قدم منذ ثلاثينيات هذا القرن نظرة متوازنة للمسألة يقول عنها باتشي: La voce di Carl Schmitt, che nel Lauro del 38 levitano mantenava un rimarchevole equilibrio sulla questione (mal nel 66 arriverà ad ammettere che il sistema di Hobbes = «Lascia aperta» la famosa porta «alla trascendenza») وباسف الباحث

وأهميتها في التفسير الأنثروبولوجي للدين ولطبيعة السلطة الإلهية ولمعنى الخلاص، وفي تحديد هوبز لعلاقة الدين بالسياسة، والكنيسة بالدولة، زيادة على العناصر الأبستيمولوجية المتعلقة بعلاقة الفلسفة باللاهوت، وعلاقة العلم بالدين، هذا بالإضافة إلى أن فلسفتنا كان يرمي إلى دفع تهمة الإلحاد عن نفسه⁽¹⁾.

* * *

1- يقدم هوبز في الفصل الأخير من القسم الثاني من لويثان في الوقت ذاته تلخيصاً لما سبق، وبرنامج بقية الكتاب الأول: فالأنثروبوجيا ونظرية الدولة (باعتبارها مؤسسة) تمكناً من شرح التيولوجيا اللاحقة. إن «طاعة الرعايا للحاكم واجبة فيما لا

= الإيطالي لنياب هذه المشاركة أو بالأحرى لتغييبها، ويفسر هذا النياب بـ «ragiona linguistiche» (103) كأنما يتغافل عن المقاومة التي ما زالت تلقها أعمال شmitt بسبب ماضيه النازي، وليس من شك أن تدرج مقالتنا هذه ضمن هذه القراءة الأخيرة، لأنه في نظرنا لا جدوى فلسفياً من النظر الوصفي كما أن البحث في إلحاد هوبز أو إيمانه هو تحويل للمسألة من مسألة نظرية مرتبطة بنص له منطقه الخاص إلى مسألة شخصية متعلقة بقناعات الذات التي أنتجت النص.

(1) انظر حول أهمية المسألة التيولوجية في المعرض الحديث L. Kolakowski 1987 P. Manent 1965 H. Mechoulan وهي في زعمها أكثر مركزية من المسألة السياسية ومن المسألة العلمية، لأن هذين لا يمكن دراستهما دونها مثلما يظهر في الدراسات التي تتطرق من كتابات ماركس وأنجلز (1843، 1844) مثل أ. بلوخ حول طوماس مونتزر أو هابرمان حول الفضاء العمومي أو ل. كولسفسكي حول «الملك والنحل» في القرن السابع عشر وكذلك في الأعمال التي تتطرق من م. فيبر (1905، 1919) مثل ك. شmitt (1922، 1932، 1937، 1938، 1965، 1970)، بل وإ. هوسرل (1935) وم. هيدجر (1935، 1936، 1939)، الأول والثالث حول «عصر التقنية» والثاني حول دلالة الثورة الغاليلية.

يتناهى مع قوانين الرب» متى عرفت وذلك لأننا بمعرفتها يمكن أن نتفادى مغalaة في الطاعة المدنية تتناهى مع طاعة الرب أو خرقاً لأوامر الدولة خوفاً من عصيان الرب. إن ما سيلحق من قول يكاد يكون عملياً مباشراً، إذ أن المطبين الذين يذكرهما هوبيز هما بالذات عنصر الأزمة العقدية التي عرفتها إنكلترا في النصف الأول من القرن السابع عشر والتي سبق أن تناولها فيلسوفنا نظرياً في كتاب العناصر، وفي كتاب المواطن ثم عاد لها مؤرخاً في كتاب البهيموث، إن إجابة هوبيز على هذه الصعوبة، والمتمثلة في كيفية الملاءمة بين الخضوع المطلق للإنسان والخضوع المطلق للرب، واحدة وهي التي سيدافع عنها حتى الكف عن الكتابة في اللاهوت وفي السياسة ومفادها: إن طاعة الرب وطاعة الإنسان متلازمتان في الدولة المسيحية⁽¹⁾، وذلك لأنه دون العيش المشترك تحت إمرة رجل واحد لا يمكن تحقيق العدل والالتزام بالإيمان - أي لا يمكن تحقيق الخلاص⁽²⁾، بل أكثر من ذلك ينبغي على المسيحي أن يطيع حاكمه في كل شيء. أما إذا كان غير مؤمن فيمكن طاعته في كل ما هو قوله وفعله، أما ضميره فهو بمنأى عن كل سلطان⁽³⁾. وبالتالي فإن أزمة الضمير تلك تجد حلّاً لها عندما يكتف الجميع عن اطراح التأويل «ال رسمي» للكتاب المقدس⁽⁴⁾، أي عند قبولهم كون التأويل هذا تابع للسلطة العليا - أي للحاكم - أما هم فعليهم اتباع قواعد

The Elements of Law, Op. cit., p. 240. (1)

Ibid, p. 273-278. (2)

Ibid, p. 272. (3)

Ibid, p. 272-281. (4)

سهلة «أساسية» للإيمان بل و«ضرورية للخلاص» كذلك⁽¹⁾ (1640/274)، مثلما تجد أزمة الذين يرفضون أن يكون الحاكم أو من ينوب عنه من يؤول النصوص⁽²⁾، حلها إذا سلموا بأن الحاكم مفوض من رب وإن عليهم طاعته وإتباع تأويله للنصوص - علماً وأن تلك هي السبيل الوحيدة لخلاصهم⁽³⁾ (288/1640) وهذا ما يؤكده كتاب المواطن عندما يعلن صراحة في فقراته الأخيرة⁽⁴⁾: إن الخصومات التي تدور «اليوم» حول الدين مدارها في الأغلب «الحق في الملك والسلطة»، وهو ما سيؤكده كتاب البهيموث لاحقاً.

وفي نهاية القسم الثالث من لوبيثان يظهر هوبيز على وعي تام بأن مدار المشكّل هو: كيف يمكن أن نطيع رب والإنسان في نفس الوقت إذا كانت أوامرها متعارضة؟ ولحل هذه المعضلة يميز الفيلسوف بين الضروري وغير الضروري لنكون مقبولين في مملكة رب، فالمسألة ليست صعبة بالنسبة إليه: «إن ما هو ضروري لخلاصنا يتلخص في: الإيمان باليسوع وطاعة القوانين». وإيماننا هذا ليس نتاج معرفة بل نتاج اعتقاد إذ فالإيمان بأن الكتاب المقدس هو كلام رب ليس بالنسبة للمسيحيين موضوع معرفة بل هو موضوع اعتقاد» ناتج عن تعلمهم من الكتاب المقدس أن يسوع هو المسيح⁽⁵⁾، وهذا الإيمان - في حد ذاته - طاعة وتجهد وإرادة وليس مجرد

Ibid, p. 274. (1)

Ibid, p. 283. (2)

Ibid, p. 288. (3)

De Cive, chap. III, 14-18. (4)

Leviathan, Op. cit., p. 612-614. (5)

إحساس عاطفي، لأن الإحسان والمحبة هما أيضاً إرادة طاعة، والإيمان بالرب يلزمنا كذلك «بطاعة حكامنا المدنيين الذين وليناهم علينا عندما تعاهدنا على ذلك».

إن طاعة الرب لا تنفصل عن طاعة الحاكم المدني لأن القوانين المدنية تتضمن القوانين الطبيعية أي باختصار هي قوانين إلهية. ويؤكد هوبيز أنه حتى في صورة ما «إذا كان الحاكم المدني غير مؤمن، فإن مقاومة الرعاعيا له هي مقاومة لقوانين الرب (بما أن قوانين الطبيعة - كما بين القسم الأول من لوبيثان - قوانين إلهية) ولوصايا الحواريين بطاعة الأمراء، أما الإيمان فإنه مسألة داخلية لا مرئية»، غير أنه إذا كان الجواب الهوبيزي ثابتاً في خطه العام فإن آليات الجواب لم تستقر إلا في كتاب لوبيثان، ولن يكون أمام هوبيز بعده إلا أن يدافع عن موافقه كما وردت في مصنفه هذا. أما إذا نظرنا إلى الفرق بين هذا النص والنصوص السابقة فسنجد أنه يضيف لتأسيس حله تفسيراً للدين ونظريه في تأويل النصوص المقدسة ودحضها للإيديولوجيا الكنسية.

* * *

2 - يميز هوبيز تمييزاً واضحاً بين الدين من جهة والتبيولوجيا من ناحية ثانية. فيفسر الأول تفسيراً جنيدالوجياً في حين يكتفي بالنسبة إلى الثانية بالاحتفاظ ظاهرياً بالفهم التقليدي عندما يعتبرها «تعليم الدين» أي «ما قاله الناس عن الرب»، لا «ما قاله الرب»، نقول «ظاهرياً» لأن القصد الهوبيزي هو إلغاء كل طبيعة روحية للتبيولوجيا وجعلها شيئاً إنسانياً بحثاً وبالتالي من الممكن نقضه⁽¹⁾.

أما التحليل الجنينالوجي للدين فإن هدفه ليس تحديد طبيعة الدين، بل وظيفته، ولذلك فإن ما ورد في القسم الأول من لوبيان (لأن الفصل 12 الذي يتأثر بمسألة «الجذور الطبيعية» للدين دونما تركيز على تمظهره «الاجتماعي») لا يمكن فهمه إلا عندما يربط بالفصل الأخير من قسمه الثاني (فصل 31) وبالفصلين الأول والأخير من قسمه الثالث (32 و43) وكذلك بالفصل الرابع عشر من كتاب الإنسان (1658)، الذي يقدم تعريفاً للدين مفاده أن هذا الأخير هو «الظهور الخارجي لعبادة الذين يكرمون رب» أي أولئك الذين «يؤمنون» بوجوده وبقدره «فيطعونه»، في حين اكتفى لوبيان باعتبار الدين « شيئاً إنسانياً».

يعتبر هوبيز أن للتدين جذوراً طبيعية أربعة هي: «الاعتقاد بوجود الأشباح، والجهل بالأسباب، وعبادة ما يخاف منه الناس، والرغبة في معرفة ما هو آت»⁽¹⁾. ولا شك أن هذا التحليل «الجنينالوجي» يفترض كل تصور هوبيز للكون: إذ أن السبب الأول يقوم من ناحية على الانطلاق من أن الإنسان يتميز عن بقية الحيوانات «بحب الاستطلاع» أي برغبة في معرفة العلل والأسباب ومن ناحية ثانية على اعتبار أن العلل الحقيقة لا يمكن إلا أن تكون مادية، إلا أن «الاعتقاد» يدفع الإنسان إلى الانصراف سريعاً عن البحث عن العلل الحقيقة ليصل إلى أن «ثمة علة ليس لها أدنى علة سابقة لأنها أزلية، وهو ما يؤدي به إلى الاعتقاد بأن ثمة إليها أزيائاً واحداً» أما السبب الثاني للتدين فيقوم على اعتبار أن الإنسان من ناحية «يلاحظ ظهور الأشياء

واختفانها» من جهة، ورغبته في المعرفة من جهة ثانية، ولكن قصوره عن إدراك العلية الأبستيمولوجية يجعله «يعبد ما يخيفه»، ويمثل هذا الخوف الجذر الرابع للدين، ويستشهد هوبرز في هذا السياق بعبارة شاعر يوناني مفادها أن «الخوف البشري هو الذي خلق الإله لأول مرة»⁽¹⁾، وإن التدقيق الهوبزي (اعتتماداً على الشاهد) «لأول مرة» يهدف إلى التمييز بين «أديان الوثنين» من ناحية وبين «الإيمان بإله واحد أزلية لا متناه»، قادر على كل شيء» من ناحية ثانية إذ أن الإيمان الأخير مصدره حسب هوبرز الرغبة في معرفة الأسباب أكثر من الخوف ولذلك فإن الخوف يدفع الناس إلى إنشاء الخرافات واحتضان الآلهة في حين أن الرغبة في المعرفة تجد جواباً لها في أوامر الرب ووصاياته وتوجيهاته، غير أنه يجزم أن هدف الأديان - بقطع النظر عن أصلها، وثنياً كان أم إلهياً - عملي ينحصر في «الطاعة» أي السلام والمحبة، والثقة بين الناس وبينهم وبين حاكمهم، ولذلك فإننا نميل إلى نفي أن يكون التمييز بين نوعين من الدين من جنس الحذر السياسي، لأن الجزم بوحدة الوظيفة، زيادة على وحدة الجذر، التي يلخصها هوبرز كما يلي من الفصل السادس: «أن الخوف من قوة غير مرئية اختلقها الذهن البشري أو تخيلها من القصص المشروعة علينا هو الدين، فإن كانت غير مشروعة

(1) لا شك أن المرجع الأبيقوري واضح، إذ يكفي أن نقارن بين الأسباب التي ذكرها هوبرز لنشأة الدين، والتي نجدها عند أبيقور وخصوصاً عند لوكيتيس، بل وعند بعض السفسطائيين (مثل أنتيرون) لترى أي تملك نظري لها يقوم به هوبرز (قارن أ. ماترون 1967/94) وخصوصاً (أ. باتشي 1987/54/71).

كانت هذه القصص خرافات، أما عندما تكافئ القوة المتخيلة تخيلنا لها، فإن ذلك يكون هو الدين الحق⁽¹⁾: فرب موقف جريء لا يمنع عن صاحبه تهمة الإلحاد.

وتتجلى الوظيفة العملية للدين بوضوح فيما يسميه هوبيز «حكم الرب»⁽²⁾ الذي يمكن من مفصلة المسألة السياسية والمسألة التيولوجية (ولعل ذلك ما يفسر التعديل الهوبيزي لنظام عرض المسائل، فبعد أن كان في المواطن فاتحة القسم اللاهوتي أصبح في لوبيان خاتمة القسم السياسي). إن مسألة «حكم الرب» هذه هي التي تبين بدقة الوظيفة السياسية للدين⁽³⁾ إذ أن ارتباط الدين بالسياسة يوفر إمكانية فهم الإلزام السياسي⁽⁴⁾، بل إن الفصل الثاني عشر من لوبيان يطرح مشكلًا إذا لم ننظر له باعتباره إدراجاً للتاريخي ضمن الطبيعي⁽⁵⁾ يمكن سلطة الدولة من أن تكون شرعية ثلاثة: لاهوتية (الفصل 12) وأخلاقية (الفصول 13

Leviathan, Op. cit., p. 53.

(1)

Hobbes, *Elements of Law II*, chap 1; 6; *De cive*, Op. cit., chap 15; (2)

Leviathan, Op. cit., chap .31.

(3) يمكن أن نتبين هنا استعادة واضحة للدرس مكيافيلي في الأمير (فصل 11) وخاصة في المطاراتات (ك 1 فصل 11-15 فصل ك 3 فصل 1) من أن الدين ينبغي إما أن تلحقه بالأمير (بالدولة عند هوبيز) أو أن تبعده عن كل سياسة (وهو ما لا يراه مكيافيلي وستراه جل أوروبا في تاريخها اللاحق) لأن له وظيفة سياسية بالأساس.

J. Terrel, *Thomas Hobbes, Matérialisme et Politique*, Paris, pp.311-320. (4)

(5) وهي العبارة الموقعة للباحث الأمريكي ج. ج. بوكوك (168/1972) وقد استعادها كل من باتشي (107/1990) وب. مانون (112/1977) لفهم علاقة التاريخي السياسي.

- 14 - 15) وسياسية (الفصل 16) وهي شرعية يدعمها الفهم الهوبيزي لمعنى «حكم الرب»، إذ أن رعایا مملکة الرب لا يمكن أن يكونوا حیوانات أو نباتات، أو حمقى أو حتى ملحدة، بل إنهم أولئك «الذين يؤمنون بأن هناك ربًا يحكم العالم، وأنه هو الذي أعطى للجنس البشري أحكاماً، ووضع لهم ثواباً وعقاباً»⁽¹⁾. أما غير هؤلاء فإنهم أعداء للرب ولأبناء الرب. وإذا كان الناس يسنون قوانينهم بالكلام فإن الرب يتلوى سبلًا ثلاثة للإشارة إلى نواميسه هي: «قواعد العقل الطبيعي والوحى وأخيراً، صوت بعض الرجال الذي تضمن مصاديقهم عند الآخرين بمعجزات» أي أن الكلمة الرب يمكن أن تكون عقلية، كما تكون حسبة وأخيراً نبوية. وسبيل الإنصات لهذه الكلمة وتقبلها تكون إما عقلاً سليماً أو إحساساً خارقاً أو إيماناً، ولا يستبقي هوبيز من هذه الطرق إلّا الأولى (أي العقل السليم) إذ أن الأخيرة خاصة بأمة محددة (هي اليهود) ولا تعنى غيرها، أما الثانية فإنها لا يمكن أن تعمم بل تبقى شأنًا لبعض الأفراد دون غيرهم ويؤكد هوبيز بأن «لا إمام سوى العقل» بإمكانه أن يعبر بطريقة صائبة عن القدرة الإلهية، ولا يمكن أن يطابق هذه السلطة الإلهية إلّا السلطة العقلية والطبيعية المعتمدة على ذلك العقل السليم⁽²⁾، بل أكثر من ذلك يضع لتعزيق معنى «حكم الرب» تكافؤاً بين الحق الإلهي والحق المدنى عندما يجزم أن الأول ناتج عن ميثاق أو عهد عقده كل المؤمنين مع الرب، تماماً مثلما

Leviathan, Op. cit., p. 380. (1)

Ibid., p. 470. (2)

أن الرعاعيا الأحرار يتعاقدون فيما بينهم ويضعون عقداً يؤسس الحق المدني (ويستنفر هوبيز لدعم فكرته هذه نصوصاً كثيرة من الكتاب المقدس) أما القوانين الإلهية فإنها لا تحكم المجتمع المدني مباشرة ولكنها تتعلق بالأخلاق وبالعبادة، عبادة الرب (الذي يصفه هوبيز بالوجود والعلية وبالخلود والعناية واللاتناهي) أي طاعته وحبه لأنه «الأب»، والحاكم والسيد في الوقت ذاته» ولأن قوانينه هي القوانين الطبيعية ذاتها وليس بذات قيمة لفهم «حكم الرب» مسائل من نوع نشوء الرب وانتشار ديانته بين الناس، أي باختصار مواضيع التيولوجيا التقليدية. ولعل هذا ما يفسر كون هوبيز لم ينظر سجالياً في الديانات الأخرى في حين أن أوروبا كانت تمرج بأخبارها التي كان يعود بها المبشرون والتجار والمسافرون ولا تبجيلياً في المسيحية بل هو سيهاجم في القسم الرابع السلطة الكاثوليكية هجوماً عنيفاً كما سنرى لاحقاً.

إن الوظيفة السياسية للدين تتأسس على الاعتقاد، لأن الاعتقاد وحده يمكن من تأصيل الطاعة وهي طاعة من طبيعة سياسية لا من طبيعة أخلاقية إذ أنها طاعة للحق الطبيعي الرباني، وبالتالي فإن طاعة القوانين الإلهية هي في واقعها طاعة للقوانين المدنية لما كان العقد قد ربط بين طاعة الحاكم وطاعة الرب. وسيكون هذا الموضوع فرصة تمكن هوبيز من عرض نوع من التيولوجيا سنعود لها لاحقاً عند الكلام عن تدين هوبيز أو عدم تدينه، إيمانه أو إلحاده.

* * *

3 - إن تناول طبيعة الدين ووظيفته ومسألة «حكم الرب» يفترض تأويلاً معيناً للكتاب المقدس مارسه هوبيز قبل أن يتوقف

عنه نظريًا في لوبيان محدداً مفهومه وألياته، ثم ممارساً له بأكثر دقة مما ورد في كتاب المواطن وكتاب العناصر رغم أن شأنه ليس لاهوتياً تقليدياً، أي أن ينافس اللاهوتيين من ديانات أخرى ولا أن يضع لاهوتاً سياسياً جديداً بل هو ي يريد أن يضع سياسة لاهوتية⁽¹⁾ تنقض السياسة اللاهوتية التي تمارسها الكنائس، وأن يفكك اللاهوت السياسي الذي تبشر به نفس تلك الكنائس، فقد كان لا بد له من النظر في أساس سلطة جميع هؤلاء: أي تأويل الكتاب المقدس، تأويلاً يضع حداً للهرمونيقيا التقليدية، باعتبارها خطاباً لا ضابط له، وذلك بتحويل «القصص الديني» التوراتي والإنجيلي إلى نص «طبيعي» أي قابل للقراءة النقدية، بل وتحويل هذا النص «المقدس» ضرورة - إلى وثيقة خاصة لأدوات التقصي الفيلولوجي ، والتاريخي⁽²⁾ دون أن يعني ذلك

(1) إن مفهوم «اللاهوت السياسي» المستعمل هنا يعتمد نظريًا - تصور كارل شmitt، إذ أن هذا الأخير ذهب قبل 1933 إلى أن «كل المفاهيم المركزية للنظرية الحديثة في الدولة، هي مفاهيم لاهوتية خضعت للعلمة» (1922/49) وذلك في مقاربة تكاد تكون أبستمولوجية - تاريخية. أما المقاربة الثانية اللاحقة لـ 1933 فيغلب عليها الطابع السياسي إذ يصبح «اللاهوت السياسي» يتعلق أساساً بإمكانية سياسة تأسن على اللاهوت (1955) ونحن لم نهتم بالمعنى الأول لأن هوبيز يمكن أن يندرج فعلاً ضمنه ولكننا نعتبر أن المعنى الثاني هو بالذات الذي يريد هوبيز محاربته بينما لنظريته السياسية التي ليست بالمرة - كما يزعم شmitt (1935) - تجريدًا للأسطورة، ولا هي مجرد علمنة للاهوت السياسي الوسيط أو عقلنة لأساطير توارية كـ «اللوبيان» أو «البهيموث».

(2) نستطيع بسهولة إدراج عمل هوبيز (وكذلك اسيزرا) ضمن تفكير القراءة التمثيلية للكتاب المقدس وذلك في أفق التاريخ الذي قدمه فوكو لأبستميات الفكر الأوروبي الحديث، انظر خصوصاً الكلمات والأشياء ص 60-91، بل وكذلك اعتماداً على عمل ج. دريدا حول الغراماتولوجيا، وخصوصاً الفصل الأول الذي يتعرض فيه لمسألة «الانتقال من السرد إلى النص».

نفي سلطة هذا النص لأنه في نظر هوبيز أيضاً «يمثل جزءاً من قانون كل الكنائس المسيحية وكل فرقها»⁽¹⁾.

وهوبيز على وعي بأن تأويل الكتاب المقدس عملية صعبة، إذ أنه نص يتكلم فيه عشرات الأنبياء ويسمع فيه كلام رب في كل صفحة وتراكم في المعجزات ولذلك يعتبر صاحبنا أنه لا حل إلا: «أن استخرج (من الكتاب) مبادئ خطابي حول حقوق رؤساء المالك المسيحيين على الأرض وواجبات الرعايا المسيحيين تجاه حكامهم»⁽²⁾، وهذه القولة، مثلما هو جلي، تلخص معنى السياسة الهوبيزية: فهدف تأويل الكتاب المقدس هو:

- 1 - استخراج حقوق رجال الدين أي ضمان حقوقهم أمام السلطة المدنية.
- 2 - تحرير الرعايا من مشكلة الخضوع لسلطتين بالتركيز على أن السلطة العليا هي السلطة المدنية.
- 3 - جعل السلطة الروحية تابعة للسلطة الزمنية أما واجبات السلطة الروحية مس克وت عنها هنا لأنها كواجبات غيرها في حين يقع التركيز على حقوقها حتى لا يظن بأن القسم الثاني من لويثان يعني نفي كل سلطة روحية.

وقد توخي هوبيز في تعاطيه مع الكتاب المقدس مسلطاً نقيضاً يعتمد نظرة اصطلاحية للعلامة اللغوية ولقواعد تداول الكلمات، رغم إقراره بأن «عديد الأشياء المتعلقة بطبيعة والنبوية، وهذا ما

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 404. (1)

Ibid, p. 415. (2)

يجعل بعضها يتتجاوز عقلنا، بل يذهب هوبيز إلى نوع من الريبية قائلاً: «إن في ديانتنا أسراراً شبيهة بالأفراص الطبيعية التي تعطى للمرضى، فإنهم ابتلعواها كما هي شفتهم وإنهم مضغوها رفضتها أجوفهم دون مفاعيل»⁽¹⁾.

ونمط التناول الهوبيزي عقلاني يعتمد على الأساس التحليلي اللغوي والتاريخي، ولذلك فإنه عندما يواجه كلمات مقدسة من نوع: الروح، والملك، والإلهام، ومملكة الرب، والقديس والمقدس والقدس، والحياة الأبدية، والجحيم، والخلاص، والعالم الآتي والكنيسة... الخ، يسعى إلى أن يخلص هذه الكلمات من أي معنى لاهوتى ليعيدها إلى معناها «الطبيعي»، أي الذي كان لها في زمن إنتاجها، وهو لذلك يعتمد الآليتين التاليتين:

أ - في بعض الحالات لا يتورع عن القول بأن هذا المقطع أو ذاك «شطحات خيال» أو مجرد «نبؤات خيالية»⁽²⁾.

ب - أما عندما يتعرض لكلمات شبيهة بالكلمات التي ذكرنا فإنه يتوقف عندها طويلاً، لأن كل رفض مباشر لها يؤدي إلى أن يكفر. وهو في هذه الحال يعتمد هذه المسلمة: إن مملكة الرب التي يتحدث عنها الكتاب المقدس ليست إلا المملكة المدنية هذه التي يقوم هوبيز بوصفها وفهمها اعتماداً على الكتاب المقدس نفسه. وعندئذ يصبح من اليسير له أن يلائم بين تلك الكلمات والمملكة التي يتكلم عنها، أما إذا كانت تلك الملاعنة غير ممكنة فإنه يحشر الكلمة ضمن دائرة اللامعقول، أي أنه يحول ما

Ibid, p. 420. (1)

Ibid, p. 422. (2)

قد يبدو موضع شك إلى مجرد استفهام لا يجد جواباً. فلو أخذنا الكنيسة مثلاً فإنها حسب هوبز مؤسسة، أي موضع، أو «بيت» وهي كذلك تجمع مواطنين، أي «ايكليريزيا» بالمعنى الإغريقي، بل إنه يذهب إلى حد اعتبارها شخصاً له حقوق: «إن الكنيسة جمعية من الناس يدينون بال المسيحية، يوحدهم حاكم واحد، يجمعهم نظامه ولا يمكن لهم أن يجتمعوا دون حماية سلطته»⁽¹⁾؛ ولكن لا يذهبن بنا الظن أن هذا الحاكم هو الرب! كلاً إنه الحاكم المدني أو العامل أو البرلمان، لأن الرب حسب هوبز هو خالق العالم بأكمله، لا حاكماً للدول التي تحمل اسمه، والدين الذي يلهمه يمكن أن يكون شاملًا، أما الدولة أو الدول التي تدين به فلا شمولية لها. وبذلك فلا أساس لما يدعيه بابا روما من أن الكنيسة واحدة، بل أن الكنائس متعددة وكذلك الفرق والعصب الدينية والشيع، كلها ترجع بالنظر إلى الحاكم المدني ولو لم تكن الأمور على ذلك النحو لتناحرت الكنائس والمذاهب ويتبين عن ذلك أن الكنيسة «لا تختلف في شيء عن أي دولة مدنية سكانها مسيحيون فهي تسمى دولة مدنية بالنظر إلى أن رعاياها هم من الناس، وتسمى كنيسة بالنظر إلى أنهم من المسيحيين»⁽²⁾، هي إذن كل المسيحيين الذين ينتمون إلى الدولة وبالضرورة كل المواطنين الذين يخضعون لسلطة الحاكم المدني بما في ذلك الإيكليروس، وبالتالي فإذا كانت الكنيسة تهتم بالدين فإن الدولة تهتم بكل مظاهر الحياة الاجتماعية بما في ذلك الدين.

وتأويل هوبز لكتاب المقدس (الذي لا يهتم منه إلا بالعهد

Ibid, p. 498. (1)

Ibid, p. 499. (2)

الجديد تمثيلًا مع الكنيسة الإنكليكانية التي تطرح العهد القديم هو كذلك تأويل استراتيجي، ولذلك فإنه يركز على الكلمات الخامسة مثل: الروح والملاك والإلهام، فقصد التمييز بين الدلالات التي يمكن أن تعود إلى العقل الطبيعي، والدلالات التي يجب إبعادها لأنها لا عقلانية بل خيالية. فالروح مثلاً ماذا يمكن أن تكون دون الجسم؟ إن الجسم حسب هوبيز جزء من المكان الذي هو العالم، والإدراك الحسي هو الذي يجعل الإنسان يسمى الجسم جوهراً ولكن أين تكون الروح عندئذ؟ إنها لا تبدو أن تكون إما أقنوماً من أقانيم الدماغ، أو نتاج اضطراب معطيات الحواس، أو استعارة كأن نقول «روح الرب» ويستعرض هوبيز من الكتاب المقدس نصوصاً كثيرة تبين أن الروح ليست إلا «فكرة لا بد من التسليم بها» وكذلك الشأن بالنسبة للملائكة، والشياطين... الخ. أما «مملكة الرب» فليست إلا مملكة أرضية واقعية لا استعارية وليست القداسة في مملكة الرب إلا ما هو مدني أو ملكي في المملكة المدنية لأن القداسة ليست إلا صفة من صفات الناس الآن وهنا. أما «كلمة الرب» ذاتها فلا تعني بالنسبة لهوبيز إلا ما يقصده النحاة بالعبارة أي مجموعة أسماء متراقبة ترابطاً اصطلاحياً، بل هي كثيراً ما تكون غامضة لأنها تصلنا بتوسيط رجال هم الأنبياء، بعضهم «يتكلم من قبل الرب» إلى الناس والبعض الآخر يتكلم من «قبل الناس إلى الرب» والبعض الثالث «يبشر» بكلام غير متناسق «بمملكة الرب». ولذلك يحذرنا هوبيز في الفصل الخاص بالأنبياء بوضوح من الاتباع الأعمى لهم لأن «من يدعوي تعليم الناس الطريق إلى الخلاص الأكبر يريد أن يحكمهم، وبعبارة أخرى أن يقودهم وأن

يسطير عليهم، وهو ما يرغب فيه كل إنسان بطبيعته⁽¹⁾.

وإذا كان ما سبق من كلمات يتعلق بالحاضر وبالماضي فإن عبارات مثل «الحياة الأبدية، والجحيم والخلاص والعالم الآتي» تتعلق بالمستقبل أي باختصار تتعلق بالموت، فالسؤال هنا هو التالي: هل أن الملك الأبدى الذى وعد به الرب لن يتحقق إلا في المستقبل؟ إن هذا السؤال محرج نظرياً وأخلاقياً وسياسياً: نظرياً لأن الجواب بنعم يعيد هوبز إلى اللاهوت السياسي الذي يرفضه، وأخلاقياً لأنه في صورة الجواب بالنفي سيتهم بالإلحاد، وسياسيًا لأن الجواب كان موضوع صراع سياسي بين أطراف التزاع الأهلية في إنكلترا زمن كتابة لوينثان (1646 - 1650) ورغم ذلك يجib هوبز جواباً يتماشى مع سياساته اللاهوتية: «يجب انتظار نهاية الصراع الذي تشهده بلادى» لأن الحاكم المدني وحده قادر على أن يجib، وهذا الجواب سيكون جواب الأمر الواقع (*De facto*) ورغم أن الحياة الأبدية موضع شك، وأن الجحيم كذلك نظراً لأنها لا تتماشى مع قواعد العقل الطبيعي، وأن الخلاص ليس أقل غموضاً إذ ليس واضحًا لا متى يقع هذا الخلاص ولا أين ولا كيف⁽²⁾، فإن هوبز يحتفظ بإيمان عميق كما سنرى.

4 - وينتج عن ذلك وضع حدود للسلطة الإكليزيكية، إذ يعتبر هوبز بل هو يذكر، أن حقوق مملكة الرب ليست إلا حقوق أي حاكم مدنى ويؤول كل وقائع «التاريخ المقدس» من «إبراهيم إلى موسى» بالشكل الذى يدعم أطروحته. أما عن وظيفة

Ibid, p. 467.(1)

Ibid, p. 484-488.(2)

المسيح، الذي يقوم عليها كل لاهوت سياسي، فهي أولاً تمثل في أنه المخلص وثانياً في أنه الراعي وهي ثالثاً في أنه الملك الأبدي. والأولى والثانية وقعت أثناء حياة السيد المسيح، أما الثالثة فبعد موته وعودته، ولذلك يؤكد هوبيز أن ملك المسيح الأبدي يتلاءم مع الانضباط التام للدولة وطاعة الحاكم المدني⁽¹⁾. وبالتالي فلا يمكن للإكليروس إلا أن يكون خاضعاً للحكم المدني، ويميز هوبيز للدفاع عن أطروحته هذه بين حقبتين: «الواحدة سابقة لإيمان الملوك بال المسيحية والثانية لاحقة لها» فالأولى يكون فيها الحكم مدنياً محضاً، أما الثانية فيدخل فيها عنصر الاعتقاد إلى بنية السلطة. وفي الحقبة الأولى لم يكن للحواريين أي سلطان مدني ولذلك كانوا يبشرون بملكية رب إلى أن أصبح ورثتهم من رجال الدين يحتكرون السلطة الإكليриكية، غير أنه مع ذلك لم يمكنهم أن يعاقبوا شرعاً من يعترض على قوانينهم، ولا مجازاة من يؤمن، إلا إذا كان الحاكم المدني قد سمح لهم بذلك، بل إن هوبيز يعتبر، كما المعنا سابقاً، أنه إذا كانت الدولة تمنع التصريح بالإيمان، أو حتى ترغم على التصريح بعدم الإيمان، فإن على الرعاعياً أن يطيعوا، «لأن الاعتقاد أو عدمه لا يخضع أبداً للأوامر» بل هو مسألة ضمير، أما التصريح أو عدم التصريح فتلك أمور تهم طاعة القوانين أو عصيانها، وبالتالي فلا معنى للشهادة المسيحية إلا بالنسبة للذين عايشوا المسيح وبشروا بهده بتعاليمه، أما غيرهم فهم «شهداء من درجة ثانية». ويمكن أن نقول عن الطرد من

دائرة الإيمان (Excommunication) نفس الشيء إذ «لا معنى له بالنسبة لمن كان مطيناً لقوانين بلاده»⁽¹⁾.

وباختصار تكون الدولة والكنيسة في إطار الدولة المسيحية من نفس الرعایا، ويمكن للحاكم أن يفوض للبابا السلطة في مجال الدين، غير أن هذا لا يجب أن ينسى معه البابا أن سلطته هذه «تابعة وأنه ينفذ سلطة مدنية بتفويض مدني، لا سلطة إلهية بتفويض إلهي». وتعود للسلطة المدنية كذلك مسائل تعيين القضاة ومفسري القوانين «لأنها السلطة التي تسن القوانين» والتي تعاقب، ويجزم هوبرز:

«أن الحاكم المدني هو من له السلطة العليا في كل المسائل: الإكليريكية منها والمدنية» لأنها تأخذ شكل الأفعال والأقوال، أما الأفكار فلا تعني إلا صاحبها طالما احتفظ بها لنفسه. ويرفض لأجل ذلك أطروحتات الكاردينال بلا رمان حول السلطة الشاملة لبابا روما بطريقة دقيقة وحادة، بل واعتماداً على الكتاب المقدس الذي لا يقدم في رأيه قوانين، بل مجرد «توجيهات»⁽²⁾، أي أن البابا لا سيادة له إلا داخل مملكته أي «الإيمان»، أما غير ذلك فيعود إلى السلطة الزمنية، لأنها سلطة مطلقة غير قابلة لأي انقسام بل أكثر من ذلك يؤكّد هوبرز أن السيد المسيح لم يعهد بسلطته لفرد واحد هو «القديس بولص» مثلاً الذي يدعى البابا أنه ينحدر منه، بل إنه ترك سلطاته لكل الحواريين «ولكل من يخلفهم، ولذلك فإن بولص لم يكن إلا أسقف روما فقط

Ibid, p. 536. (1)

Ibid, p. 614. (2)

في حين كان الأباطرة الرومان قانونيًّا الأساقفة الساميين لكل الإمبراطورية الرومانية⁽¹⁾، دون أن يعني ذلك امتداد سلطانهم ليشمل كل الديار المسيحية، لأن بقية المالك المسيحية كانت تخضع لسيادة حكام آخرين. إن كل كنيسة لا يمكن إلَّا أن تكون وطنية كليًّا لأن مملكة المسيح لا تنتهي إلى هذا العالم، كما صرَّح هو ذاته لبولص، أما القديس فليس له إلَّا أن يُعلم بقية الحواريين أن لا «سلطة تشريعية لهم» بل عليهم فقط أن يدعموا إيمان إخوانهم بالتعليم وبأن يكونوا قدوة حسنة لا أن يشرعوا أو يعاقبوا.

وبذلك ينتهي هوبيز بذلك إلى نفي أن تكون للبابا «سلطة تشريعية مباشرة» أو «غير مباشرة» لأن السلطة هذه تعود فقط لمن له حق تحديد قواعد العدل والظلم أي سن القوانين، وإرغام الناس بسيف العدالة على طاعة الأوامر وتنفيذ القرارات، بنفسه مباشرة أو عن طريق قضايه، أي للحاكم الزمني⁽²⁾ الذي له السلطة العليا أي السيادة على كل الناس بمن فيهم البابا نفسه، وبالتالي فإن على الجميع طاعته التي تعني طاعة الرب (مثلاً رأينا ذلك) لتحقيق الخلاص (إذا أضيف لها الإيمان بأن «عيسي هو المسيح»). وفي ثانياً هذه التحليل، الذي يقوم على تأويل الكتاب المقدس، يعمد هوبيز إلى تجذير نقهـة بأن يبيـن «تهافت» أقوال بـلارـمان المـمـثل النـموـذـجي لـلاـهـوت السـيـاسـي الذي يصلـ إلى حد

Ibid, p. 605. (1)

(2) لقد كان بـلـارـمان هـذـا من مـحاـكمـي غالـيلـو الفـاعـلـين، (انـظـر، P. Redondi, *Galilée hérétique*, trad. Fr. Paris 1983) ولـذلك فـإن هـجـومـهـ هوـبـيـزـ عـلـيـهـ يـمـثـلـ تماماً نـقـدـ طـوـمـاسـ واـيـتـ لـتصـورـ الكـونـ عـنـ غالـيلـوـ إـلـىـ جـانـبـ قـيمـتـهـ النـظـرـيـةـ والـسـيـاسـيـ دـفـاعـاً عـنـ غالـيلـوـ. لقد كان هوـبـيـزـ فـيـلـوسـوـفـاـ غالـيلـيـاً دونـ موـارـبةـ.

اعتبار أن البابا هو «السابق» L'Antéchrist⁽¹⁾. إن دحض بلامان هذا هو دون شك قمة الاطراح الهوبيزي للاهوت السياسي.

* * *

5 - وعن هذا التحليل تنتج حملة هوبز على «مملكة الظلمات» التي تغطي كل القسم الرابع. فإذا كان القسم الثالث قد تناول «مملكة الرب» والقسم الثاني قد تناول «مملكة الإنسان» فإن هذا القسم يريد تدمير «مملكة الشيطان» الذي هو «رئيس الظلام في هذا العالم»⁽²⁾. ويحلل هوبز جنiallyوجياً هذا الظلام، تماماً مثلما حلل جنiallyوجياً الدين، فيذهب إلى أن له أصلين : 1 - «الجهل الطبيعي». 2 - «الأخطاء النظرية» التي تعود في رأيه: إما إلى تجاهل الكتب المقدسة، وإما إلى تأثير خرافات الشعراء الوثنيين حول الأفانيين والشياطين أو الخيالات والأشباح الخ. أي باختصار ما يسميه «خرافات العجائز» وإما إلى مزج بقايا الديانات الوثنية بفلسفة أرسطو وبعض المعاني التاريخية غير اليقينية⁽³⁾.

وقد تناول هوبز أسباب «الجهل الطبيعي» في القسم الأول من لوبيان عن تقادمه تصوره للإنسان وهو يعتبر باختصار شديد، أن الفلسفة الطبيعية هي السبيل الوحيد لعلاج هذا «الجهل»، ولعل ذلك ما يفسر تحريره لعدد كبير من الكتب في «الفلسفة الطبيعية» (1655 خاصة) وهو لا يهتم كثيراً ببيانات القدامى، لأن مسألته ليست وضع لاهوت تبجيلي ينافس لاهوت الديانات

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 605. (1)

Ibid, p. 627. (2)

Ibid, p. 629. (3)

الشرقية، بل هي تبكيت اللاهوت السياسي الكاثوليكي الذي يتجه الظلام الذي يلخصه كما يلي: «التعسف على الكتاب المقدس بادعاء أن مملكة رب المذكورة في ذلك الكتاب هي الكنسية الحالية، وأن جموع المسيحيين الماضين والحاضرين وكذا اللاحقين يبعثون في اليوم الأخير»⁽¹⁾. وفي حين أن الكتاب المقدس، يقول بوضوح إن المسيح فدى الناس وأنه هيأهم بتعاليمه لتقبله عند عودته، والناس إلى يومهم هذا (1651) يت昑ظرون، ولذلك فكل كلام الكاثوليكين عن المطهر والجحيم ليس إلا خيالاً، لأن النصوص التي ترد في الكتاب المقدس حولها من الغموض بمكان.

ويعمق هوبز دحضه للتصورات الكاثوليكية عندما يربطها، أو على الأقل بعضها، بأصول وثنية رومانية ويونانية، ويعتبر أن علم الأرواح (Demonology) ظهر نتيجة الجهل الطبيعي الذي كان عليه القدامى ونتيجة حاجة السياسة لذلك، فأطلق الناس وخاصة رجال الدين والشعراء لخيالهم العنان فاختلقوا كل ما نعرف من خرافات حول الأرواح الخيرة والشريرة والشياطين، هذه الأفكار التي انتقلت شيئاً فشيئاً إلى آسيا وإيطاليا ومصر وتلقاها اليهود، إلى أنأخذت عند الكاثوليك صورة «الأرواح اللامادية». وبين هوبز أن هذه الفكرة هي أساس الشعوذات الكثيرة التي سادت العصور الوسطى والجرائم التي تمت باسم «طرد الأرواح الشريرة اللامادية» ويعقيم تناظراً دقيقاً بين محتوى التعاليم الكاثوليكية ومحتوى الديانات الوثنية قائلاً:

«إن المسيحية في صورتها الكاثوليكية احتفظت بكثير من مخلفات الديانات الوثنية القديمة، فالبابوية ليست سوى شبح الإمبراطورية الرومانية الراحلة، وقد جلست متوجة في قبرها، كما أن الحبر الأعظم في روما القديمة تحول إلى بابا، كما تحول الماء المطهر إلى ماء مقدس، وتحول عيد الإله سارتون (زحل) إلى عيد المرفع، وعيد الإله باخس إلى عيد الشفاعة في الكنسية، والترابط بين فينوس وكيوبيد إلى العذراء وطفلها. واستخدمت اللغة اللاتينية في الكنائس لتصبح شبّحاً للغة الرومانية القديمة، وراح العجاجز تروي حكايات العفاريت والجنيات ليصبح البابا مقابل «ملك الجنان» والكهنة رجالاً روحانيين، وأباء على هيئة الأشباح، والعفاريت أرواح وأشباح تسكن الظلام، والأماكن الموحشة والقبور. (أصبح) الكهنة يسيرون بتعاليم غامضة في الأديرة، والكنائس والمدافن»⁽¹⁾.

ونحن نثبت هذا النص على طوله نظراً في تبين آيات النقد الهوبزي للتصورات الكاثوليكية الأمر الذي جعل ماكس هوركاهايمر مثلاً يعتبر أن هوبز هو (إلى جانب بيكون في نظرية الأقانيم) كان أول من وضع مفهوم الإيديولوجيا على الأقل كمفهوم وصفي إن لم يكن نظرياً (1936 / فصل 2).

وتكون الفلسفة التوماوية خاتمة مطاف نقض التصورات الكاثوليكية، ويخلل هذا النقض هجوم على فلسفة أرسسطو، بل قل «على التراث الأرسطي». إذ أن أرسسطو المقصود ليس الفيلسوف بل المؤسسة، رغم أن النقد يأخذ في بعض الأحيان طابع النقد

(1) Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 639 ترجمة إمام عبد الفتاح أمام في كتابه

طوماس هوبز فيلسوف المقلانية، مصدر مذكور، ص 430 - 431.

السجالي للمؤلفات أرسطو: «ليس أكثر خلفاً في الفلسفة الطبيعية من ميتافيزيقاً أرسطو، ولا للحكم مما قال في كتاب السياسة، ولا أجهل مما يوجد في أغلب كتابه الأخلاق»⁽¹⁾. إن مقصد هوبيز في حكمه القاسي هذا ليس نفياً لواقع أرسطو ذاته بل الأرضية النظرية التي يقف عليها كل من توما الأكويني وتلميذه بلاطمان (وطوماس وايت كذلك) وذلك فإن هوبيز كان على وعي حاد بأن تقويض مبادئ فلسفة أرسطو يعني تقويض كل البناء السكولاستيكي الذي يسند التصورات الكاثوليكية.

ويمكن أن نميز عند هوبيز بين نوعين من النقد للأرسطية: نظري يتوجه إلى بعض التصورات الأرسطية وخاصة الأنتريلولوجية منها لا يعنيها هنا، ونقد مذهبى يمكن أن نسميه نقداً أيديولوجياً يركز على الترابط بين أرسطو والكنيسة والجامعات، ويتجه إلى النزعة المدرسية التي «سادت الجامعات والكنيسة» والتي تعود إلى أرسطو وإلى الجهل، ويعتبر هوبيز أنها «فلسفة جوفاء» كما يتوجه إلى الفiziاء الأرسطية التي اطّرحت الرياضيات⁽²⁾ عوضت التفسير السببى للظواهر بـ «كلمات فارغة». وأخيراً ينقد هوبيز إدماج فلسفة أرسطو ضمن الدين المسيحي لأن ذلك، في رأيه، أنتج «خلفاً وتناقضًا» أكسب رجال الأكليروس «جهلاً وفساداً إيماناً».

ولذلك اعتبر هوبيز أن اللاهوت المدرسي تراث همجي مصدره الوثنية وأرسطو ولذلك فهو ركام قصص غير قابلة للفهم ولا لأن يصاغ في اللغة الحديثة (قارن مع نقد ديكارت لفيزياء

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 682.

(1)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 682-683.

(2)

أرسطو)، ولا بد من تعويضه بـ «علم المحدثين» أي بالفلسفة الجديدة: طبيعتيات غاليليو ومدنیات هویز ذاته كما جاء في تصدير كتابه في الجسم الذي ذهب فيه إلى الفصل بين الفلسفة / العلم واللاهوت عندما جزم أنه من الضروري استبعاد كل دراسة تیولوجیة من الفلسفة، وذلك لعدم خضوع مواضيع التیولوجیا أي «نظیرة الملائكة» وكل الموضوعات التي لا هي أجسام، ولا هي خواص أجسام ولا محل فيها لانقسام ولا لتركيب، لا لزيادة ولا لنقصان⁽¹⁾ (1655/10) أي باختصار للمنهج الفلسفی، التأليف والتحليل. وهذا ما يقصى من مجال الفلسفة كل بحث في طبيعة الرب والأدلة على وجوده للسبب نفسه، لعدم قابلیته لأن يخضع للمنهج التکوینی وللتركيب والتقطیم فـ «الرب الأبدی لا أصل له ولا منشأ» وليس فيه «ما ينقسم ولا ما يركب»⁽²⁾ (1655/11). إن كل ما يخرج عن دائرة الجسم من جهة الموضوع وكل ما لا يخضع للاستنتاج العقلي غير قابل في نظر فیلسوفنا لأن يدخل ضمن دائرة الفلسفة، وهذا ما يعني اطراح كل موضوعات الأنطوتیولوجیا السکولاستکیة بل إنه يجزم «أن الكتاب المقدس وضع ليدل الناس على سبیل مملکة الرب ولتهیئة أذهان الناس ليصبحوا رعایا طیعین» إنه لم يدع الاهتمام بالعالم وبالفلسفة وترك النقاشات المتعلقة بها لعقلنا الطیعی⁽³⁾.

إن تناول هذه المسألة ورد مختصراً في كتاب الجسم نظراً

Th. Hobbes, *De corpore*, (ed. K. Shuhmann), Paris, 2003, p. 83. (1)

Ibid, p. 85. (2)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 77. (3)

لأنه سبق أن تناول المسألة في لويثان كما بينا من جهة تيولوجيا سياسية، ومن جهة أنتربولوجية عند نقضه لكتاب العالم لطوماس وايت (1643) «فخصص كل قسمه الثالث لدحض إمكانية «الأنطروتيلوجيا⁽¹⁾ ذاتها بل وذهب إلى حد القول بأن تاريخ الميتافيزيقا هو تاريخ خرق غير شرعي لحدود الفلسفة الأولى» سببه ليس ناتج بدوره عن وجود معنى «ما بعد» ومعنى «ما فوق» في اللفظ اليوناني «ميتا»⁽²⁾؛ هذا زيادة على وعيه الحاد بالصعوبات النظرية التي تثيرها نصوص أرسطو ذاته، وخاصة تلك المتعلقة بالميتافيزيقا في علاقتها بالتيلولوجيا وبالفلسفة الأولى بشكل يجعل نصه شبيهاً بنصوص لن تكتب إلا في القرن العشرين حول المسألة ذاتها⁽³⁾.

وبين أن هوبرز كان يهدف إلى التأكيد أن الأنطروتيلوجيا الأرسطية والمدرسية (بل وكذلك الأنطروتيلوجيا الديكارتية) عاجزة عن أن تكون مكافحة لعلم كوبرنيك، وغاليليو، وكبلر، وهارفي ومارسين⁽⁴⁾، في حين أن فلسنته الطبيعية هي الوحيدة الملائمة لعلم العصر.

* * *

Hobbes, *La critique de 'Du Mundo'* de Thomas White, Paris, 1973. (1)

Ibid, p. 170. (2)

(3) أولى م. هيدجر مثلاً اهتماماً واضحاً بأنطروتيلوجيا هوبرز (خاصة كما جاءت في 1655 ليعتبر 1955/227-233) أن هوبرز - وإن كان يعطي للرابطة المنطقية وضعاً وظيفياً - فإنه يتراجع، شأن كل الإسمايين، بفضل الضغط المعرفي للظواهر. (وهو تأويل ينقده جيداً زاركا في 1987؛ 115-118)، ولكن هيدجر للأسف لم يكن يمكنه أن يهتم بنص (1643) لم ينشر إلا سنة 1973).

Th. Hobbes, *De Corpore*, (ed. K. Shuhmann), p. 90-91. (4)

6 - ويصبح النقد الهوبزي أكثر تعبيتاً عندما يطرح فيلسوف مالمسيري هذا السؤال: «من يغنم من هذا الظلام؟» إذ في الجواب على هذا السؤال تبلغ حدة الهجوم على الكنيسة الكاثوليكية أوجها: فهو نقد مزدوج: نقد للأفكار ونقد للمؤسسات وهو ما يبرر قول هوركهايمر بأنه نقد للإيديولوجيا، بل ولم لا للمؤسسات الإيديولوجية، كما أشار إلى ذلك ماكس هوركهايمر منذ ثلاثينيات القرن العشرين⁽¹⁾؛ ولذلك لم يتوان هوبيز لحظة ولم يتتردد في الدفاع عن آرائه وفي مهاجمة خصوصه دون مواربة، وذلك بالكتابة التاريخية أحياناً والقانونية أحياناً أخرى، وينقض آراء خصوصه والدفاع عن نفسه حيناً ثالثاً. إن خلفاء القديس بولص يظهرون أنهم حكام «مملكة الرب» الذين لا يعارضون، ويسلكون كما لو أن هذه المملكة موجودة فعلاً وأن المسيح قد عاد، ولذلك فقد ركزوا مراتبية إكليريكية للسيطرة على الأمراء، والحكام المدنيين، وهم يتمتعون بامتيازات كبيرة نتيجة وظائفهم، وخاصة في مجال الجامعة، ولذلك فإن الملكة إليزابيث فعلت - في رأي هوبيز - خيراً عندما قطعت كل صلة مع البابا.

وقد توقف هوبيز في سياق هذا التنقض ذاته عند الجانب القانوني لمسألة الهرطقة في عديد المناسبات:

أ - أولاها دفعه عن نفسه الإلحاد وعن كتابه لويثان تهمة نشره، وذلك في خصوصته مع الأسقف برامهال حول مسألة الحرية والضرورة، وفي ردّه على مؤلف الأسقف المذكور

اصطياد التنين وفي تذليل الترجمة اللاتينية لكتاب لويثان.

وقد تعرض في كل هذه النصوص باستفاضة إلى تاريخ الهرطقة منذ بدايات المسيحية إلى حدود عصره، قصد التأكيد على فكرته الثابتة من أنه لا وجود لأي مبرر قانوني لقمع «الآراء الحرة» (وهو المعنى الأصلي لكلمة هرطقة كما يكرر هوبيز كلما تعرض للمسألة) في بريطانيا المعاصرة له، بل إنه يذهب في الرد على برامهال إلى حد اعتبار أن الهرطقة مسألة فارغة من أي محتوى إذ أن المسيحية لا تتجاوز - كما رأينا - الإيمان بأن «يسوع المسيح ذاته» وهو ما يجعل الأمر أقل تعقيداً مما تقدمه السلطات الكنسية، فالإنسان يكون إما مسيحيّاً وإما غير مسيحي، أما الثالث - أي المهرطق - فلا وجود له. إن إفراغ الكلمة «هرطقة» من محتواها يتوج عنه ضرورة إفراغ كهذا لكلمة «أرثوذكسية» كذلك من أي محتوى، أي وهذا هو مقصد هوبيز المركزي، تفكيك تلك «الجدلية» الآئمة أرثوذكسية/هرطقة التي تحكمت في كل التاريخ الديني لأوروبا الوسيطة، وكذلك لأوروبا بداية الحداثة والتي أنتجت كل الاضطهاد الذي أرخ له بوضوح في نصه تاريخ الهرطقة وعقوباتها والذي يكمل الرد على برامهال له و«يلخصه»⁽¹⁾، وذلك بإدانة تأثير المتيافزيقا الأرسطية على تفكير المسيحيين الأوائل الذي كان في ما بعد سبب تناحر المذاهب المسيحية وخلافاتها حول مواضيع لا علاقة لها بالمسيحية ولا دخل لها في تحقيق الخلاص أو عدم تحقيقه. ويرتبط كل ذلك عند هوبيز بكشف إرادة الهيمنة والسلطة التي

تفنف وراء ظهور صياغة «رسمية» (Orthodoxy) للدين المسيحي - هي الكاثوليكية، هذه الصياغة التي تفسر الاضطهاد الذي تعرض له من خالف الفهم الكاثوليكي للمسيحية، وهو اضطهاد تطور من الابتعاد عن الكنيسة إلى ما نعرف في العصور الوسطى من أحداث دموية عندما استطاع البابوات الحصول على حق الحكم بالموت على الهرطقة.

إن هدف هوبيز من هذه الكتابة هو في الوقت ذاته إدانة للبابوية وتأكيد لتبعية السلطة الدينية للسلطة السياسية، وهو ما يفسر توقيه طويلاً عند شخصية الإمبراطور قسطنطينوس⁽¹⁾، ومعارضته كل تشريع لمحاكمة الهرطقة ومساندته قرار البرلمان البريطاني سنة 1641 بإلغاء كل «توحيد عقدي» و«انضباط كنسي»⁽²⁾، أي إلغاء قرار الملكة إليزابيث سنة 1559 بملاquette الهرطقة والعودة وبالتالي إلى ما قام به الملك إدوارد السادس قبلها من إلغاء لكل محاكمة بتهمة الهرطقة، وهذا ما مكن هوبيز من أن يعتبر أن كل الأحكام التي تلت عام 1559 والتي تخص الهرطقة لا أساس قانوني لها، أي أنها في الواقع مما سكت القانون عنه، وبالتالي مما يعود إلى مجال الحرية⁽³⁾. ولن يضيف الفصل الثاني من تذليل الترجمة اللاتينية لللوبيثان الخاص بالهرطقة أي جديد، بل سيقدم بعض محتوى تاريخ الهرطقة ملخصاً على شكل حوار، والأمر نفسه سبق أن قام به هوبيز عند فحصه

Th. Hobbes, *An Historical Narration concerning Heresy and the (1) Punishment*, tr. fr., Paris, 1990, p. 33-43.

Ibid, p. 50-52. (2)

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 224-284. (3)

القوانين الإنكليزية الخاصة بالهرطقة، ولإلغاء كل التشريعات الخاصة بالهرطقة وتأكيد إدانته لدور الكنيسة في كل الملاحقات والاضطهاد التي وقعت باسم «قطع دابر» الهرطقة. وللتخفيف من مسؤولية الحكام في ذلك، والذهب إلى حد القول إنهم كانوا دائمًا وراء إلغاء بعض الأحكام. ولدعم موقفه يذهب تماماً مثلما فعل سابقاً في لويسان ومثلما سيدهب لاحقاً في الحوار بين فيلسوف ودارس للقانون إلى نوع من الوضعيّة الحقوقية (Positivisme juridique) يحط من قيمة العادة أو العرف (Common law =) ومن قيمة أحكام الكنيسة (canon =) لفائدة الأحكام، إذ أنها تعبّر عن إرادة الحاكم⁽¹⁾ (فصل 26) التي يساندها التواب (فصل 25).

ب - أما المناسبة الأخرى فهي الحوار المذكور أعلاه⁽²⁾ الذي يعود فيه هوبيز إلى التذكير بتعريفه للهرطقة - كما ورد في التاريخ - ثم يتعرض إلى تاريخها⁽³⁾، ليطرح وضعها القانوني من خلال فحص النصوص القانونية الخاصة بها في التشريع الإنكليزي لينتهي إلى نفس النتيجة السابقة التي مفادها أنه «لا يوجد اليوم قانون يعاقب الهرطقة»⁽⁴⁾، وبالتالي فليس من الضروري طرح هذه المسألة التي لم تعد «هامّة»⁽⁵⁾، إلا بنظر دعاة «القانون العرفي» أو أدعياء «الحق الكنسي».

Ibid, chap. 26. (1)

Hobbes, *Dialogue*, Op. cit., p. 123-125. (2)

Ibid, p. 127-127. (3)

Ibid, p. 132-131. (4)

Ibid. (5)

وقد حاول هوبز أن يقيم نوعاً من الربط بين نظريته السياسية وأرائه التيولوجية وذلك عند عودته لتاريخ الكنيسة، الذي سبق أن تناوله عند دحضه لآراء بلامان حول البابوية في الفصل 38 من لويثان، وكذلك عند التاريخ للحرب الأهلية في بريطانيا (1660 - 1668) ولتاريخ الهرطقة وعقوباتها. وليس من الضروي أن نعود إلى ما قلنا في الفصل الأول حول التفصيل بين التحليل النظري «الأسباب التمرد» في كتاب العناصر والتحليل التاريخي لأسباب الحرب الأهلية في إنكلترا كما في البهيموث وخصوصاً الحوار الأول، ويكتفي أن نشدد هنا على أن هوبز قد أبرز قيمة الأخطاء السياسية التي ارتكبها الملك ووزرائه والتي جرّت العصيان المدني⁽¹⁾.

إن ما يعنينا هنا، وإن كان هوبز يتوقف طويلاً عند السبب الأخير نظراً لأنّه يريد البرهنة على صحة كل ما ورد في القسم الأول والقسم الثاني من لويثان، هو أن السبب الأول يمكن من تفسير حكم القسمين الثالث والرابع من لويثان، بل إنه من بين أن هوبز كان يريد أن يبيّن أن التيولوجيين عندما يدعون أن «الإنسان يخطئ» في حق الله كلما سلك مسلكاً مخالفًا لما ي命ّيه عليه ضميره⁽²⁾، فإنّهم إنما يعبّثون «الدهماء»⁽³⁾ ضد

Th. Hobbes, *Behemoth*, tr. fr, Paris, 1993, p. 40-43.

(1)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 345.

(2)

(3) تحمل الكلمة «بهيموث» العبرية معنى: الأول يشير إلى حيوان أرضي يقابل «لويثان» الحيوان البحري (انظر الكتاب المقدس سفر أیوب) ويمكن أن نفهم أن هوبز يقابل بين الحيوان البري الذي هو هنا الحرب الأهلية المدمرة وبين الدولة التي يرمّلها هنا بالحيوان البحري، غير أن الكلمة «بهيموث» وهي جمع كلمة بهيمة يمكن أن تعني أيضًا الشعب أي «الدهماء» في لا انتظامها وعنفها، =

الحاكم وما يجره ذلك من تداعيات عقدية وسياسية تجلت في بريطانيا أثناء الفترة التي سبقت الحرب الأهلية⁽¹⁾؛ وهذا ما يبرر به هوبز ضرورة أن تكون السلطة واحدة أولاً، وأن تكون السلطة الزمنية لها السيادة، أي أن تكون السلطة الروحيةتابعة للسلطة الزمنية، بما أنها جزء منها، مثلمارأينا سابقاً. وبذلك نتبين أن ما جعل هوبز يقدم تأويله للكتاب المقدس هو سد الطريق أمام كل «المذاهب الضارة»⁽²⁾ التي تبرر بالكتاب المقدس عصيانها فشاركاً في «تفكيك الدولة وأضمحلالها»⁽³⁾.

أما نص التاريخ الكنسي فيدعم بدوره ما سبق بأن توقف عنده هوبز طويلاً أي مفهوم السلطة الكنسية عند دحضه لآراء الأسقف بلارمان. ويظهر جلياً أن هوبز يريد من هذا النص المنظوم شرعاً: أن يدين السلطة البابوية عبر كتابة تاريخها، وأن يبين في البهيموث مسؤوليتها في التاريخ الأوروبي إلى حدود عصر الإصلاح، مثلما بين مسؤوليتها في الحرب الأهلية البريطانية، وأخيراً أن يوضح - مثلما فعل في القسم الرابع من لوبيثان - هجامة المسيحية كما تقدمها الكاثوليكية نتيجة اختلاط العناصر الدينية المسيحية بعناصر فلسفية وثنية⁽⁴⁾.

= أي الأفراد في حال الحرب الأهلية، وهنا يقابل هوبز بين المواطنين / الرعايا المطبعين (انظر كتاب المواطن) وبين الدهماء (انظر البهيموث) انظر مقدمة لوك بوروت للترجمة الفرنسية للبهيموث وخصوصاً ص 20-21.

Th. Hobbes, *Behemoth*, p. 36-38. (1)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 344. (2)

O. Nicastro «*Le vocabulaire de la dissolution de l'Etat*», in *Le vocabulaire du Léviathan*, Op. cit., p. 273. (3)

A. Pacchi, *T. Hobbes Scritti teologoci*, Op. cit., p. 17. (4)

إن كل النصوص المذكورة تبين أن ممارسة الكتابة التاريخية عند هوبيز ليست غرضاً نظرياً إذ أن المعرفة التاريخية باعتبارها «معرفة بالواقع»⁽¹⁾، اعتماداً على الإحساس والذاكرة لا يمكن أن تكون معرفة علمية، وإن التاريخ لا يمكن أن يكون إلا مجالاً لاختيار الأمثلة التي تدعم المعرفة العقلية أي المعرفة التي تنطلق من التعريفات وتبني قياسات تنتهي منها إلى نتائج⁽²⁾. ولذلك فإن «المعرفة التاريخية» لا تعدو أن تكون إلا مادة نستطيع بها أن ثبت صحة ما توصل له المحاكمة العقلية عن طريق المنهج التحليلي الترسيمي (كتاب الإنسان 1658/المقدمة). إن هذا التداخل بين المسألة التيولوجية والمسألة القانونية والمسألة التاريخية يؤكد أنه وإن كانت «المعرفة التاريخية» أقل قيمة عند هوبيز من «المعرفة العقلية» فإن «كتابته التاريخية» تمكّن من «إدراج التاريخي ضمن النظرية السياسية»⁽³⁾ عبر التيولوجيا وتدفع وبالتالي إلى ضرورة طرح وضع المسألة التاريخية عند هوبيز على أرضية التيولوجيا عوض طرحها على أرضية النظرية السياسية أو نظرية المعرفة، غير أن هذه المسألة تتجاوز - كما هو بين - حدود هذا العمل.

* * *

7 - أما فيما يتعلق بالمسألة الشائكة الخاصة بإيمان هوبيز أو إلحاده، فاننا لا نرى غير اعتماد كتاباته وحدها، وهي السند الموضوعي الوحيد الذي نملك. ويمكن أن نعتبر انطلاقاً من

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., chap. 9.

(1)

Ibid, p. 60-61.

(2)

J.G.A Pocock, *Language, Time and History*, Chicago, 1972, p.148-201 (3)

تأمل دقيق لنصوص هوبيز، أن هوبيز يبين أنه لم يكن فقط مؤمناً، بل إنه صاغ نوعاً من التيولوجيا الدنيا (أي الضرورية لصياغة السياسة اللاهوتية التي عرضنا معالملها فيما سبق) بل والمادية (أي التي تجزم دون مواربة مادية الرب والنفس) والانتقامية (أي التي تركب عناصر تيارات لاهوتية عديدة) وتظهر هذه الخصائص من خلال العناصر التالية:

أ- لا يتناقض هوبيز مع نفسه عندما يجزم «مادية الرب» ولا يخرج عن دائرة المسيحية. لا يتناقض مع نفسه لأنه يعتبر الكون مؤلفاً من مجموعة الأجسام. بل أكثر من ذلك لا شيء حقيقي فيه لا يكون جسمًا⁽¹⁾، فكل ما هو موجود جسم وفق التكافؤ الذي أقامه الفيلسوف بين الوجود والجسم والمادة والجوهر، وينتج عن ذلك أن الرب إذا كان موجوداً فإنه لا بد أن يكون جسمًا ورغم أن هوبيز يدقق «إن جسمية الرب لا بد أن تفهم بمعناها الدقيق فهي أقرب إلى أن تكون لا شيء لأنها جسمية أثيرية دقيقة للغاية، وفضلاً عن ذلك لا أجزاء فيها ولا شكل لها»⁽²⁾، فقد ظل تفسيره غامضاً لأن رفض وجود الجوادر اللامادية يؤدي بالضرورة إما إلى الإلحاد وإما إلى إضفاء الجسمية، أي ذلك النوع من وحدة الوجود (Pantheism) كتلك التي نجدها عند المسيحيين الأوائل، إذ يمكن أن نرجع هذه الفكرة بسهولة إلى القديس بولص وإلى تورتيليان بالخصوص الذين يتعدد اسماؤهم عديد المرات⁽³⁾، والذين تتلون عندهما

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 632.

(1)

Th. Hobbes, *De la liberté et de la Nécessité*, tr.fr, 1990, p. 32.

(2)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p.772-774.

(3)

المسيحية بعديد العناصر الرواقية⁽¹⁾. إن اختلاط هذه العناصر يتجلّى بوضوح أكثر في فكرة «القدرة الإلهية» على كل شيء، أي «حكمه للطبيعة» عن طريق القوانين الطبيعية، وحكمه للناس عن طريق القوانين المدنية»، إن هذه القدرة تجمع في زعمنا بين «القدر (=fatum) الرواقي و«التحديد المسبق» (Predestination) عند كالفالان، ولذلك تظهر قدرة الرب عند هوبيز في ذات الوقت خلقاً وفضلاً ونعمة، إنها قدرة تتجلّى في كل شيء: حتى الحيوانات نفسها تخضع لأنواع من العذاب والآلام وعمرانها لم تخطئ ولم تأثم، إنها إرادة الرب التي تريد لها أن تكون كذلك (وهي) قوة (...) لا تقاوم»⁽²⁾.

بـ- وتنسحب الجسمية المذكورة على النفس كذلك، إذ هي اعتماداً على أعمال هارفي من ناحية⁽³⁾ وعلى الكتاب المقدس من ناحية ثانية⁽⁴⁾ لا تعدو أن تكون «حركة الأعضاء»⁽⁵⁾، أي أداء وظائف «جريان الدم، والنفس والتنفس، والهضم، والتغذية، والتبرز... الخ»⁽⁶⁾، أي ما يسميه هوبيز الحركة الحيوية زائد بقية النشاطات الأخرى مثل: المسمى، والكلام.. الخ. أي «الحركة الحيوانية أو الإرادية» وهي جسمية تمكّن كما هو واضح من رفض

(1) وهذا المرجع الرواقي - تماماً مثل المرجع الأبيقوري - ليس خاصاً بهوبيز، بل إنه مشترك بين كل الذي أرادوا من فلاسفة القرنين السادس عشر والسابع عشر أن يخلصوا من الأرسطية أو بالأحرى من السكونلاستيكية.

Th. Hobbes, *De la liberté et de la Nécessité*, Op. cit., p.120-125. (2)

Th. Hobbes, *De Corpore*, Pref. (3)

Th. Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 420-424. (4)

Ibid, p.5. (5)

Ibid, p. 46. (6)

أي خلود للنفس ، بما أن الجسمية تعني تعرضاً انعدام الحياة بمجرد تفكك الجسم وانحلاله . ويجد هوبيز هنا أيضاً ما يدعمه في علم هارفي وفي العهدين القديم والجديد في الوقت ذاته وبالتالي فإن النفس لن تخلد وحدها بل ستبعث لتخلد مع الجسم لارتباطها به وذلك نعمة من الرب وفضل منه بالنسبة إلى المصطفين في حين أن مقر المغضوب عليهم سيكون العدم النهائي بعدبعث⁽¹⁾ . إن المرجع العلمي واضح غير أن المرجع اللاهوتي وإن ظهر بمظاهر تأويل للكتاب المقدس فإنه في الواقع يتلاءم مع تيار اللامعمدين (Anapapist) الذين يتفادى هوبيز كل حديث عنهم (ربما لقربه الدينية منهم وخاصة لما عانوه من اضطهاد)⁽²⁾ .

وينفي هوبيز بشدة أن يكون التثليث المسيحي موجوداً في الكتاب المقدس وذلك اعتماداً على مفهومه «للشخص»⁽³⁾، ومفهومه «لالأقنوم» من جهة واعتماداً على مقررات آباء المسيحية في مجمع نيقية من جهة ثانية : فيسمى «شخصاً طبيعياً» من «مثل» نفسه ، و«شخصاً اصطناعياً» من مثل غيره ، ويعتبر أن المسيح هو شخص من النوع الثاني ، لذلك يمكن أن نقول عنه إنه «صورة الرب» أي ممثلة⁽⁴⁾ . أما عندما نصفني وجوداً مادياً على هذه الصورة ، فإننا نحول «الصورة إلى أقنوم» وهذا في رأي هوبيز جوهر التثليث المسيحي ، ويجزم بأن ذلك لا يعود أن يكون جوهره ما هو صناعي وتعدد للألهة بتعديدي «الجواهر الإلهية وهو ما يظهر

(1) Ibid, pp. 472 - 490; 517-526; 634 - 654; 658 - 661; 703 - 704.

(2) انظر صورتهم كما أعاد رسماً إيلوخ (1921) ود. كولاكوفسكي (1965).

(3) Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., chap. 16.

(4) Ibid, p. 665.

بووضح عند بلارمان⁽¹⁾؛ غير أن هوبز بعد النقد الذي قدمه الدكتور كوزان، لنقده للثلثيّت واقتناعه بهذا النقد، عدل تصوره في الترجمة اللاتينية للوبيثان⁽²⁾، وذلك بالانتقال من تصور يجعل الرب ممثلاً: 1) في موسى عندما حكم بني إسرائيل، 2) ثم في المسيح عندما جاء لخلاص بني إسرائيل والناس جميعاً، 3) وأخيراً في الروح القدس عندما أرسله السابقان لمواصلة الحواريين⁽³⁾. وهو ما يمثل تعقيداً لمسألة الثلثيّت، وكذلك التمثيل ذاتها⁽⁴⁾ إلى تصور يعرضه في تذليل الترجمة اللاتينية، يعتبر أن موسى لم يكن إلا «حاكماً»، أما الخلق فقد قام به الرب ذاته لأنّه شخص أي «جوهر عاقل يقوم بأفعال ذاته أو بغيره، بسلطانه أو بسلطان غيره»⁽⁵⁾. لا شك أن المرجع السوسياني (Socionian) (وزيادة على مجمع نيقية) أوضح في رفض الثلثيّت الجوهر مما هو في ما سبق من عقائد⁽⁶⁾ وهو مرجع يعود دون مواربة إلى «هرطقة» أريوس⁽⁷⁾.

Ibid, p. 518-520.

(1)

Ibid, p. 775-776.

(2)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p.164-166.

(3)

A. Matheron, «les caprices de la trinité» in J. Bernhardt & Y. Ch. Zarka (4) (ed), *Thomas Hobbes, Philosophie première, théorie de la science, philosophie politique*, Paris, 1990, p. 390.

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 387.

(5)

(6) أي بالأساس 1) رفض التعميد 2) تقرير الطبيعة 3) رفض الثلثيّت المسيحي

(4) التركيز على الطابع الإنساني لل المسيح 5) الإيمان بفناء النفس مع الجسد.

انظر ترجمته في ثبت الأسماء الذي وضعه ف. لاسي للترجمة الفرنسية لرد هوبز على اصطياد اللوبيثان ص 276.

(7) الذي كان أول من رفض تأليه المسيح وكان أن أدانه مجمع نيقية سنة 325م. فنشأ بذلك المذهب الأريوسي.

ث - إن قدرة الرب وجسمية النفس وفنانها تبين جميعاً حسب هوبيز تهافت فكرة حرية الإرادة. إن السلوك الحر لا يعني البتة خرق الضرورة وذلك «للتلاطم الموجود بين الحرية والضرورة»⁽¹⁾، الأمر الذي يدفع هوبيز إلى اعتبار أن الحرية لا تعني غير غياب الموانع الخارجية أو بصفة أدق «الإرغام الخارجي» وبالتالي إلى أن لا وجود لمملكة اسمها الإرادة، بل توجد فقط أفعال إرادية⁽²⁾ (35/1656) ناتجة عن قرار وعن اختيار، لا يتعارضان مع «قدرة الرب» ولا مع «تقديره المسبق» أي المحتوى اللاهوتي لمفهوم الضرورة، الذي يمكن من تبرير عدله، وجلبي أن هوبيز يجمع هنا بين تفكير لوثري يركز على أهمية الأعمال لتحقيق الخلاص، وأخر كالفنى يحصر الأمر في الإيمان (الأول يعود إلى القديس جاك والثانى يعود إلى القديس بولص).

ج - وينتتج عن ذلك سباسياً أن هوبيز - كما رأينا - يجزم بضرورة تبعية السلطة الروحية للسلطة الزمنية فيذهب مذهباً إنكليكانياً يجعله قريباً جداً من الموقف الإيراستي⁽³⁾.

ح - ويجدز هذه الإنكليكانية إلى أبعد حد عندما يجزم - مثلما رأينا أيضاً - أن تأويل الكتاب المقدس يجب أن يخضع للسلطة الزمنية، ويدعم رأيه هذا بالخلف عندما يبين في البهيموث⁽⁴⁾

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 223.

(1)

Th. Hobbes, *De la liberté et de la Nécessité*, Op. cit., p. 35-38.

(2)

(3) نسبة إلى الطيب السويسري طوماس إيراست (1525-1583) الذي كان من أوائل الذين نادوا بإخضاع السلطة الروحية للسلطة الزمنية وما يسلطمه ذلك من توحيد تشريعى وقضائى وبالتالي سياسى.

Th. Hobbes, *Behemoth*, Op. cit., p. 45.

(4)

كيف أنه عندما سادت فوضى التأويل بدأت الحرب الأهلية هرمونية لتنتهي عسكرياً.

وإن إيمان هوبيز، وإن لم يكن في أغلب الأحيان تقليدياً (ماديته وانتقائيته)، فإنه لا يمكن أن يوضع موضع شك مثلاً فعل خصومه من معاصريه، مثل برامهال، بل ومن معاصرينا الذين يواصلون «اصطياد التنين» ولكن ذلك لا يعني بأن هوبيز كان آخر المصلحين الدينيين⁽¹⁾.

7 - اذا كان مما لا يثير أي خلاف اعتبار مدار كتابات هوبيز التيولوجية، الفصل الأبستمولوجي بين العلم والدين لحل الأزمة الأبستمولوجية الناتجة عن انهيار الأرسطية السكولاستيكية التي ظهرت بلباس اللاهوت قروناً طويلاً، والتخلص العقدي لمواطني الفيلسوف من أزمة الضمير التي سادتهم في النصف الأول من القرن السابع عشر نتيجة حروب الأديان التي عاشتها أوروبا، ونتيجة الصراع بين السلطة الزمنية والسلطة الروحية ومقتل الملك في بلاد يكاد الملك يكون فيها مقدساً، إلى حد أن كل تفكيره كان نتاج تفكيره في هذه الأزمة المزدوجة كما جاء في الفصل الأول؛ فإنه يبقى أن نضطلع الآن بمسألتين مهمتين بالإضافة إلى التطور اللاحق للنظرية الليبرالية - نعني الممانعة والتسامح - وهو ما وعاه مبكراً جون لوك في إلحاشه على أهمية التسامح بما هو مكون أساسي من مكونات الفضاء العمومي الحديث⁽²⁾، واعتبار الحق في الممانعة أساسياً في كل نظام

Carl Schmitt, *Le Leviathan...*, Op. cit., 147-174.

(1)

(2) جون لوك، رسالة في التسامح، الترجمة العربية، بيروت، 1988، ص 90-102.

سياسي⁽¹⁾، مما سيتّبع أول تعديل عميق للليبرالية، ينقلها من التسلط إلى الديموقרטية - كما سيأتي في الفصل اللاحق - وقد جرت العادة على اعتبار فيلسوف مالمسيري من منكريهما.

أولاً: إذا بدأنا بالمانعة، فإننا نذكر أنها تتحصّر في الدفاع عن البقاء، ولكنها تتعلّق بحق أساسي وفق كل الإعلانات اللاحقة لحقوق الإنسان: يعني حق الحياة.

ثانياً: ويتّبع عما سبق بصلة الممانعة موقف هوبزي طريف من التسامح الديني يجعله ممكناً ضمن حدود ما تقبل به الكنيسة الرسمية، وضمن التأويل السلطاني للكتب المقدسة، وفي حدود العقيدة الدنيا - كما جاء من قبل.

ولقد وجد بعض الباحثين عند هوبز - في ثانياً هذا التصور - بداية الفصل بين ما هو مدنى بل عومي، وما هو خاص⁽²⁾، كان شرطه فهم الفضاء السياسي فهماً حقوقياً كما تجلّى في نظرية التمثيل السياسي⁽³⁾. ولكننا نعتبر مع ذلك أنّ محاولة هوبز الإجهاز على كل لاهوت سياسي لفائدة سياسة لاهوتية لا يصل إلى مفهوم التسامح، ومن ثمة محدودية فصله بين العمومي والخاص⁽⁴⁾، فرب تسامح لا يعول على غير حكمة الحاكم وعدهله بل ورويته لوضع حد لاضطهاد الهرطقة⁽⁵⁾.

(1) جون لوك، مقالتان في الحكم المدني، الترجمة العربية، بيروت، 1959.

R. Koselleck, *Le règne de la critique*, tr. fr; Paris, 1974, p. 197-160. (2)

Y. Ch. Zarka, *La décision métaphysique de Hobbes*, Op. cit., p. 354. (3)

A. Tosel, *Spinoza ou le crépuscule de la servitude*, Paris, 1984, p. 299-316. (4)

Hobbes, *Leviathan*, Op. cit., p. 776. (5)

الفصل الخامس

جون لوك: الليبرالية، التسامح والممانعة

ليس هناك - كما هو معلوم - الكثير من المعطيات التاريخية التي تبين صلة مباشرة بين هوبز ولوك؛ ومع ذلك ينبغي التشديد منذ البداية على أنه؛ وإن كان مناخ الأزمة نفسه الذي أنتج فلسفة هوبز يمثل خلفية تفكير لوك النظري والعملي، وإن كان الفرق بينهما أساسياً من جهة الموضع الذي كان لكل منهما خلال الثورة: ففي حين كان طوماس هوبز أثناء الثورة الأولى في صف الملكيين ضد البرلمان، فقد كان جون لوك - يافعاً - خلال ذات الثورة في محيط برلماني، أما خلال الثورة المظفرة، فقد كان من الذين شاركوا فيها بطريقته كما هو معروف⁽¹⁾؛ فان ذلك لا يكفي لتفسir الفرق بين ليبرالية هوبز التسلطية، وليبرالية لوك الديموقراطة، وذلك لأن لوك لم يبدأ ديمقراطياً، ولكنه بدأ «محافظاً»⁽²⁾ في كتاباته الأولى حول السلطة السياسية (1660 – 1661) التي لم تنشر قبل

R. Ascraft, *Lapolitique révolutionnaire et les deux traités du gouvernement* (1) de Locke, tr. fr., Paris, p. 19.

Philip Abrams in J. Locke, *Two Tracts on Government*, ed. Philip (2) Abrams, Cambridge, 1967, p. 3-114.

ستينيات القرن العشرين⁽¹⁾، وحول القانون الطبيعي (1663 - 1664) في مجموعة من المحاولات لم تنشر إلا سنة 1954⁽²⁾، بل فيما يتعلق بالتسامح كذلك، وقد كان في كل هذه النصوص، قريباً من فكر هوبز رغم عدم ذكره هوبز في كل هذه النصوص؛ بل إن صلته بنصوص هوبز في كتاباته اللاحقة كذلك غير بينة. ومع ذلك فقد كانت ليبرالية لوك الديموقراطية تعديلاً بطيناً للليبرالية هوبز المتسلطة⁽³⁾، وقد توج الأول نصوصه الأخيرة بالصيغة النهائية لتصوره للتسامح في رسالته الشهيرة وبالفصلين الأخيرين من الرسالة الثانية من الحكم المدني، وهما قطعاً تعديل لوك للليبرالية السياسية مباشرة. فرب تعديل كانت مراحله كما يلي: القول بليبرالية محافظة: فيما يخص الطبيعة المطلقة للسلطة السياسية التي لا تطلب غير النظام، والانتظام الديني: مما نتج عنه التفكير في قضية التسامح ذاتها على أرضية هوبزية، والقانون الطبيعي على أنه ما يمثل المشروعية.

بيد أنه بدأية من المحاولة حول التسامح 1667، انتقل لوك إلى ما سيكون ليبرالية ديموقراطية جبت أغلب ما سبق من فكره، وهو ما يسوغ عدم توافقنا عندها في هذا الفصل إلا عند الضرورة. وقد تطلب ذلك صياغة نظرية نهائية في التسامح وحدوده في

J. Locke, *Two Tracts on Government*, ed. Philip Abrams, Cambridge, (1) 1967, p. 115-240.

J. Locke, *Essais sur la Loi de Nature*, (ed bilingue latin-Français), (2) Caen, 1986.

(3) ولذلك نخرج من الخصومة حول طبيعة فلسفة لوك: هل هي ليبرالية تقليدية (التراث القليدي والقراءة الشتراكية والماركسية) أم دستورية (القراءة المراجعة والجمهورية لفلسفة لوك)، بأن نعتبرها ليبرالية ديموقراطية.

الرسالة (1686) الشهيرة الخاصة بذلك، وفي الرسائل الثلاث المخصصة للدفاع عن الرسالة الأولى، وفي الكتابات المتأخرة وخاصة حول المسيحية المعقولة (1). أما الليبرالية الديموقراطية الناجزة فقد تقوم بما ورد في الرسالة الأولى في الحكم المدني من نقض للمشروعية اللاهوتية من خلال مناقشة صارمة لكتاب روبرت فيلمر باتريارشيا (1680) أولاً، وبصياغة تصور تمثيلي ديمقراطي للجتماع السياسي في الرسالة الثانية للحكم المدني عوضاً عن البنية البطريركية التي عند فيلمر، بل وكذلك عن التمثيل وقد صيغ سلطانياً كما عند هوبيز غير المعنى بالنقض في الرسالتين، ثانياً؛ وتجذير حق الممانعة - الثانيي عند هوبيز - ليصبح أساسياً في الفصلين الأخيرين من الرسالة الثانية في الحكم المدني، كما علمته، في حين كان من قبل مرتبطاً بالمقام الديني الكاثوليكي واللوثري والكاففي (1) (2).

* * *

1 - صدرت رسالة في التسامح⁽²⁾ بهولندا كذلك، حيث كان جون لوک لاجئاً، ولكنه لم يوقع النص كما لم ينكر أبداً أبوته له، وهذا النص يقدم حاججاً سياسياً حقوقياً، ويقدم بالتالي أساساً غير ديني للتسامح. ولكنه مقابل ذلك يضيق من دائرة المنتفعين بالتسامح، لأنه يقصي الملاحدة والكاثوليك ولعله لذلك لم يقف عند حرية الاعتقاد والتغيير عنها، بل وسم موضوع

(1) ولذلك فنحن نأخذ مأخذ الجد القراءة التي راجعت فلسفة لوک من مقام المسألة اللاهوتية السياسية وخاصة قراءة جون دان منذ 1966.

(2) جون لوک، رسالة في التسامح، مصدر مذكور.

دافعه بالتسامح⁽¹⁾. بيد أنه قبل هذه الرسالة كان لوک قد انتقل من موقف يناهض التسامح إلى موقف يدافع عن التسامح، فرب انتقال سنذكر به لتبين قيمته في تبیین الانتقال من ليبرالية تسلطية إلى ليبرالية ديموقراطية.

أ - وقد دافع لوک في نصيه حول السلطة اللذين كتبها في سياق عودة الملكية إلى إنكلترا (1660 - 1662) بالدفاع عن حل تسلطى للأزمة العقدية والسياسية التي يعتبر سببها الدين الذي يعد «سبب النزاعات والحرروب (أي) كل الحرائق التي أشعلها دجلون بفتح المعابد، فرب حرائق سبب الدمار والمأساة في أوروبا، ولم تنطفئ إلا بدماء عديد الملايين من الناس»⁽²⁾. وهو يعتبر أن الحكم المسيحيين مسؤولون عن تلك الأزمة من جهة كونهم يلقنون الرعایا على الأقل عقیدتين خاطئتين في تقدير لوک، وهما أن هناك سبيل واحدة للنجاة، لا يكون غيرها إلا من جنس الهرطقة، إن لم تكن كفراً، وإنه بالتالي على كل مسيحي أن يلتجأ إلى كل الوسائل بما في ذلك القوة المادية لمحاربة ذلك الواقع، وهذا ما يتخرج المواجهة بين مراس السلطان السياسي المسيحي للاضطهاد الديني، وبين مراس جموع مؤمني الفرق المخالفة له للتمرد.

بل إن الكنيسة ذاتها نشرت ذات المعتقدين الفاسدين، عن طريق الحكم (كما في البرلمان الإنكليزي)، أو عن طريق عموم المسيحيين، مما ينتج ذات الاضطهاد، بل و يجعلون الدين كما السلطان السياسي ينحرفان عن غايتها الأساسية: سلامه الأبدان،

(1) نفسه ص 5.

J. Locke, *Two Tracts on Government*, Op. cit., p. 160-161.

(2)

وخلال الأرواح⁽¹⁾، ليصبحا أدوات شرعة لهيمنة الحكم والسلطة.

وللخروج من تلك الحالة يذهب لوک إلى موقف قريب من دعوة التجانس العقدي، مفاده ان السماح بالانشقاق العقدي - أو في لغتنا المعاصرة التنوع الديني - يهدد السلم الاجتماعية، مما يقتضي ضرورة الوحدة العقدية والطاعة اللامشروطة لأوامر الحكم، مما يقرب لوک من مواقف روبرت فيلمر القائلة بضرورة تنازل الشعب عن حريته الطبيعية لفائدة العاهل، وهي الآراء التي ستكون موضوع نقاش منهج بعد عشرين سنة. وقد ذهب لوک إلى حد القبول بما يقترب من آراء طوماس هوبز حول ضرورة أن يتنازل الشعب عن حقه الطبيعي كما هو معلوم. ولا بد أن يسمح ذلك للعاهل أن يفرض أشكال العبادة، والمضايمين التي يراها متوافقة مع «الخير العام»⁽²⁾. ويذهب إلى حد الدفاع عن إمكانية أن يكون العاهل «متناهلاً» مع الفرق المссالمة، دون أن يعني ذلك التسامح مع كل من لا يطيع إلا ضميره الفردي فيما يتعلق بالإيمان ذاته. وهو يعتقد أن ذلك إنما يعني توحيد السلطة وتفادي إضعاف السلطان السياسي دونما مساس بحرية الضمير: فالخطر الشاوي وراء المناداة بحرية الضمير الفردي إنما هو إعطاء الكنيسة الإنكليزية سلطاناً مستقلاً على الأرواح تحوله إلى سلطان سياسي يهدد السلم المدنية. وبالتالي لا يمثل التجانس العقدي أي نفي لحرية الضمير - باعتبار أن الإيمان مسألة جوانية ترتبط بالحكم - بل هو ضمانة للسلم المدنية التي تشترط الطاعة التي تتعلق بالإرادة

Ibid, p.158; 160-162; 169-170. (1)

Ibid, p. 229-232. (2)

والأفعال الخارجية⁽¹⁾. وهو ما يذكر بموافقت هوبيز من المسألة، ويحد على نحو صارم من التسامح، ولا يقبل حتى بمعنى الفردية المقصومة بمعنى الشخص أي من له ضمير وإرادة فردية.

إنما هذا الفهم الحديث للكنيسة يقوم كذلك على حرية الأفراد في الاندراج ضمن كنيسة ما أو عدم الانخراط فيها، وذلك اعتماداً على الرأي الخاص وحده لا على سلطة السابقين، ثم على أنها كنيسة مفردة، وبالتالي فإمكانية وجود كنائس أخرى، لا مانع لها ثم على أن التدين ينبغي أن يكون علنّاً أي أنه وإن كان خاصاً فإنه يكون عمومياً أي يمارس دونما مانع صادر عن الدولة أو عن كنائس أخرى، إن هذا الحرية لا تهم مضمون

Ibid, p. 220-240.

(1)

J. Locke, *Essai sur la tolérance* (1667); «Sur la différence entre (2) ecclésiastique et pouvoir civil» (1674) in *Lettre sur la Tolérance et autres textes* (ed.) J. Fabien Spitz, tr. fr., Paris, 1992, p. 103-160.

(3) رسالة في التسامع، المصدر نفسه، ص 73.

العبادة فحسب، بل وتتجلى أيضًا في الطقوس، لأن المؤمنين بعقائد معينة لهم مطلق الحرية في أن يرافقوا عقائدهم بالعبادات التي يرونها مشخصة لتلك العقائد: «إن الحاكم لا يمكنه، سواء في كنيسته هو أو في كنيسة غيره بالأحرى، أن يفرض بقانون منسق ممارسته شعائر دينية معينة أو طقوس العبادة الإلهية، وذلك ليس فقط لأنها جماعة حرة بل وأيضاً لأن كل عبادة موجهة إلى الرب لا يمكن الأخذ بها إلا بالقدر الذي به يعتقد عابدوه أن هذا مقبول عنده»⁽¹⁾. والحاكم في ذات الوقت لا يمكنه أن يحظر أشكال العبادة، فهو «لا يستطيع أن ينهي عن استعمال ما هو مقرر في الجماعات الدينية من طقوس مقدسة أو شعائر، لأنه لو فعل ذلك لقضى على الكنيسة نفسها، إذ الغرض منها هو عبادة الرب بحرية وفقاً لاعتقادها»⁽²⁾.

ب - بل ونستطيع أن نجازف ونقول بأن الخطية ذاتها تفهم عند لوک فهمًا علمانيًا «إذ لما كان الخطأ في العبادة فرديًا» فإن ضرره يهم روح المخطئ وحده وليس من شأن الدولة أن تقوم خطأ بأي وسيلة كانت، أما الكنيسة فلها أن «تطرده»⁽³⁾ إذا كان من مؤمنيها وأخطأ، كما لها أن تدعوه إلى سواء السبيل «بالدعوة وبالإنذار وبالنصيحة»⁽⁴⁾.

أما ما يتنافي مع «الاجتماع الإنساني» أخلاقيًا كان أو

(1) المصدر نفسه، ص 93.

(2) المصدر نفسه، ص 98.

(3) المصدر نفسه، ص 78.

(4) المصدر نفسه، ص 77.

عملًا⁽¹⁾، وما يقوم على اغتصاب القوانين والالتفاف عليها⁽²⁾ والانتماء إلى الكنيسة ترتبط بدولة أخرى⁽³⁾ مثلما هو حال المسلم الذي يعيش ضمن بلاد مسيحية، وأخيراً «الإلحاد»⁽⁴⁾، فكلها مما لا يمكن التسامح معها، لأنها ليست عقائد عادلة قبل، بل هي تهدد الدولة ذاتها بكل مقوماتها، من حرية وملکية وحياة، لأن ذلك يعارض مع الدين الحق أي مع «السلام والعدالة والصدقة»⁽⁵⁾.

وإذا كان من الصعوبات التي تعترض دارس هذه الرسالة أن لوك لم يربط مباشرة بين بنية الدولة كما جاءت في الرسالة الثانية في الحكم المدني، رغم كونه قد تناول قضية التسامح منذ بداية ستينيات القرن كما جاء من قبل؛ أما الصعوبة الثانية فإنه لم يعترف بأنه مؤلف الرسالة. بيد أنه من الممكن تخطي تلك الصعوبات انطلاقاً من الإشارة التي قدمها في بعض فقرات الرسالة من تلخيص مكثف لما سماه «المجتمع المدني»؛ وهو كذلك فإنه لم يتردد في الدفاع عن مضمون الرسالة في التسامح في رسائل أربعة أخرى، وذلك ما ييسر تناول المسألة. بل إنه يبدو أن لوك قد تبين أن دعوى التسامح لا يمكن أن تستقيم دون تقديم ضامن سياسي وحقوقي هو الدولة المدنية العلمانية الجديدة التي ستكون موضوع الرسائلتين في الحكم المدني التي ستكتب بعد الرسالة في التسامح بخمس سنين. ولذلك سيقدم لوك تصوراً علمانياً للدولة يحصر

(1) المصدر نفسه، ص 112.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه، ص 113-114.

(4) المصدر نفسه، ص 114.

(5) المصدر نفسه، ص 79.

مهمتها في مجرد تصريف الشؤون الدينية لمنظوريها أي «حياتهم وحريرتهم وثرواتهم»⁽¹⁾؛ وذلك يعني أن الرب لم يكلف الدولة برعاية نفوس الرعايا⁽²⁾، ولا هو كلف أي فرد آخر بذلك وهذا ما يجعل الدين شأنًا خاصًا يرتبط بالضمير تماماً مثلما قال بيل من قبل. فالإرغام غير شرعي سواء توسل القوة الغاشمة⁽³⁾ أو لجأ إلى القوانين بل إن القوانين ذات وظيفة دينية وليس لها أن تطال نفوس الناس لتحقسي عليهم معتقداتهم أو طقوسهم⁽⁴⁾، ولذلك فإن حقيقة الدين لا تهم السلطان الزمني وما تهمه غير السلم المدنية، ولذلك فإن القوانين «لا شأن لها بصدق الآراء، وإنما يعنيها فقط أمن وسلامة الدولة وخيرات كل واحد من الناس»⁽⁵⁾، فما ترومته الدولة هو وبالتالي الخير العام وهذا لا شأن له بالحقيقة في الدرجة الأولى بل مداره الطاعة، والسلم والاتفاق. والاعتقاد كاف في هذه الحال، تماماً مثلما رأى هوبيز من قبل - كما جاء في فصلنا الرابع - ضرورة تحويل الإيمان إلى رأي والعقيدة إلى اعتقاد. وهو ما يحتاج إلى إرساء أكبر سيكون موضوع الرسالتين في الحكم المدني.

* * *

2 - تجمع الرسالتان في الحكم المدني⁽⁶⁾ - كما هو معلوم -

(1) جون لوك، رسالتان في الحكم المدني، الترجمة العربية، بيروت، 1958، الفقرات 87-88-89.

(2) جون لوك، رسالة في التسامح، مصدر مذكور، ص 71.

(3) المرضع نفسه، ص 71.

(4) المصدر نفسه، ص 72.

(5) المصدر نفسه، ص 106.

(6) جون لوك، مقالتان في الحكم المدني، الترجمة العربية، مصدر مذكور.

بين العمل النظري والعمل السياسي: فهما كتاب في الفلسفة السياسية يمكن أن نضعه ضمن التراث الفلسفى السياسي من أرسطو إلى هوبيز مروراً بالقديس توماس الأكويني ومكيافيلي، ولكنهما كذلك من جنس العمل السياسي لأنهما تهدفان صراحة إلى تسويغ تولي غلوبوم الثالث عرش إنكلترا، وهو ما يصرح به لوک منذ المقدمة، فهما فعل سياسي يعارض إطلاقي الملك شارل الثاني ويبير قيام الثورة الإنكليزية الثانية، وقد كتبنا بين سنتي 1679 - 1680، ونفهمهما لوک أثناء الثورة الإنكليزية أي ما بين السنوات 1689 - 1683. وقد تركت المقالتان بالأساس على دحض الحكم المطلق وعلى الدفاع عن حكم ديمقراطي وعلى ضرورة الفصل بين الدين والدولة وكذلك بين الدولة والمجتمع المدني (النشاطات غير السياسية).

وتتعلق المقالة الأولى - وهي سالبة - ببيان فساد المبادئ التي تدافع عن الحكم المطلق ولذلك يقوم لوک بدحض هذه المبادئ وذلك بالتجه إلى كتاب اللورد فيلمر في الحكم الأبوى أو في السلطة الطبيعية للملوك، ولكن هذا الدحض لا يطال فيلمر بل كذلك يمكن أن يتوجه حكماً لكتاب إلى لويسان طوماس هوبيز⁽¹⁾. ويدعو فيلمر في كتابه المذكور إلى الحكم المطلق يبرره تبريراً دينياً باعتبار أن الرب قد حفظ حياة الناس بإرادته منذ آدم، كما ليست إرادة الحكم والملوك إلا مظهراً من مظاهر هذه الإرادة الإلهية؛ ولذلك لا يمكن للسلطة - وفق فيلمر - أن تنقل ولا أن تقسم بل هي واحدة موحدة، تماماً مثل

(1) يعتبر جون دان أن مقالة لوک لا تستهدف هوبيز بل توجه إلى فيلمر فقط.

إرادة الرب. وللملوك حق طبيعي في السلطة لأنهم يتوارثونها أب عن جد منذ آدم، ويقدم فيلمر مبررات من الكتاب المقدس في العهدين العهد القديم والعهد الجديد، وهو ما يجعله يقدم تصوراً محاافظاً إطلاقاً يستند إلى ما سماه بعض الباحثين تيولوجياً سياسية. ولذلك يعمد لوک إلى دحض تصور فيلمر الذي كان تعلة لدحض كل تفكير إطلاقي. ويمكن اختصار ذلك كما يلي:

أ - إن تأويل الكتاب المقدس كما يقدمه فيلمر تأويل مغرض إذ هو يتأول بعض الآيات ولا يؤول البعض الآخر وذلك ليدافع عن التزعة الإطلاقية. وفي مقابل ذلك ينفي لوک أن تكون آدم سلطة على حواء، أما على الأبناء، فالسلطة مشتركة. كذلك العالم قد أعطاه الرب لجميع الناس ليذربوه مثلما جاء في الكتاب المقدس.

ب - ويبين لوک أن مفهوم السلطة كما يعرضه فيلمر ليس مناسباً للسلطة السياسية لأنها ليست أبوية، لأن سلطة الأب ليست سلطة مطلقة على الأبناء، فالآم تشاشه ذات السلطة، التي هي حكماً مؤقتة، وأخيراً فهي سلطة من فعل التربية لا أكثر ولا أقل. وهكذا لا يمكن أن تكون سلطة الأب نموذجاً للسلطة السياسية، ولذلك لا يمكن أن تكون السلطة الأخيرة استبدادية، فغاية السلطة السياسية ينبغي أن تكون الدفاع عن الملكية والحرية، لا الاستبداد والتحكم في الرقاب والأملاك دون موجب قانوني. وهو ما يجعل السلطة الاستبدادية تتناقض مع السلطة السياسية؛ وأخيراً ليست السلطة السياسية سلطة طبيعية - كما يرى فيلمر - بل هي سلطة صناعية. وينتتج عن ذلك أن

السلطة المطلقة ليست سلطة سياسية بل هي نوع من الصنف غير المشروع⁽¹⁾.

ت - وأكثر من ذلك ليست السلطة نوعاً من الملكية، ولذلك لا تتوارث بالضرورة ألياً، فلا يرث أمير عرش والده إلا إذا كان أهلاً لذلك، وليس لأنه ينحدر من سلالة الملك. وهذا ما يعني أن الملكية ذاتها مقيدة، مما يهيئ لما يمكن أن نسميه ملكية دستورية. إن الحكم المطلق يقوم على القوة، والقوة لا تكسب أي حق؛ وبالتالي لا يمكن أن تكون السلطة القائمة على القوة سلطة مشروعة⁽²⁾. فما هو مصدر المشروعية السياسية؟ هذا ما يجب عنه لوك - على نحو موجب - في المقالة الثانية.

وبعد أن قدم لوك دحض التصور الإطلاقي للسلطة في المقالة الأولى في الحكم المدني يقدم في المقالة الثانية التصور الجديد للمشروعية السياسية الليبرالية الديمقراطية وفق البنية التالية: أ - من خلال اقتراح أسس الدولة في الفصول السنت الأولى من المقالة الثانية⁽³⁾، ب - وأتبع ذلك بفصل ثالث مخصصة لنشوء الدولة وغاياتها⁽⁴⁾، ت - أما الفصل من العاشر إلى الخامس فيعرض فيها لوك أنواع السلط وأشكال الدولة⁽⁵⁾، ث - وبعد ذلك درس أنواع أزمة الدولة⁽⁶⁾ قبل الوقوف في

(1) جون لوك، مقالتان في الحكم المدني، الترجمة العربية.
(2) المصدر نفسه.

(3) نفسه، ص 137-183.

(4) نفسه، ص 183-211.

(5) نفسه، ص 216-247.

(6) نفسه، ص 248-269.

الفصلين الثامن عشر والتاسع عشر على انحلال الدولة ومسألة الممانعة⁽¹⁾.

أ - يقول لوك في فقرة شهيرة: «وهكذا، فحيث يولف عدد من الناس جماعة واحدة ويتخلّى كل منهم عن سلطة تنفيذ القانون الطبيعي الذي يخصه، ويتخلّى عنها للمجتمع، ينشأ عندنا حينذاك فقط مجتمع سياسي أو مدني»⁽²⁾. وهو ما يلخص أغلب عناصر العدة النظرية للمشروعية السياسية الحديثة التي أنشأها هوبيز كما جاء في الفصول السابقة.

بيد أن جون لوك يعتبر حالة الطبيعة حالة حرية سلوك أو فعل، لأن الناس يملكون حق التصرف في أجسادهم وفي أشخاصهم في حدود القانون الطبيعي، وبهذا المعنى تكون الحرية تساوي حق الحفاظ على الذات: فالإنسان في الحالة الطبيعية حر، بمعنى ميتافيزيقي كما بمعنى السياسي لأن الحرية في الواقع ماهية الحياة، والمساس بها يعني المساس بالحياة ذاتها، والسيطرة عليها تكافئ السيطرة على أجسادنا، وتنتج توجيهنا نحو ما يريد هذا الذي يمكن أن يسيطر على حياتنا، فهو يجعلنا عبيدًّا لأهوائه وأدوات تنفيذ غاياته؛ إنما العبودية التقييض المباشر للحرية، أي التقييض المباشر للحياة، وإنه: «من المحال على أي إنسانٍ أن يمنع إنساناً آخر، بناءً على عقد أو أمر لا يملكه هو، أعني السلطة على حياتي»⁽³⁾.

(1) نفسه، ص 270-290.

(2) جون لوك، مقالتان في الحكم المدني، الترجمة العربية، فقرة 89، ص 189.

(3) المصدر نفسه، الفقرة 29.

فالحياة والحرية غير قابلتين للتنازل لأنهما تتعان - كما سيأتي - خارج العقد، بل إن كل مساس بالحرية هو في ذات الوقت مساس بالحياة. وبالتالي فإذا كان هوبز يرى ضرورة التخلّي عن الحرية للحفاظ على الحياة⁽¹⁾، فإن لوك يعطي الحياة ذات مضمون الحرية: «إن العقل يقضي بأن نعتبر كل من يريد سلب حررتنا وهي مقاييس بقائنا عدواً ضد البقاء»⁽²⁾، وما يعني أن حالة الطبيعة ليست حالة حرب، لأن الأخيرة تهديم الحياة وللحرية واستبعاد الجميع و«ما دامت الحرية أساس كل شيء آخر، كما أن كل من يرمي إلى سلب حرية أبناء مجتمع أو دولة ما أو مجتمع في حالة الاجتماعية، إنما يرمي إلى سلب كل شيء عداها - فوجب أن يكون في حالة حرب معهم»⁽³⁾.

ولما كانت الحرية أساس الوجود الإنساني، فإن سلب الحرية هو في الواقع تهديم لكل مقومات الوجود الإنساني، أي إن مسألة الحرية هي مسألة أنطولوجية باعتبارها ماهية الحياة ذاتها وهي مسألة سياسية؛ ولذلك فإن عدم التنازل عن الحق الطبيعي إنما يعني في الواقع ممارسة سياسية، وكذلك الحفاظ على الوجود نستطيع أن نسميه أنطولوجيا، وهو ما يؤكده لوك ذاته عندما يجعل لكل إنسان الحق في معاقبة من يعتدي عليه والحق في أن يكون منفذًا لما ي命ّيه القانون الطبيعي⁽⁴⁾. فالحق الطبيعي هنا يعني أولاً حق الاقتراض، وأكثر من ذلك حق المطالبة بالتعويض عن

(1) هوبز لوبيان، الفصل 17.

(2) المصدر نفسه، الفقرة 17.

(3) الموضع نفسه.

(4) المصدر نفسه، الفقرة 10.

الضرر الذي حصل؛ وهذا ما يسمح بمعاقبة المعتدي الفعلي وزجر المعتدي الممكן. ولكن من يريد أن يكون في الوقت ذاته الخصم والحكم يمكن أن لا ينجح في القصاص لنفسه كما في الحيلولة دون وقوع اعتداءات متشابهة، وهو ما يعني محدودية الحفاظ على الحق الطبيعي في الحالة الطبيعية؛ ولذلك يذهب لوک إلى أن القصاص الحقيقي لا بد أن يقع في الحالة المدنية، خاصة وأن هذا المقتضى يمكن أن لا تكون له القوة الكاملة ليفرض على الآخرين احترام حقه الطبيعي: فالناس في الحالة الطبيعية تعوزهم السلطة الالزامية لدعم الأحكام العادلة وتنفيذها⁽¹⁾، في حين أنها في الحالة المدنية تستطيع أن تنفذ العقاب الذي تسيطره السلطة العليا دونما خوف وذلك لأن هذه السلطة لا تستهدف بالأساس بالحرية والحياة بل هي تريد أن تستأصل كل ما يمكن أن يهدد الحرية والحياة أي أن تستأصل العنف والاستبعاد والتفاوت.

وهذا ما يجعل الحالة الطبيعية - وإن كانت حالة حرية ومساواة - حالة عابرة وغير مضمونة، فالناس - وإن حاولوا الحفاظ على الحرية بكل البراهين - لا يستطيعون ذلك نظراً لحالة الفوضى التي تسود الحالة الطبيعية، فالقانون الطبيعي الذي يخصم له الناس في الحالة الطبيعية، لا يلزم إلزاماً خارجياً بل هو ملزم إلزاماً أخلاقياً، أي أنه ليست له القوة العادلة الكافية، ليحترم بصفة دائمة؛ كما أن البعض يحترمه والبعض الآخر لا يفعل: وهو ما ينتج الفوضى التي تسري في الحالة الطبيعية لعدم كفاية الإلزام الناتج عن القانون الطبيعي.

(1) المصدر نفسه، الفقرة 126.

ولا يتسع لوك في المقالتين في موضوع القانون الطبيعي، بل يكتفي بالمحاولات عابرة، رغم أنه كان منذ 1661 - 1662 قد قدم متابعاً تقليدياً سابقاً - قد تبعه هوبيز من قبل كما بنا ذلك في الفصل الثاني - تأسيساً أخلاقياً للسلطة السياسية هو القانون الطبيعي في ثمانى محاولات⁽¹⁾. وقد يقال إن مسألة القانون الطبيعي عند لوك ليست ذات قيمة في تصوراته اللاحقة وهو لم ينشرها، مما يعني أنه عدل عنها تماماً، بيد أنها مع ذلك تمكن من فهم تصور لوك للحالة الطبيعية التي تختلف على نحو كبير عن تصور طوماس هوبيز: فالحالة الطبيعية حالة من الحرية التامة في الفعل ومن تملك الشخص لذاته، ولشروطه في حدود القانون الطبيعي كما سيأتي لاحقاً. ولكن قبل ذلك كان على لوك أن ينقض المشروعية اللاهوتية التي تختلف عن المشروعية الأخلاقية الدينية التي وفرها القانون الطبيعي، فكأنما لوك قد تغطن إلى إمكان الخلط بين المشروعتين، فعدل عن نشر المحاولات حول القانون الطبيعي، وتصدى للمشروعية اللاهوتية - السياسية كما تتجلى عند فيلمر - الذي يذكر ببرامهال الذي خاصمه طوماس هوبيز في خمسينيات ذات القرن، ولذلك نعتبر أنه من المفيد الإحاله على هذا النص الذي يفترضه تصور لوك للحالة الطبيعية، وإن كان قد أهمله.

وهو قد اعتبر - في المحاولة الأولى - أن القانون موجود، وأنه تعبر عن الأمر الإلهي، فمشيئة الرب تتجلى في هذا الأمر، وذلك لأن إرادته تسوس كل شيء، الموجودات الطبيعية كما في

الموجودات الإنسانية، وإذا كنا نقبل دونما حرج أن الطبيعة تخضع لقوانين، فما الذي يمكن للإنسان من أن يكون خاضعاً بدوره لقوانين أخرى؟ وما يؤكد كذلك وجود القانون الطبيعي هو خلافنا حوله أو حول طبيعته وحول الخير والشر، حول الفضيلة والرذيلة، وكيف ينبغي أن نميز على أساسه بين الفضيلة والرذيلة أو بين الخير والشر. فالناس حسب لوک يستطيعون بوعي أن يدرکوا أن أعمالهم يمكن أن تدح كما يمكن أن تدم، وذلك على أساس ما يفترضون أنه القانون الطبيعي؛ بل يعتبر أيضاً أن القانون الطبيعي هو ما يميز الإنسان عن غيره من الكائنات وما يسمح باعتباره مجتمعاً بشرياً متحضراً أو غير متحضر⁽¹⁾؛ فالقانون الطبيعي موجود ونحن لا نفعل غير التعرف عليه، نحن لا نضعه بل نتعرف عليه. وهذا ما يجعل لوک يختلف عن كل تناول عقلاني للقانون الطبيعي، فالقانون الطبيعي موجود لأننا نميز بين الخير والشر، بين المذموم والممدوح من الأفعال، ولأننا نحترم التزاماتنا ولأننا نخضع لنظام ما في أفعالنا. ولكن مصدر هذا القانون الطبيعي ليس الفعل بل الإرادة الإلهية ونحن لا نعرفه بغير التجربة.

ويميز لوک في المحاولة الثانية بين أربعة أنواع من المعرفة: المعرفة النظرية والمعرفة السمعية والمعرفة الخبرية وأخيراً المعرفة الناتجة عن وحي والهام. ويعتبر أن النوع الرابع لا يهم في تحديد كيفية معرفة القانون الطبيعي وذلك لأنه ليس في نطاق كل الناس بل هو خاص بالأنباء والقديسين. ولذلك لا يهتم الفيلسوف بالنور ما فوق طبيعي، بل بالنور الطبيعي أي بما

(1) انظر المحاولة الثانية.

يستطيع الإنسان معرفته دون سند خارجي، ولذلك يستبعد أن تكون معرفة القانون الطبيعي فطرية - كما نجد ذلك عند الرواقين للقديس أغسطينوس وكذلك ديكارت. ويرى لوک أن القانون الطبيعي ليس لوحًا منقوشًا في فطرتنا مثل ألواح موسى، ولا هو مثل المشرع الذي نستثير به فيما نفعل، فالقانون الطبيعي ليس نورًا في القلب - كما تقول المسيحية التقليدية - ولا هو فكرة فطرية - من نوع الأفكار الديكارتية، أو حتى من النوع الأفلاطوني المحرف حتى - كما لا يمكن أن نعرف القانون الطبيعي سمعياً عن طريق التقليد والتراث، وذلك لأن المعرفة التراثية التقليدية معرفة اعتقادية، وبالتالي احتمالية لا يقينية. ونحن نعرف القانون الطبيعي عن طريق الخبرة. إننا ندرك، في تجربة تمييزنا بين الخير والشر وفي احترامنا لالتزاماتنا، أن هناك مشرعاً ينظم الكون، وأننا نخضع لهذا المشرع - بشكل من الأشكال - عندما نحترم القانون الطبيعي، وعندما نحترم التزاماتنا تجاه الرب والآخرين وأنفسنا أيضاً. وهو ما يجعل لوک قريباً جدًا من القديس توما الأكويني، فكأنما هو يبرهن على وجود الرب عوض أن يبرهن على وجود القانون الطبيعي، وهو ما يعطي له بعداً أخلاقياً وتيولوجيًا في الوقت ذاته⁽¹⁾؛ فالقانون الطبيعي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بوجود الرب: الرب هو من خلقنا، وهو من يحيينا بسبل متعددة - من بينها القانون الطبيعي -. وإنما إرادة الرب تتجلى عبر إرادتنا نحن، عبر احترامنا لواجباتنا تجاهه وتوجه غيرنا وتوجه أنفسنا إرادياً، وبالتالي فإن القانون الطبيعي لا

(1) انظر جون دان.

يصدر عن العقل بل يصدر عن الرب، كما لا يعرف بالعقل بل بالتجربة؛ أما محتواه فليس قانونيًّا أو سياسياً بل تيولوجي وأخلاقي ولعله ملزم لأنَّه بالتحديد كذلك.

وأخيراً يعتبر لوك أنَّ الإلزام إنما ينبع عادة عن طاعة القانون، ولكن الإلزام هذا لا ينبع عن طاعة قوانين محددة خاصة ببلاد دون أخرى، بل إنه قانون عام يوجد عند كل الناس، أينما كانوا ومتى وجدوا شرط أن يكسروا درجة دنيا من التحضر. فالقانون الطبيعي - بهذا المعنى - ملزم لأنَّه يعبر عن إرادة الرب، هذا من جهة المصدر، وهو ملزم لأنَّ الناس لم يستطعوه المعرفة به، ثم إنَّ الرب خالق الطبيعة والناس لم يفعلوا ذلك دون مراعاة الكون كله (أي وفق غائية ربانية)؛ والناس عندما يطعون القانون الطبيعي إنما يسايرون هذا النظام الذي يجربونه في معرفتهم وفي فعلهم. إنَّ القانون الطبيعي لا يمكن أن يكون ملزماً بطريقة قسرية، بل هو ملزم بطريقة تقاد تكون إرادية، ونحن نطيع القانون لميل فينا لذلك، كما نطيع لأنَّه متجلَّس مع غaiاتنا، ويتماشى مع منافعنا ومصالحنا وذرائنا. وهذا ما يجعل لوك يراوح بين نظرية موضوعية للقانون الطبيعي ترتبط بإرادة الرب، عودة للتراث الطوماوي، وبين نظرية ذاتية تربط القانون الطبيعي بميولات الأفراد؛ وهو ما بين الطابع الانتقالي لهذا النص رغم أنَّ لوك في النصوص اللاحقة سيميل أكثر إلى الطابع الذاتي للقانون الطبيعي وذلك تماشياً مع الفكر الجديد الذي يركز على الذات أكثر من التركيز على الموضوع.

إنَّ طاعة القانون الطبيعي هي ما يجعل الحالة الطبيعية حالة حفاظ على الحرية والمساواة وعلى الملكية أيضاً، لأنَّ هذه

الأخيرة - تماماً مثل الحرية - سمة من سمات الحالة الطبيعية؛ بل إن حق البقاء والحفاظ على الذات لا يمكن إلّا وأن يتحقق وحق الملكية، فلا يمكن أن نحافظ على ذاتنا ما لم نكن مالكين لأجسامنا وأشخاصنا، ولما يمكن به أن نحافظ على وجودنا «من مأكل ومشرب وما شابه ذلك»⁽¹⁾. ويعتبر لوك أن حق الملكية ذاته قد أعطي للناس منذ آدم ومنذ نوح، كما جاء ذلك في الكتاب المقدس، مما يسوغ اعتبار حق الملكية مقدساً، وحتى وإن لم نقبل هذا الدليل فإننا بحسب لوك يمكن أن نتبين بالدراسة النظرية كيف اكتسب الناس هذا الحق مما يجعله على الأقل مشروعاً. فقد كانت الأرض في البدء ملكاً مشتركاً بين البشر في حين كان كل فرد دائمًا «يلمك شخصه». ويمثل بالتالي ما يتبع عن شخصه أي عن عمله، فملكية الذات معطى عقلي في حين أن تملك الغيرات معطى تاريخي، يقول لوك: «إن كل ما ينتزعه الفرد من الطبيعة يختلط به جهده وينضاف إليه شيء من ذاته فيصبح إذن ملكاً له»⁽²⁾. فالعمل يغير حال الأشياء الطبيعية وبالتالي يتحولها من وضع مشترك بين الناس إلى وضع خاص بفرد أي دون غيره، لأن العمل يبدل حق الآخرين باستثناء ذلك الذي قام بالجهد، يقول لوك: «فهذا العمل هو ملك العامل الذي لا ينazu فيه، فلا حق لغيره أن يطالب بما اختلط به متى اختلط به»⁽³⁾. والعمل يغير الأشياء الطبيعية لأنه يشكلها من جديد فتحول من أشياء طبيعية إلى

(1) المصدر نفسه، ق. 24.

(2) المصدر نفسه، الفقرة 26.

(3) المصدر نفسه، الفقرة 26.

أشياء اصطناعية يختلط بها جهد العامل بمادة العمل فتصبح ملكاً لمن حولها، وبالتالي لا حق لغيره فيها: وهو ما يجعل لوک يعارض بشدة علاقات العمل الإقطاعية:

«وهذا القانون العقلي نفسه يجعل الظبي الذي يصطاده أحد الهنود ملكاً له، إذ يقضي هذا القانون بأن يصبح الشيء ملكاً لمن يضفي عليه جهداً منه، مع أنه كان في حق مشاع للجميع، وما تزال تلك حال الشعوب التي تعد بين الأمم المتقدمة التي وضعت القوانين لحماية الملكية مراراً وتكراراً فإن هذا القانون الطبيعي الأصلي ما زال أساس القوانين الوضعية الخاصة بتحديد ابتداء الملكية الفردية»⁽¹⁾.

وذلك ما يعني أن الملكية الفردية ترتبط - باعتبارها مما يحافظ على الذات - بالقانون الطبيعي: وإذا اعتبرنا أن القانون الطبيعي يعني بالضرورة الواجب نحو الذات والواجب تجاه الآخرين وتجاه الرب، فلا يمكن إلا أن تكون الملكية جزءاً من القانون الطبيعي، وهو ما قد أشار إليه لوک منذ بداية المقالة الثانية قائلاً:

«إننا لكي ندرك طبيعة السلطة السياسية إدراكاً صحيحاً، ونستبطها من مصدرها الأصلي، ينبغي لنا أن نفحص عن الوضع القديم الذي نجد البشر عليه وهو وضع من الحرية التامة في القيام بأعمالهم والتصرف في أملاكهم وقدراتهم كما يرتأون ضمن قانون الطبيعة وحده، دون أن يحتاجوا إلى إذن أحد أو يتقيدوا بمشيئة أي إنسان»⁽²⁾.

(1) المصدر نفسه، الفقرة 29.

(2) المصدر نفسه، الفقرة الرابعة.

وبالتالي فالارتباط بين الملكية والحرية والقانون الطبيعي ارتباط وثيق؛ بل إن مفهوم الملكية ليس مفهوماً اقتصادياً ضيقاً، كما يبدو لأول وهلة، فكلمة «ملك» أو «خاص» تشمل في كتاب لوك الأعمال والأشياء المملوكة وشخص المالك الاقتصادي. فالملكية هنا مفهوم حقوقي وأخلاقي إلى جانب معناها الاقتصادي. وهذه المسألة كانت موضوعاً لإحدى أهم القراءات التي قام بها بعض الباحثين في القرن العشرين لجون لوك⁽¹⁾، وعني بذلك قراءة ماكفارسن⁽²⁾ في كتابه: النظرية السياسية للفردانية المتمملكة من هوبيز إلى لوك، وقد ركز ماكفارسن في هذه القراءة على مسألة التملك إذ يعتبر أن هذه النظرية ترتبط بصعود المجتمع البرجوازي وترتبط بالتدقيق بالتراكم الذي كان في أصل ظهور نمط الإنتاج الرأسمالي، وهو يستفيد لتحليلها من الفصل الذي خصصه ماركس للتراكم البدائي في نهاية الكتاب الأول من رأس المال، وكذلك يعتبر ماكفارسن أن نظرية الملكية هامة جداً في بناء الديمقراطية الليبرالية وهذا ما يجعل الفرد حسب ماكفارسن فرداً متمملكاً، أي أن التملك هو خاصية أنطولوجية للفرد وليس مجرد وضع حقوقي، وبذلك تكون الملكية حسب ماكفارسن أساس كل البناء السياسي للملك وهو يماهي في الواقع بين شيئاً؟ الملكية، والحق الطبيعي وهذا ما يطرح عديد الإشكالات، فكأنما الحق الطبيعي لا وجود له حسب لوك إلا باعتباره ملكية. وهو ما

C. B. Macperson, *The Political Theory of Possessive Individualism from (1) Hobbes to Locke*, Oxford, 1962.

(2) المصدر نفسه.

سبق أن أشرنا إلى طابعه الاختزالي من جهة عدم إحياطته بكل جوانب معنى «الملك» عند لوك: فإذا كان لوك قد قدم في الفصل الخامس تصوراً للفرد يقوم على أساس الربط بين الفردية والتملك على نحو يقترب كثيراً من المعنى الاقتصادي، فإنه كذلك يجعل التملك يكاد يكون تحديداً أنطولوجياً للفرد، شأنه في ذلك شأن المساواة والحرية. وهو ما يسوغ في رأينا أنه قبل أن يحدد بنية الدولة في الفصول 7 - 8 - 9 - ينهي البحث في أسس الدولة بالنظر في مسألة السلطة الأبوية، وهي مسألة ناتجة قيمة في تحديد فهم لوك للفرد هذا أولاً، وستكون مسألة ذات قيمة في نقض لوك لكل نزعة استبدادية تبرر نفسها تبريراً أبوياً، كما سيظهر ذلك في الفصل الخامس عشر.

ت - ويحدد لوك في الفصول 7 - 10 من المقالة الثانية في الحكم المدني بنية الدولة بتعريفها وتحديد كيفية نشوئها وتحديد أهدانها أو غايتها وأخيراً بالوقوف عند شكلها، من خلال فهم تعاقدي، حقوقي وقانوني وأخلاقي في الوقت ذاته، وهذا ما يظهر بوضوح منذ الفصل السابع، إلى حد أن مسألة التعاقد لا تكون مركبة في فهم لوك للمجتمع السياسي فحسب، بل أكثر من ذلك تتعلق بالعلاقة ضمن الأسرة، والعلاقة بين السادة العبيد قبل تناول علاقة الحاكم بالمحكومين.

ويمكن أن يحمل تناول لوك للسلطة الأبوية بالقول بأن المسألة عنده في الأساس هي مسألة حقوق أي أنه لا ينظر إلى العلاقة بين الآباء والأبناء نظرة دينية تقليدية، بل يعتبر في الفصل السادس السلطة الأبوية مؤقتة، ترتبط بفترة القصور، وعندئذ لا تكون سلطة الوالدين حقاً لهما فحسب، بل واجب عليهمما، فهما

من يستطيع تعريف الأبناء بالقانون الطبيعي، باعتبار أن العقل ذاته يتكون شيئاً فشيئاً، فت تكون المعرفة بالقانون الطبيعي تدريجياً؛ وبالتالي يتدرج الفرد نحو الحرية المدنية تدريجياً، ولا يبلغها إلا عند سن الرشد، عندما يصبح خاضعاً لأحكام القانون المدني. وإن الخضوع لسلطة الوالدين لا يتناهى - تبعاً لذلك - والحرية الطبيعية، باعتبار أن الأساس واحد - يعني القانون الطبيعي الذي يفسر سلطة الوالدين للحفاظ على الأبناء: فكأنما الآباء هما من يدخل الطفل في الحالة الطبيعية قسراً، ليخرج منها فيما بعد بإرادته، عندما تعلو عنده القدرة على التصرف في الحكم وذلك اعتماداً على العقل واحتراماً للقانون. إنما فهم لوك للسلطة الأبوية حديث، ولذلك فهو يحدوها في الزمان حكماً، هي تنتهي بانتهاء القصور، كما يحدوها وظيفياً⁽¹⁾ عندما يذهب إلى أن هذه السلطة تنتفي إذا لم يقم الأب بواجباته تجاه الأبناء، وأكثر من ذلك ليست هذه العلاقة مرتبطة ضرورة بالعلاقة والقرابة الدموية⁽²⁾. والشيء نفسه يقال عما يمارس من العقاب، لأن وظيفته محض تربية، وبالتالي فهو يتنتفي عندما تنتفي سلطة الأب، أي عندما يصبح الأفراد تحت حكم القانون المدني، الذي لا يعني انتفاء القانون الطبيعي بل يعني انحصار أثره ضمن الدائرة الأخلاقية (احترام الوالدين في هذه الحال) في حين يخضع الأفراد للقانون المدني في الدائرة العمومية بصفتهم مواطنين.

ويعتبر فيلسوفنا تبعاً لذلك أن العلاقة الزوجية ذاتها علاقة تعاقدية الهدف منها الحفاظ على النوع البشري، وبذلك تدور بدؤام

(1) المصدر نفسه، الفقرة 65.

(2) قارن مع ما في الكتاب الأول من السياسة، وهو بين في القسم 2 فصل 22.

هذا الهدف وإذا لم يعده يقصد بها هذا الهدف فيمكن فكها، وهو ما يطرحه لوک باعتباره شيئاً طبيعياً. وهو يعتبر كذلك أنه من الطبيعي جداً أن يكون لأحد الزوجين سلطة القرار في هذا المجتمع الصغير - وهو الرجل أولاً، ولكنه يمكن كذلك أن تكون المرأة، وذلك حسب ما ينص عليه التعاقد الأول. وهذا ما يمكن لوک من بناء تصور حديث للأسرة وهو يفصل بينه وبين التصور السياسي.

ومن بين أن المدار الحقيقي لبحث لوک في هذا المقام ليس بيداغوجياً بل سياسياً وهو استكمال نقضها لتصور روبرت فيلمر البطرياركي للسلطة السياسية: إن سلطة الأب لا تبرر حسب لوک أن ننزلق كما يفعل فيلمر من السلطة المدنية - الطبيعية للأب إلى السلطة السياسية، والسلطة الأبوية ليست البتة نموذجاً للسلطة السياسية، وليس الحاكم السياسي بمثابة الأب بالنسبة للمجتمع، وذلك لأنه إذا كانت طاعة الأبناء للأب طبيعية فإن طاعة المحكومين للحاكم نتيجة اتفاق، أي أنها اصطناعية، وهذا ما يمكن لوک من رفض فكرتين: فكرة تبعية الفرد وولائه وخضوعه للعائلة. وفكرة أبوية الحاكم وهو ما يبين حداثته، وهذا ما يظهر بوضوح أشد في فهم لوک لبنية الدولة وكيفية اشتغالها.

أما المستوى الثاني لطرح ذات التصور التعاقدى، فيتعلق بالعلاقة بين الأسياد والخدم ويعتبر لوک هنا أن الناس أحجار وبالتالي فإن السيد لا يمكن إلا أن يحترم حرية خادمه فهو ليس عبداً بل هو خادم بمعنى أنه أجير، فالرجل العر قد يصبح خادماً لرجل آخر إذا باعه بعض الخدمات لمدة من الزمن، أو تعهد بتأديتها لقاء الأجر الذي يتفق عليه منذ البداية. وهذا الأجير ليس عبداً بل خادماً لأنه لم يفقد حريته، ولأن سلطة السيد عليه

مؤقتة⁽¹⁾؛ وبالتالي فهنا أيضا لا تكون السلطة أبدية، ما يضع علاقة السيد بالخادم ذاتها تحت طائلة المجتمع السياسي لا تحت طائلة تدبير المنزل كما كان الأمر عند أرسطو - كما هو معلوم -⁽²⁾.

ويقدم لوك في الفصل 10 تصوره لشكل الدولة وذلك بتحديد صورتها، وهو ما يدفعه إلى الخوض في بعض التدقيرات الاصطلاحية الأساسية، القصد منها - كما سيظهر لاحقاً - هو الأساسية الفصل بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني: فالدولة تفترض مجتمعًا منظماً، والتشديد على التنظيم، لا يعني أنه يفضل شكلاً من أشكال الحكم على آخر، بل يعني أساساً أن النظام شرط أولي وضروري لا يمكن دونه الكلام عن مجتمع مدني أو سياسي⁽³⁾. فالمجتمع المنظم - أو حسب العبارة الإنكليزية - «كونموالث»⁽⁴⁾ التي وضعها لوك مقابل الكلمة اللاتينية «حاضرة أو مدينة»⁽⁵⁾ ويقصد بها المجتمع البشري المنظم والمستقل الذي لا يخضع لمجتمع يتجاوزه، أي في لغة معاصرة: السيد الذي له السيادة العليا لا سيادة تابعة، وهو ما يجده لوك في لفظة «جماعة»⁽⁶⁾، ولذلك يعتبر الفيلسوف أن الدولة بمعنى الكونموالث تتجاوز المدنية بالمعنى الإغريقي المذكور.

ونحن في الواقع أمام الشكل الحديث الاجتماعي السياسي،

(1) المصدر نفسه، الفقرة 25.

(2) المصدر نفسه، الفقرة 87.

(3) المصدر نفسه، الفقرتين 132-133.

(4) «Commonwealth».

(5) «Civitas».

(6) «Community».

الا وهو شكل الدولة الأمة الذي يجعل لكل أمة الدولة الخاصة بها حكماً، خلافاً لشكل النظام الإمبراطوري القديم الوسيط الذي كان يجمع أمماً كثيرة تحت سلطان دولة واحدة، كما هو شكل المدينة الدولة عند اليونان وغيرهم. وإنما موضوع التفكير السياسي الحديث هو بالذات هذه المدينة - الأمة وهو ما يتجلّى بوضوح في المقالة الثانية في الحكم المدني التي يقدمها لوک، عندما يعتبر في الفصل التاسع أن الانظام في الدولة لم يأت هدفه بل إن غرضه الأساسي هو الحفاظ على الحياة والحرية والثروة - أي الملكية بالمعنى العام⁽¹⁾: فالناس قد اجتمعوا مدنياً وقبلوا التخلي عن الحرية الطبيعي وسعوا راضين للانضمام إلى المجتمع مع من يجدوا فيه أو يجدوا رغبة في ذلك من أجل الحفاظ على حياتهم، حرياتهم وأملاكهم، وهو ما أطلقوا عليه اسم الملكية العامة؛ فكأنما الملكية هنا تعني الحق الطبيعي فالدولة توجد نظراً لأن الحفاظ على الحق الطبيعي في الحالة الطبيعية المتأزمة - أي التي قد تتحول إلى حالة حرب - لم يعد ممكناً: «فالغرض الأول من اتحاد الناس في دولة ومن رضوخهم لسلطة حكومة هي الحفاظ على أملاكهم»⁽²⁾.

وإذا كان جون لوک يعتبر الملكية - خلافاً لهوبز - موجودة في الحالة الطبيعة، ولكن المشكل في رأيه هو أنها قابلة للانضمام في حالة الحرب؛ وبالتالي فلما كانت مواصلة الحالة الطبيعية مقدرة بالضرورة، فإنه ينبغي تفادي حالة الحرب وتأسيس مجتمع مدني،

(1) المصدر نفسه، الفقرة 123.

(2) المصدر نفسه، فقرة 124.

وهذا ما يمكن لوك من تحديد الدولة باعتبارها: «حيث يُولف عدد من الناس جماعة واحدة وحيث يتخلّى كل منهم عن سلطته لتنفيذ الحق الطبيعي الذي يخصه ويتنازل عن هذه السلطة للمجتمع. يتكون حينذاك فقط مجتمع سياسي أو مدني»⁽¹⁾. وهو ما يعني - تماماً مثلما هو الأمر عند هوبيز - أن الدولة اصطناعية وليس البتة طبيعية، وهذا ما يخصص له لوك الفصل 8 الخاص بتكون المجتمعات السياسية، فالناس بفضل حريةتهم ومساواتهم واستقلالهم لا يخضعون بالقسر بعضهم إلى بعض بصفة دائمة، مما يعني أن الاتفاق والاعتراف أساسيان لديمومة المجتمع السياسي، وقبل ذلك شرط تكون الدولة ذاتها:

«لما كان الناس أحراراً بالطبع ومتاوبين ومستقلين، فإنه من المحال تحويل أي إنسان عن هذا الوضع وإكرابه على الخضوع لسلطة إنسان آخر من دون موافقة التي يعرب عنها بالاتفاق مع أقرانه على تأليف جماعة واحدة والانضمام إليها، كي يتسعن لهم أن يعيشوا معًا عيشاً رحباً آمناً ومسالماً وأن يتمتعوا بأموالهم وأن يؤمنوا شر الغرباء»⁽²⁾.

وهذا هو الفرض الأساسي من نشوء أو تكوين الدولة، فالدولة توحيد للأفراد للعيش لا بمقتضى قانون العقل الطبيعي - كما في حالة الطبيعة - بل بمعنى أن يصبح الشتات هيئة واحدة تسمى فيما بعد شعباً. فرب التوحيد لا يحصل دون مركزية، وبالتالي فلا بد من هذه الهيئة الواحدة من مركزية قوتها أي

(1) المصدر نفسه، الفقرة 89.

(2) المصدر نفسه، الفقرة 95.

سيادتها أو سلطتها. وهذه المركزة لا بد أن تنتج عن موافقة الأفراد لا عن إرغامهم، فسلطة الدولة وصلاحياتها مفعول من مفاسيل موافقة الأفراد: «فعندهما يؤلف عدد من الناس جماعة واحدة، فموافقة كل منهم تلك الجماعة تصبح هيئه واحدة لها صلاحية التصرف كهيئه واحدة، أي كما تختار الأكثريه وتقرر»⁽¹⁾: فالاتفاق والموافقة والانضمام والقبول بقرار الأغلبية هي مظاهر التعاوض الذي ينتج الدولة. وهكذا فكل فرد إنما يتلزم بالتعاقد مع الآخرين على تأليف هيئه سياسية واحدة في ظل حكومة واحدة بالخصوص لقرارات الأكثريه والتقييد بها أمام كل فرد من أفراد تلك الهيئة⁽²⁾. وهو ما يعني تحول الحرية الطبيعية التي لا تخضع إلا للعقل وللقوانين الطبيعية، إلى حرية مدنية تخضع للدولة وللقوانين المدنية: «ولذلك فكل من يطلق الحالة الطبيعية ليندمج في جماعة ما، يتوجب عليه أن يتنازل عن السلطة الالزمه لتحقيق الأغراض التي تألف المجتمع من أجلها «الأكثريه تلك الجماعة ما لم يتفق صراحة على تقليدها لعدد يربو على الأكثريه»⁽³⁾. وهذا ما يحدد معنى العقد الاجتماعي بأنه عقد ناتج عن إرادة الجميع ستكون أفعال الهيئة التي تنتج عنه ناتجة عن إرادة الأكثريه:

«وهكذا إنما ينشئ المجتمع السياسي ويكونه، إنما هو إلا اتفاق فئة من الناس بين الأحرار والذين يؤلفون أكثريه عن

(1) المصدر نفسه، الفقرة 96.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه، فقرة 99.

الاتحاد وتأليف مثلاً هذا المجتمع، وعلى هذا الوجه فقد تكونت وت تكون كل حكومة مشروعة في العالم⁽¹⁾. فالمشروعية لا تنتج عن القوة كما لا تنتج عن الحق الإلهي، كما لا تنتج عن السلطة الأبوية، بل تنتج عن «الاتفاق» (أهم كلمة عند لوك)، وإذا ما وجدت دولة لا تقوم على هذه الأساس فهي في رأي لوك غير مشروعية، ولذلك يقدم لوك ردوداً على كل الاعتراضات التي يمكن أن توجه إلى هذا التصور لنشوء الدول ومشروعياتها⁽²⁾.

إن التصور الذي يقدمه لوك لبنية الدولة يجعلها جهازاً (مؤسسة) له نمط اشتغاله أي له بنية متراقبطة العناصر لها وظائف محددة، تحافظ على وجودها إذا ما قامت بهذه الوظائف، وإن هي لم تتحترمها حدثت أزمتها أي هددها الانقراض. وهذا التصور للدولة ناتج عن الفهم الاصطناعي لها أي نتيجة رفض أن يكون الإنسان مدنياً بالطبع تماماً مثلما قدم طوماس هويز في مقدمة لويسان عندما جعل الدولة إنساناً اصطناعياً يرتبط بقاوئه بقيامه بوظائفه، وهو ذات ما يوضحه لوك في الفصل 9 من المقالة الثانية، فالأكثرية قد اتفقوا على إنشاء جسم سياسي واحد وفق نوع من عقد التوحيد يخضعهم لسلطة مركزية واحدة وفق عقد تفويض، ويُخضع الجميع لقاعدة الأغلبية وفق قواعد الاتفاق الأصلي الذي أنتج به الناس الجسم السياسي «للحفاظ على حياتهم وحريتهم وممتلكاتهم التي يطلق عليها لوك اسم الملكية أي على نحو من الأنحاء الحق الطبيعي»⁽³⁾.

(1) المصدر نفسه، الفقرة .99

(2) المصدر نفسه، الفقرات من 100 إلى 120.

(3) المصدر نفسه، الفقرة .123

ويشدد جون لوک على أن الدولة وحدها تستطيع أن تحافظ على هذا الحق وذلك اعتماداً على الحجج التالية:

1 - لأن القانون الطبيعي رغم عموميته فإنه لا يحظى بالقبول العملي العام إذ أن تضاربه في بعض الأحيان مع المصالح الفردية يجعله لا يحظى بالاعتراف إلا بال تعرض إلى حالات خاصة. فالقانون الطبيعي لا يكفي لضمان السلم عند الأفراد.

2 - في الحالة الطبيعية لا يوجد قاض أو حاكم ينفذ القانون الطبيعي، وبالتالي يكون كل فرد - في الوقت ذاته - القاضي والمتقاضي، الأمر الذي يجعل الفصل بين المقاضاة والانتقام غير واضح. وهذا زيادة على أن أنانية الأفراد يجعلهم يغاللون فيما يخصهم وفيما يعنيهم من مسائل، ويتسمون بالتساهل، إن لم نقل باللامبالاة في ما يخص مشاغل الآخرين.

3 - إن حالة الطبيعية لا توجد فيها قوة غير قوة الأفراد، ولذلك فإن الضرر الذي يقع لا يتم إصلاحه نظراً لأن المعتدي لا يتراجع عن اعتدائه خوفاً على نفسه؛ وبالتالي فالحالة الطبيعية لا تستطيع فيها الحفاظ على حياتنا وحريتنا وثرواتنا، لغياب قانون ملزم إلزاماً مادياً وغياب قاض غير متحيز للحكم في الخلافات، وغياب قوة عامة تجعل القانون صالحاً وحكم القاضي نافذاً. وهذا ما يجعل الحالة الطبيعية، رغم ما يبذلوه من سمة الحرية، فإنها غير دائمة؛ وهو ما يجعل الأفراد - سعيًا للحفاظ على ملكيتهم - يتنازلون عن سلطتهم الفردية لشخص أو هيئة تختار لذلك، وتستعمل هذه السلطة وفق قواعد

يتفق عليها منذ البداية: وهكذا تنشأ السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية: ومن هنا نستنتج أن الحالة الطبيعية إنما هي تحديداً حالة غياب السلطة التشريعية والتنفيذية.

وعندما يتخلّى كل فرد عن سلطته الخاصة التي يتمتع بها في الحالة الطبيعية فإنه يتخلّى عن قدراته في نطاق ما يسمح به القانون الطبيعي، ويتخلّى عن سلطة قدراته العقلية والفيزيائية، ويتخلّى عن سلطته في معاقبة الجرائم التي ترتكب ضد القانون الطبيعي: أي يتخلّى أولاً عن حقه الطبيعي في أن يفعل ما يراه صالحًا للحفاظ على حياته وعلى نفسه وعلى بقية الناس، وأن يتخلّى ثانياً عن حقه الطبيعي في العقاب؛ وهو ما ينشئ سلطة تشريعية تحدد ما يفعل وما يمنع، وسلطة تنفيذية تجعل ذلك التحديد ملزماً، وما لا وجود له إلا عند وجود مجتمع سياسي يتنازل له الفرد عن حريته الطبيعية «في تدبیر شؤونه الخاصة بما يتطلب خير المجتمع ورخاءه وسلامته وهو أمر ليس ضرورياً فقط، بل وعادل كذلك، نظراً لأن كل الأفراد الآخرين في المجتمع يفعلون نفس الشيء»⁽¹⁾.

وهكذا فإن سلطة الدولة لا يمكن إلا أن تحفظ الملكية بالقانون وبالقضاء وبالقوة، وأن تلزم بذلك، لأن هدفها ليس سوى «سلامة الناس وأمنهم وخيرهم العام»⁽²⁾. ولكن هذا ما لا يمكن أن يكون متجانساً مع الحرية إلا بتعميق استبعاد السلطة الإلاطقية، وهو ما يتجلّى في طبيعة العلاقة بين السلطات، وهو

(1) المصدر نفسه، ق 130.

(2) المصدر نفسه، ق 131.

ما يحلله جون لوك في الفصول من 11 - 14، أي ما يمكن أن نسميه حق الحاكم. فبعد ما رأينا من تحديد لبنية الدولة في الفصل العاشر يقدم لوك تحديد السلطة التشريعية في الفصل 11 ولعلاقتها بالسلطة التنفيذية والاتحادية في الفصل 12، ولنظام السلطات في الفصل 15، ثم هو يتوقف عند ما يمكن أن نسميه: الصلاحية الخاصة، أو النفوذ الخاص الذي قد يتمتع به حاكم من الحكم في الفصل 15.

1 - إن تصور لوك للدولة مركزه السلطة التشريعية، وبيانه أنها - كما رأينا عند الكلام عن الاتفاق أو العقد - تهيمن فيها السلطة التشريعية على بقية السلطات: وذلك نظراً لأن الدولة التي تنتج عن الاتفاق إنما هي دولة قانون أو دولة حق، وأنه لما كان التشريع من مشمولات هذه السلطة، فإن تحديد أو إنشاء السلطة التشريعية يمثل أساس كل مجتمع منظم، كما هي شرط الحفاظ على ذلك النظام، وأنها من يسن القوانين التي تتحقق الهدف المنشود من إنشاء المجتمع المدني، أي تحقيق السلامة والأمن، والتي تحافظ على الحياة والحرية والملكية: وهذه السلطة وبالتالي مبدأ تكوين المجتمع ومبدأ الحفاظ عليه⁽¹⁾.

ولا تقبل السلطة التشريعية التعديل بصفة تحكمية، أي حسب نزوات الحاكم وأهوائه - كما في الاستبداد -، فليس لأي حاكم أن يعدل السلطة التشريعية إلا إذا طلب المجتمع ذلك بصفة مباشرة أو بصفة غير مباشرة، مما يعني أن السلطة التشريعية غير قابلة للتتعديل، لأنها - حكماً - تحافظ على المجتمع وتحقق

(1) المصدر نفسه، الفقرة 134.

غايتها، وهو ما يعني أن تحويلها ينبغي أن يكون على الدوام لفائدة هذه الغايات. والطاعة هي - تبعًا لذلك - ما يربط علاقة المجتمع بالسلطة التنفيذية، ولكنها الطاعة التي توجب الإلزام القانوني، لا أهواه الأفراد أو أهواه الحكماء؛ فالمجتمع بالاتفاق يرضى بالقانون، وبالاتفاق يطيع القانون، وذلك لأن القانون يهدف إلى الحفاظ على المجتمع بالذات، مما يعني أن السيادة العليا للسلطة التشريعية التي لا تتبع سلطة أخرى، لأنها إذا تبعت سلطة أخرى انتفت عنها سلطة السيادة⁽¹⁾. ولا يهم شكل هذه السلطة سواء كانت في يد فرد واحد أو في يد مجلس، سواء كانت دائمة الانعقاد أو تتعقد دورياً، لأنها في كل الحالات لا يمكن أن تكون البنة تحكمية واستبدادية⁽²⁾: هي سلطة أنتجهما المجتمع عندما خرج من الحالة الطبيعية وأنتجهما لتفادي حالة الحرب؛ والأفراد باتفاقهم قد تنازلوا عن سلطاتهم الفردية للحفاظ على السلطة الجماعية، لا للخضوع لسلطة مطلقة طاغية مستبدة، بل للحفاظ على الحياة والحرية والملكية بصفة عامة - بقطع النظر عن الفروقات الطبيعية - وبصفة دائمة - أي بضمها قانون وضعى لا مجرد قانون طبيعي لا يصمد أمام الأنانية الفردية. فمدى السلطة التشريعية هو الحفاظ على الخير العام (الأمن والسلام والحياة والحرية والملكية): «إن السلطة في أقصى ما تصل إليه محدودة بالخير العام للمجتمع، فهي سلطة ليس آخر هدف لها سوى المحافظة على الرعایا. ومن ثمة لا

(1) المصدر نفسه، (انظر الفقرة 137).

(2) المصدر نفسه، (135).

يمكن أن يكون لها حق في القضاء عليهم أو في استبعادهم أو العمل على تغييرهم⁽¹⁾.

وذلك ما يعني أن القانون الطبيعي لا يختفي في الحالة المدنية ولكنه يصبح أكثر نجاعة لارتباطه بالقانون الوضعي تحديداً. فإذا كان القانون الطبيعي يقوم أساساً على مبدأ الحفاظ على الحق الطبيعي في الحياة وفي الحرية وفي الملكية، فإنه يصبح أكثر إلزاماً عندما يتجسد في القانون الوضعي: قانون الطبيعة هو الأساس الذي يقوم عليه القانون الوضعي، ولذلك فإن كل قاعدة تناقض القانون الطبيعي إنما هي «غير سليمة وغير مشروعة»⁽²⁾.

ولا يمكن إلا أن تلتزم السلطة التشريعية بقوانين واضحة، هي مقاييس العدالة، وهي واضحة بمعنى أنها دائمة وكلية وعمومية؛ مما يعني أن تكون القوانين معروفة، سنتها سلطة معروفة، ويحكم بها قضاة معروفون، ويُسهر على تنفيذها وعلى احترامها منفذون معروفون، وبالتالي فإن الطاعة تفترض تلك العمومية وتستلزم الإلزام. وبالتالي فلا بد من وجود جهاز قسري، حتى يمكن للطاعة المعنوية أن تصبح طاعة مادية ولا تظل مجرد طاعة معنوية.

«للحفاظ على المجتمع يتنازل الناس عن كل سلطات الطبيعة للمجتمع الذي يدخلون فيه، ويوضع المجتمع السلطة التشريعية في أيدي من يراه مناسباً لهذه المهمة حتى يحكم

(1) المصدر نفسه، فقرة 135.

(2) المصدر نفسه، (135).

بواسطة قوانين معلن عنها، وإنما ظل سلام الناس وهدؤهم وما يخصهم في نفس الوضع السالف الذي كان عليه في حالة الطبيعة⁽¹⁾.

وإن هذا التأسيس للسلطة التشريعية لا بد أن يصحبه تأسيس سلطة تنفيذية، أي لا بد من أن يوجد من الناس من يسلح، حتى يسيطر على الذين قد يخرقون الاتفاق، مع وجوب أن يكون استعمال السلاح خاصاً للقانون، باعتبار أن استعمال السلاح خارج دائرة القانون يؤدي - كما تعلم التجربة - إلى الطغيان⁽²⁾.

ولما كانت السلطة التشريعية السلطة العليا فما يمكن أن نسميه سلطة قضائية جزء من السلطة التشريعية⁽³⁾، كما أن السلطة التنفيذية خاضعة لها وهي ليست لها البتة تحكم لا في الحياة ولا في الحرية ولا الملكية⁽⁴⁾، وليس لهذه السلطة أن تصادر أملاك الرعايا إلا إذا كان ذلك عن طريق القانون أو في صورة العقاب، هي تستطيع أن تأخذ جزءاً من ممتلكات الرعايا بنظام، يعني عن طريق القوانين، على شكل الضرائب التي توجه إلى الخير العام⁽⁵⁾، إما لتهيئة الدولة، وإما لتمويل الأدوات التي تدافع بها السلطة التنفيذية عن وجود المجتمع، وهو ما ينافي كل تشريع المصادرات الذي كان يسود القيم الوسطى⁽⁶⁾.

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه، ف (137).

(3) قارن مع مونتسكيو في روح القوانين.

(4) لوك، المصدر نفسه، الفقرة (35-37).

(5) المصدر نفسه، (139).

(6) المصدر نفسه، (140).

وأخيراً فإن السلطة المكونة (التشريعية) ليس لها الحق في أن تنقل السلطة التي عهدت إليها هيئة أخرى لأنه ليس لها أن تصرف فيما ليس ملكاً لها. إنما التشريع حق يملكه المجتمع عهد به إلى السلطة التي كونها وليس لهذه السلطة الأخيرة أن تصرف كما يحلو لها فيما عهد به إليها. وهو ما يحصر صلاحيات السلطة التشريعية حسب لوك فيما يلي:

أولاً: لا يمكن لها أن تحكم إلا بقوانين عامة مقررة وعمومية.

ثانياً: تهدف هذه القوانين إلى خير الشعب.

ثالثاً: ليس للسلطة التشريعية أن تأخذ من ممتلكات الناس إلا ما يوافقون عليه أي بالقوانين.

رابعاً: ليس للسلطة التشريعية أن تعهد بحق التشريع لسلطة أخرى غير تلك التي حققها الاتفاق أي وافق عليها الشعب باعتباره السلطة المكونة⁽¹⁾.

خامساً: «إن السلطة التشريعية هي التي لها الحق في تحديد كيفية استعمال قوة المجتمع للمحافظة عليه وعلى أصحابه»⁽²⁾. وإذا كانت السلطة التشريعية تضع القوانين فإنها توكل مهام تنفيذها للسلطة التنفيذية. ويفضف لوك إلى السلطة التشريعية والتنفيذية سلطة أخرى لا تتعلق بتصریف شؤون المجتمع الداخلية، بل بتحديد علاقاته بمجتمعات أخرى ويسميه لوك سلطة اتحادية، تبرم المعاهدات التي تهم شؤون الحرب والسلم.

(1) المصدر نفسه، (142).

(2) المصدر نفسه، فقرة 143.

وإذا كانت السلطة التنفيذية تنفذ القوانين الداخلية، فإن السلطة الاتحادية تهتم بتطبيق المعاهدات والاتفاقات الخارجية، أي تهتم بما يمكن أن نسميه القانون الدولي رغم أن لوك لا يتكلّم عن هذا القانون بوضوح.

إن السلطات المذكورة هي ما يمكن أن نسميه مفهوم السيادة عند لوك أي السلطة العليا وهو ما يوضحه لوك جيداً في الفصل (13)، فالسلطة العليا تحافظ على المجتمع: «فإن الشعب تبقى عنده سلطة عليا في إزالة المشرع أو تغييره عندما يرى أن هذا المشرع يعمل ضد الأمانة الموكولة إليه»⁽¹⁾. وذلك لأن الشعب هو مصدر السلطة، وهو يظل دائمًا مالكًا لهذه السلطة يعهد بها لحين قد يطول وقد يقصر، ويسترجعها عندما يرى أن السلطة التشريعية لم تعد أهلاً للسلطة. وهكذا يحفظ المجتمع دائمًا بسلطة عليا لإنقاذ نفسه من محاولات أي شخص ومؤامراته حتى وإن كان من بين مشرعيه في أي وقت يصل «الغباء أو الشر وإن حبك المؤامرات وتنفيذها ضد حريات الرعايا وممتلكاتهم»⁽²⁾.

وهذا ما يعني أن هناك نوعان من السلطة العليا: السلطة العليا المكونة وهي السلطة التشريعية مصدر القوانين، وهناك السلطة العليا المكوّنة، وهي الشعب مصدر الحق ومصدر المشروعية؛ والسلطة المكونة لا تعمل إلا عندما تتتعطل السلطة المكوّنة، أي عندما ينحل الجهاز السياسي. ففي الحالة العادلة، حالة السلم والاستقرار، يكون المشرع دائمًا السلطة التشريعية سواء كانت

(1) المصدر نفسه، ف. 149.

(2) المصدر نفسه، ق. 149.

دائمة الانعقاد أو تتعقد دورياً، وإذا كانت السلطة التشريعية ليست دائمة الانعقاد فإن السلطة التنفيذية تكون لها أيضاً جزئياً مهمة تشريعية، لكن تظل السلطة التشريعية مع ذلك المشرع الأعلى، لأن وظيفة السلطة التنفيذية الأساسية تنفيذ القوانين وتبقى وبالتالي تابعة للسلطة التشريعية⁽¹⁾. أما في حالات الأزمة فإن الشعب يستعيد وضعه في التشريع. ويفسر لوک كيفية تبعية السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية ويعتبر أن الأولى إذا استعملت قوة المجتمع لمنع السلطة التشريعية من الانعقاد، فإنما هي تكون قد أعلنت الحرب على المجتمع، أو بالأحرى أعلنت الحرب على الشعب «الذي يصبح له الحق في هذه الحالة في إقامة هيئة تشريعية من جديد لممارسة سلطتها»⁽²⁾. والسلطة التنفيذية إنما تكون في هذه الحال قد خرجت من الحالة المدنية وأصبحت في حالة حرب، مما يعني أن السلطة المكونة تعيد تكوين سلطة مكونة جديدة. ولتفادي العودة إلى حالة الحرب ينبغي أن تكون دورية انعقاد الهيئة التشريعية مرنة لكن ينبغي في كل الحالات أن لا يعني الحق في دعوة السلطة التشريعية إلى الانعقاد من قبل السلطة التنفيذية أن هذه الأخيرة لها السيادة العليا.

وإذا كانت السلطة التشريعية السلطة العليا في المجتمع المنظم⁽³⁾، فإن «أمن الشعب هو القاعدة العليا» حسب الجملة الرومانية الشهيرة. وإذا راعت السلطة التنفيذية هذا الأمن، وإذا

(1) المصدر نفسه، (فقرة 150).

(2) المصدر نفسه، (فقرة).

(3) المصدر نفسه، (156).

راعته السلطة التشريعية يكون المجتمع مجتمعاً منظماً تنظيماً محكمًا، أما إذا لم ترَع السلطة التنفيذية هذا الأمان، فإن السلطة التشريعية ينبغي أن تغير السلطة التنفيذية. أما إذا لم تاحترم السلطة التشريعية ذاتها هذا الأمان فإن الشعب ينبغي أن يقيِّم سلطة تشريعية جديدة، تقيم بدورها سلطة تنفيذية جديدة: أي أنه إذا أصبحت السلطة التنفيذية خارج القانون، والسلطة التشريعية غير مشروعة فان الحق يعود إلى مالكيه الأصليين الذين يصبح عليهم أن يعيدوا إسناده إلى وكلاء جدد. غير أن هناك مشكلة أخرى يشيرها لوک في الفصل (14) هي ما يمكن أن نسميه الحق الاستثنائي أو الصلاحية الاستثنائية⁽¹⁾؛ وهي مسألة ترتبط بالأساس بالتاريخ الإنكليزي مفادها: هل يمكن أن نهب حقاً استثنائياً للسلطة التنفيذية؟ أي أن نترك لها هامشاً من الحرية تصرف وفقه دون العودة الضرورية إلى السلطة التشريعية.

إن ممارسة السلطة السياسية، أي تنظيم الناس وتصريف شؤونهم عندما تكون السلطة التنفيذية منفصلة عن السلطة التشريعية، يقتضي أن ترك بعض الأمور لرؤية السلطة التنفيذية وفطنتها، وكل ذلك لخير المجتمع، فالمشروع لا يستطيع - مهما كانت قدرته الاستشرافية - التنبؤ بكل ما يمكن أن يفيد المجتمع، وأن يكفل تحقيقه بواسطة القانون، مما يعني أن التشريع لا يستطيع أن يلم بكل ما هو مفيد. وبالتالي فإن للسلطة التنفيذية أن تصرف لخير المجتمع في غياب القوانين، وذلك اعتماداً على قانون الطبيعة ذاته، في انتظار التثامن السلطة التشريعية للجسم في الأمر،

(1) المصدر نفسه، الفقرات (159-168).

بل أكثر من ذلك فإن من الأمور ما لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تضطه في قانون، ولذلك: «فإن من المناسب أن تترك القوانين نفسها أحياناً المجال أمام السلطة التنفيذية أو بالأحرى لذلك القانون الأساسي قانون الطبيعة أي وجوب المحافظة على جميع أعضاء المجتمع بقدر الإمكان»⁽¹⁾. ويدخل في هذا الباب أن منفذ القوانين يستطيع أن يخفف من شدة القوانين، إن الحق الاستثنائي ليس البتة فتحاً للباب أمام الأسباب التي كانت وراء اندلاع الحرب الأهلية ما بين 1640 - 1648.

وهكذا فإن عقد التوحيد لا يمكن أن يتواصل دون عقد طاعة يعارضه رغم أن عقد التوحيد هو شرط عقد الطاعة ذاته، وبلغة أخرى السلطة المكونة تكون سلطة مكونة، ولكنها تصبح تابعة لها، والسلطة الأولى هي مصدر السلطة الثانية ولكنها تخضع للسلطة الثانية، وذلك بواسطة الاتفاق ذاته: فالسلطة الأولى عندما تنشئ السلطة الثانية، تنشئ في الواقع السلطة التشريعية، وإذا لم تحترم السلطة المكونة الحق الطبيعي للسلطة المكونة - أي الحرية والحياة والملكية - وأصبحت تستعمل القوة، دون موجب قانوني، فإنها تصبح غير مشروعة، ولأنه كما يقول لوك في عبارة شهيرة: «عندما ينتهي القانون يبدأ الطغيان»⁽²⁾، وبالتالي يعود الحاكم ذاته إلى الحالة الطبيعية وتستعيد السلطة المكونة الحق الذي عهدت به للسلطة المكونة، وذلك عبر ما يسميه لوك حق الممانعة، الذي اعتبرناه الجانب الرئيس الثاني

(1) المصدر نفسه، ف 159.

(2) المصدر نفسه، ف 202.

- بعد التسامح - من جانبي التعديل اللوكي للليبرالية.

* * *

3 - بل ويمكن دون مبالغة القول إن كل كتاب مقالتين في الحكم المدني إنما يهدف إلى إرساء نظرية الممانعة التي يعرضها الفصلان الأخيران من الكتاب، لأنها الحل الثاني لكل الجانب السياسي من الأزمة العقدية والسياسية الإنكليزية والأوروبية.

ويعتبر جون لوك بوضوح أن الممانعة بل والثورة كذلك مشروعة وهو جوابه على سؤال «هل يجوز إذن عصيان أوامر الملك؟ وهل يجوز لأي امرئ كان التمرد عليه كلما أحسن باجحاف، حتى ولو تصور أنه لم يظفر بحقه؟»⁽¹⁾ ولكنه مع ذلك يميز على نحو دقيق بين الثورة التي تدفع القوة غير المشروعة وبين ممانعة الطغیان دون أن يؤدي ذلك إلى الفوضى - كما قد يزعم خصوم الحق في الممانعة، ولذلك يقدم فيلسوفنا في الفصل الثامن عشر كما في الفصل التاسع عشر ست حجج لدفع تلك الفكرة هي:

أ - إنه لا يتمرد الناس إلا عند الشعور بالظلم والإجحاف، وهم لا يطلبون الفوضى بل يطلبون الإنصاف «ولا ينبغي اعتبار القوة عدواً إلا حيث لا تدع مجالاً لهذا اللجوء إلى القانون»⁽²⁾.

ب - لا يمكن أن يثور أي كان إلا عندما يصبح حقه الطبيعي في خطر⁽³⁾.

(1) المصدر نفسه، ف. 203

(2) المصدر نفسه، ف. 207

(3) المصدر نفسه، ف. 208

ت - لا يلجم الناس للتمرد إلّا عندما يصبح الضرر عاماً، أي يمس بمصالح الأكثريّة، إن لم يكن مضرًا بجميع أعضاء المجتمع⁽¹⁾.

ث - ولا يتمرد الناس إلّا لأنهم يعتقدون أن قضيّتهم عادلة، وذلك انطلاقاً من إيمانهم، ومن القانون الطبيعي الذي يتحكم في سلوكيّهم، وهم لا يعلمون⁽²⁾.

ج - ولا يتمرد الناس لأنّه الأسباب، بل هم في أغلبهم محافظون، لا يثرون إلّا لأن السبب يسوغ ذلك⁽³⁾.

ح - ولذلك فالناس يقبلون بما هو معروف حتى عند التمرد، لأن المعروف ذاته إنما يشرعن الممانعة⁽⁴⁾.

وإنما هذا الدفاع المباشر عن حق الممانعة - الذي هو دفاع غير مباشر عن الحق في الثورة - وهو ما سيفهمه اللاحقون من الثوريين الأميركيان بعد أقل من قرن، ثم الفرنسيين بعد قرن كامل، وما سيكون موضوع تفكير في تجربة نظرية أخرى هي التجربة الجمهورية التي نهل من أسلافها جون لوك - رغم ليبراليته، مما سيوسع أن يكون متنه معيناً للتقليل الجمهوري اللاحق - وإن لم يعترف بذلك ييسر مؤرخو الليبرالية، الذين يواصلون اعتبار مؤلف المقالتين في الحكم المدني، ليبرالياً نقىًّا⁽⁵⁾.

(1) المصدر نفسه، ف. 209.

(2) المرضع نفسه.

(3) المصدر نفسه، ف. 210.

(4) المصدر نفسه، ف. 233.

John G. Pocock, «The Myth of John Locke and the obsession with (5) Liberalism» in John G. Pocock and Richard Aschcraft (ed.) *John Locke*, Berkley, California, 1980.

الفصل السادس

umanowil كانط: ولادة الجمهورية الليبرالية

تعتبر دراسة الفلسفة السياسية عند كانط، صعوبة تأويلية جمة: نعني وضعه في تاريخ الحداثة السياسية إشكالي، من جهة كوننا إذا اعتبرنا اعتماداً على التاريخ السائد للحداثة السياسية المنزلة المركزية للحظة الهوبزية⁽¹⁾، وغريمه «النقض الروسي»، فإنه يمكن أن نرصد تفاوتاً في أهمية الحضور الفيلولوجي والنظري لروسو في نصوص كانط بالإضافة إلى حضور روسو، فإذا كانت الإحالة على فكر روسو فتجلّى مبكراً منذ 1763 في المقال الشهير في الإحساس بالجميل والجليل⁽²⁾،

L. Jaume, *Hobbes et l'État représentatif moderne*, Paris, 1986. (1)

(2) ولعل ما ورد لاحقاً في الملاحظات (1765-1766) التي وضعها كانط على نسخة الخاصة من المقال بعد صدوره قد تصوراً أوضح عن انهيار كانط بروسو، كما يدل على ذلك نص شهير بين شراح الفيلسوفين: «إنني لم أبال بطبعي للبحث. وإنني أشعر بالتعطش للمعرفة وقلق الشوق للتقدم في هذه السبيل والرضى عند تحصيل أي تقدم في ذلك. وقد ولی زمان كنت أعتقد خلاله أن ذلك إنما يمثل شرف الإنسانية الوحيد وكانت أحقر الشعب الجاهل لكل ذلك. ولقد كان روسو من أعادني إلى سوء السبيل، فانزاح ذلك التعالي عن بصري، =

ولم يختلف إلى حد كتابته حول التربية (1803)⁽¹⁾. فان الإحالات الصريحة على هوبيز تكاد تعد على أصابع اليد الواحدة⁽²⁾. ولكن الندرة الكمية للإحالات على الفيلسوف الإنكليزي، لا تنفي قيمته

= وتعلمت تكريم الناس، وأدركت أنني إنما أكون أقل نفعاً من عامة العمال إذا لم أعتبر أن إرساء حقوق الإنسانية إنما يضفي على كل الأفعال الأخرى قيمة».
1994 ص 127-128.

(1) ويمكن أن نجمل صلة كانط بروسو كما يلي: يظهر تأثيره على فكر روسو في أنحاء متعددة أولها: في الكتابات الأنثروبولوجية حول «الأجناس البشرية» (1775) وحول «مفهوم الجنس البشري ذاته» (1785)، وقبل ذلك التفكير في التاريخ وما يضايقه من تقدم في نصي «التاريخ من وجهة نظر كوسموبوليتية» (1784) و«فرضية ابتداء التاريخ البشري» (1786) وإن كانت العلاقة ذاتها ملتبسة في نصين آخرين معاصرتين للنصين السابقين، يعني النص الشهير حول «التنوير» (1784) ونص «كيفية التوجه في التفكير» اللاحق له (1786) والذي لا يقبل بيسار الأنثروبولوجيا الروسية ولا تشاومه الحضاري الوارد في المقالتين الأولى والثانية كما هو معلوم. وبعد هذا يتملك كانط على نحو أصيل عديد العناصر الروسية كما يتضح الامر في «تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق» (1785) وهي ذات العناصر التي سيعيد صورها في «نقد المعلم العلمي» (1788)، وفي بعض فقرات نقد مملكة الحكم (1790) وفي نص «الدين في حدود العقل وحده» (1793). أما المرحلة الأكثر تعميّداً فهي مرحلة النصوص السياسية الينة تعنى «النظر والمراس» (1793) و«حول السلم الدائم» (1795) و«نظريّة الحق» (1797) و«نزاع الكلبات» و« الأنثروبولوجيا من وجهة نظر براغماتية» (1798) انتهاء إلى الكتاب حول التربية (1803).

(2) فمن المعلوم كذلك أن هوبيز يحضر في نصوص كانط منذ الملاحظات على الإحساس بالجميل والجليل، وإن كان الحوار الكانتي كان صريحاً مع الفيلسوف الإنكليزي في فقرة شهيرة تحمل عنواناً لا يقل شهرة هو «نقض هوبيز»، فإننا قبل 1793 لا نكاد نجد إشارة لهوبيز، رغم أن الجهاز المفهومي كان حاضراً على الأقل منذ 1781 في نقد العقل المحسن وفي 1787 في تصدير الطبعة الثانية من الكتاب نفسه، زيادة على بعض الإشارات في «الدين في حدود العقل وحده» (1793) وإشارات أخرى في تعليقاته على نصوص غيره أو في الأعمال التحضيرية.

المرجعية بالإضافة إلى كانط، يكفي أن نستحضر كيف أن أول صيغة نسقية لتفكير كانط السياسي إنما وردت في نص 1793 في الفقرة المخصصة «لنقض هوبيز» بالذات. ولعله لذلك يذهب البعض إلى تأكيد أن ما ورد في ذلك النص ليس غير نقض ظاهري لهوبيز رائد الحداثة الليبرالية⁽¹⁾، لأن كانط ذاته لو كان قد عاش في القرن السابع عشر لكان قبل لوبيثان عبارة وروحاً⁽²⁾.

1 - وتكمّن طرافة حداة كانط السياسية في أنه قد حور تحويراً عميقاً ليبرالية هوبيز وأنشأ ما يمكن تسميته «الجمهورية الليبرالية» أو ما قد يكون «جمهورية معتدلة»، ولعله لذلك يكون اليوم مرجعاً مركزياً إلى جانب هوبيز ولوك للليبرالية الجديدة. وأننا نريد هنا أن نمتحن على نحو مختصر فرضية كون كانط أنه من جهة، يقبل أغلب عناصر الحداثة التي أرسى دعائهما هوبيز يعني الحداثة الليبرالية، وينتمي وبالتالي إلى «لحظة الهوبزيّة» في الحداثة السياسية، التي قيل في شأن علاقته بها «إنه إنما يحتفظ بها عبارة لتبیان ضعفها ولتحوير مضمونها النظري وتطبيقاتها السياسية»⁽³⁾، وإن كنا نعتقد أن الأمر أكثر تعقيداً من ذلك، وهو من جهة أخرى لا يقبل كل أفكار روسو الجمهوري ولذلك كانت صلته بفكر «مواطن جنيف» نقدية على نحو دائم.

(1) وقد نتج عن ذلك ندرة الأعمال المتعلقة بعلاقة كانط بهوبيز، مقابل قراءة هوبيز كانطيّاً وخصوصاً في التقليد الإنكلوسيوني منذ تيلور 1936 إلى وارندر 1957.

G. Vlachos, *La pensée politique de Kant*, Paris, 1962, conclusion. (2)

Ibid, p. 297. (3)

أ - لقد خصص كانط لعناصر ما سمي «البراديفم الليبرالي» حيّزا هاماً منذ نصه الأول حول السياسة، يعني: «النظر والمراس»، عندما توقف عند أسس التكوين السياسي عموماً، وسيكون علينا - للتحقق من فرضيتنا - فحص صلته بالعدة المفهومية لتلك اللحظة، وعني أساساً «الفردانية» و«حالة الطبيعة» و«القانون الطبيعي» و«العقد الاجتماعي» و«السيادة» و«المساءلة اللاهوتية السياسية».

فليكن منطلقا نص 1793 حيث يقول كانط:

«تأسس الحال المدنية باعتبارها مجرد حال حقوقية، على المبادئ القبلية الثلاثة التالية:

1. حرية كل عضو في المجتمع بصفته إنساناً.
 2. تساوي كل إنسان مع كل إنسان آخر بصفته منظوراً.
 3. استقلالية كل عضو في جماعة بصفته مواطناً⁽¹⁾.
- ويؤكد بعد ذلك على الطابع الكلي والضروري أي «القبلية» لهذه الأسس: «إن هذه المبادئ ليست قوانين دولة موجودة بقدر ما هي القوانين التي تجعل إنشاء دولة تتواءم مع مبادئ العقل فيما يتعلق بالحق الخارجي للناس بصفة عامة ممكناً»⁽²⁾. وهو يخطو خطوة أكثر وضوحاً عندما يؤكد بعد ستين في نص «السلم الدائم» على ذات الأسس، وقد عدلها تعديلاً طفيفاً، فيظل مبدأ حرية أعضاء مجتمع من المجتمعات بصفتهم أساساً أول المبادئ،

Théorie et pratique, (1793) tr. fr., Paris, 1994, p. 64-65. (1)

Ibid. (2)

ويكون ثانٍ المبادئ أي المساواة موضوع تحوير، فيصبح مبدأ خصوص الجميع لتشريع مشترك أحد بصفتهم منظورين، ليصبح مبدأ ثالثاً يسمى قانون تساوي الناس بصفتهم مواطنين، محل مبدأ الاستقلالية⁽¹⁾. وهي تعديلات لا تغير الجوهر رغم ما قد يبدو من تحول إلى لغة جمهورية قائمة على الناس - المواطنين أكثر من قيامها على الأفراد - المواطنين وهو تحولٌ تدعّمه مسألة هامة هي تأكيد الفيلسوف أن تلك الأسس إنما هي «مبادئ» الهيئة «الجمهورية» وأنها «صادرة عن عقد أصلي» أي قبل لا خيري، في حين أن النص الأول تكلم بصفة مرسلة عن الاجتماع المدني⁽²⁾، وستؤكّد نصوص نظرية الحق، ونزاع الكليات، والأنتروبيولوجيا اللاحقة ذلك، ولكننا ستتوقف عند الأسس⁽³⁾ قبل الوصول إلى معنى الجمهورية الإشكالي عند كانط.

إذا كان من مواضع اتفاق شراح كانط أهمية الحرية في النسق الكانتي، غير أن الأغلب هو تناول المسألة في جانبها

(1) *Vers la paix perpétuelle* (1795) tr. fr., Paris, 1991, p. 84.

(2) يقول أوتفريد أوف: «لقد استطاع كانط مستفيداً من مكتبات هوبيز وروسو النظرية فيما يتعلق بحال الطبيعة، أن يرفع درجة وضوح البرهان المنهجي عالياً بحيث يخلص جوهر أفكار سابقه على نحو بين من كل الغموض الذي كان يشوبها. وإن ذلك الوضوح المنهجي إنما يصدر عن تمييزه بين الأسس الخبرية الأنتربيولوجية والأسس العقلية الأخلاقية الممحض» (1985 ص 216) ونحن يمكن أن نعمم ذلك حول صلة كانط بكل مكونات العدة النظرية الكلاسيكية، أي ما سماه روبار ديراتي «سياسة زمن روسو» (1995).

(3) يمكن أن نعتبر أن عمل فيلوننكو (1976 صص 74-35) حول نص 1793 من أفضل ما أنجز إلى حد الآن، وقد استفينا منه كثيراً رغم تقصيره في تناول العلاقة مع هوبيز مقارنة مع روسو، ورغم حضور نص فيشتني في قراءة كانط.

الأخلاقي وذلك بالتركيز على نصّي تأسيس ميتافيزيقاً الأخلاق ونقد العقل العملي، لإبراز معنى «العمل» أو بالأحرى «المراس» عند كانط، ولتبين الفرق بين كانط وسابقيه ومن تناولوا ذات المسألة. بيد أن هناك قلة من الباحثين نظرت في القضية من زاوية الحداثة السياسية، باعتبار ارتباط قضية الحرية بكل مكونات اللحظة الحديثة في النظر السياسي، لأنّه ترتبط بها مسائل الفردية والملكية زيادة على مسائل الدولة، وخاصة الحق الذي يمثل الشرط الصوري الأسمى لكل واجب خارجي أي سياسي، إنه «الحق الذي يمنحك لك كل من الناس ما يعود إليه ويحميه من تدخل الغير» على نحو تعسفي⁽¹⁾، ولكن ذلك لا يحد من الصعوبات المتعلقة بتصوره للحرية عموماً، إلى حد القول بأن اعتبار تصور كانط في الحرية تصوراً «متجانساً»⁽²⁾ إنما هو من المواضيع الخلافية، وينتتج تبعاً لذلك في تقديرنا صعوبة تصنيفه ضمن الحداثة الليبرالية، كما صعوبة إدراجه ضمن دعاة الحداثة الجمهورية، وذلك لحضور نموذجين للحرية في نصوصه أو بالأحرى لمراوحته بينهما.

فلنذكر بهذا النص من السلم الدائمة:

«إن الحرية القانونية (وبعبارة أخرى الحرية الخارجية) لا يمكن أن تحدد كما شاع بأنها السماح بفعل ما لا يضر الآخرين. فما معنى السماح؟ إنه إمكان الفعل شرط عدم الضرر بأي كان، ويكون مبرر ذلك أن الحرية هي إمكان الفعل الذي لا

La métaphysique des mœurs (1796 - 1797) tr. fr., Paris, 1994, p. 94. (1)

(2) انظر مثلاً كارنوا 1973 وروفاليو 1984.

يضر بالآخرين. إننا لا نضر بالآخرين (مهما فعلنا) شرط أن لا نضر بأي كان، إن ذلك لمن تحصيل الحاصل. غير أنه ينبغي أن نحدد حرفي (القانونية) الخارجية على النحو التالي: إنها السماح بعدم طاعة أي قانون خارجي غير تلك التي وافقت عليها⁽¹⁾.

من البين أن هذا الشاهد يحمل آثار ما قلنا من تزاع بين النموذجين، غير أنه ينتهي في تقديرنا رغم ما قد يبدو من عبارة روسوية جمهورية لصالح التصور الليبرالي وذلك انطلاقاً من تأكide الشديد على أن الحرية المقصودة ليست حرية داخلية «استقلال الإرادة»، بل خارجية تمثل في طاعة القوانين التي شاركتنا في التشريع لها على نحو أو آخر.

يعتبر كانط أن الحرية إنما هي مصدر كل حق خارجي وهو ما يجعل الحرية قريبة جداً من مقصد الرؤية الليبرالية التي تحدد على غرار طوماس هوبز أو جون لوك أو منتسيكيو الحرية باعتبارها عدم التدخل في «المجال الخاص للفرد» أو بلغة غير كانطية احترام «الاستقلالية الفردانية» التي تدفع إلى المماهاة بين الفرد والمواطن. وهو تصور يجعل الحرية ترتبط على نحو بُين معنى التحديد أو بعبارة أخرى يحددها الحق ذاته «سلباً»، لأنه هو ذاته تحديد خارجي لحرية كل فرد على نحو يجعلها تتلاءم مع حرية الآخرين في نطاق الحق المدني / العمومي الذي يمكن تعريفه على أنه «مجمل القوانين الخارجية»⁽²⁾ التي تجعل تعايشهم ممكناً، ويؤكد كانط هنا على نحو ليبرالي صريح أنه ليس

Vers la paix perpétuelle (1795) tr. fr., Paris, 1991, p. 84. (1)

Ibid. (2)

بالإمكان توحيدهم تحت «مبدأ خارجي مشترك» بما في ذلك السعادة ذاتها، باعتبار تنوع أفكارهم حول تلك المبادئ واختلافها، وهو ما يمكنه من الجزم: «فلا أحد يستطيع إرغامي على أن أكون سعيداً على النحو الذي يراه (أي على ضرب السعادة التي يرتديها الآخرين)» وهذا ما يجعل كانط يتميز عن كل نزعة تسلطية حتى وإن كانت ذات أصول ليبرالية كالتي يقدمها هوبيز والتي تجبر على نحو أبيوي على مقايضة الحياة والأمن والسعادة بالحرية⁽¹⁾.

غير أن المبدأ الثالث الذي يسميه كانط بلغة روسوية «استقلالية الإرادة» يقدم تصوراً مختلفاً للحرية قوامه بلغة غير كانطية مفهوم «عدم الهيمنة» يحدد المواطننة بصفتها «المشاركة في التشريع»⁽²⁾ مما قد يدفع إلى إدراجه ضمن الحداثة الجمهورية التي تحدد الحرية على غرار روسو من جهة كونها حرية موجبة تمثل في المشاركة في السلطة السياسية. ويتجلّى ذلك في تصنيفه الجمهوري الذي أخذه عن الأب سباس الثوري الفرنسي الشهير بين «الموطن العامل» أو بعبارة كانط «الموطن» وبين «الموطن غير العامل» أو «التابع»⁽³⁾ الذي لم يصبح واضحاً إلا في الفقرة 46 من نظرية الحق⁽⁴⁾ على نحو سمح للفيلسوف باعتبار المواطننة محصلة توفر صفات «الحرية القانونية» التي تحدد على نحو

(1) رولي 1996، ص 166.

Vers la paix perpétuelle, Op. cit., p. 74.

(2)

Ibid, p. 70.

(3)

La métaphysique des mœurs, Op. cit., p. 128-130.

(4)

جمهوري صريح بأنها طاعة القوانين التي شاركنا في سنها و«المساواة المدنية» التي تتحدد بالعلاقة مع من يملك الحق المشروع في الإلزام الخارجي للأفعال، وأخيراً صفة «الاستقلال المدني» التي تعرف أيضاً على نحو جمهوري بأنها «القوم بالذات» أو امتلاك «الشخصية المدنية»⁽¹⁾. وينتتج عن ذلك الإقصاء الكانطي الشهير للخدم والتبعين والقصر والنساء، «ولكل الذين لا يستطيعون القيام بأنفسهم»⁽²⁾ بل والذين لا يملكون «لا أنفسهم ولا أي شيء آخر»⁽³⁾ من دائرة الاستقلال المدني وبالتالي من دائرة المشاركة السياسية أي من المواطنة الفاعلة، التي تتجلى عبر ممارسة «حق الاقتراع».

ولكننا نعتقد أن هذا النزاع بين النموذجين للحرية⁽⁴⁾ إنما ينتهي لصالح النموذج الليبرالي إذا فحصنا المبدأ الثاني وهو مبدأ

(1) اعتبر فيلونتكو أن «الحرية تمثل شرطاً وأن المساواة تمثل مشرطاً في حين تكون المواطنة التأليف بينهما» (1976 مص 37 - 39).

(2) *La métaphysique des mœurs*, Op. cit., p. 130.

Ibid, p. 71.

(3)

(4) بين الإيطالي نوربرتو بوبيو انطلاقاً من تميز أشعياء برلين في درسه الشهير (1958) بين الحرية الموجبة وبين الحرية السالبة أن كانط، وإن كان يراوح بين التصور الديمقراطي (أو بعباراتنا الجمهوري) الذي يؤكد على أن القوانين إنما تصدر عن «الإنسان ذاته» وبين التصور الليبرالي الذي يربط الحرية بمدى اتساع دائرة عدم تدخل القانون والدولة في تنظيم حياة الأفراد الخاصة (1962 ص 105)، فإنه يرسو أكثر على تصور سالب، أي ليبرالي للحرية وفق تصنيف برلين، يقول بوبيو إنه وإن أجهد كانط نفسه لتحديد الحرية بعبارات استلهمها من روسو، فإن التصور الذي ألمّ بهم مضمون رؤيته للحق وللقانون وللدولة إنما هو تصور غير ديمقراطي، بل ليبرالي». (نفسه ص 117).

«المساواة»، إذ أن كانط يميز بين المساواة الخبرية والمساواة المدنية، ولذلك فإنه لا يفهم الحق الطبيعي على نحو خبري كما عند هويز مثلاً، بل هو يعتبره حقاً طبيعياً عقلياً أي بعبارة أخرى «قبلياً»، وهو لذلك يفترض وجود الحالة المدنية ذاتها حتى يكون موجوداً، وهو ما يجعل المساواة ذاتها في حقيقتها مدنية أي مرتبطة أو مشروطة بوجود القانون المدني ذاته، على نحو يجعل كانط أقرب إلى روسو فيما يتعلق بالمساواة المدنية، وفي عدم قابليتها لأي «تنازل»، ولكنه كذلك بعيداً عن التصورين الهوبزي والروسوي، في الوقت نفسه، فيما يتعلق بأهمية المساواة الطبيعية. وهو ما يعكس على تصوره لمعنى الحالة الطبيعية ذاتها بل والعقد الاجتماعي كذلك.

ب - ونحن نجد أن الطابع الفرضي للعقد الاجتماعي كما للحالة الطبيعية من ثوابت التفكير الكانطي⁽¹⁾. فمن المعلوم أن كانط ينطق، شأنه شأن أكثر معاصريه من فردانية أنتروبيولوجية تعارض الهمامية الوسيطة والقديمة تذهب إلى أن معنى الشرط الإنساني قبل تكون العقل وقبل ظهور الثقافة، إنما هو الانعزال الفرداي الذي يتسم بالخوف من الآخرين لا من الميل الطبيعي إليهم، وهو ما يعطي معنى لما يحضر عند كانط من فكرة «الطبيعة الشريرة للإنسان»، ولكن ذلك الميل يجتمع إلى «توجيه طبيعي»، بمعنى وفق غائية داخلية، إلى العيش الاجتماعي ليس من نوع الاجتماع الطبيعي لأنه يعبر عن خطة الطبيعة المقحمة

(1) انظر تحليل الأفكار المتعلقة بذلك والتي لم ينسقها كانط في كتاب، فالاشوس 1962، ص ص 326-331.

فيها عن مصدر متعالٍ، لا عن الطبيعة ذاتها، وإن هذا الانقسام بين الشرية والغاية هو ما يمثل أصل الاجتماع بل وما يمثل مبدأ التقدم ذاته كما يقدم نص التاريخ الكوسموسياسي في القضية الرابعة الشهيرة تحديداً، غير أن ذلك التاريخ العقلاني لا يعني أن الحال الطبيعية حال تاريخية.

إن التصور السابق عن الإنسان والحرية يتوج ضرورة تصوراً معيناً عن العلاقات بين الأفراد في حال حضور الحق كما في حال غيابه، وهذا ما يتجلّى في الزوج حالة الطبيعة وحالة المدنية الذي أخذه كانط عن سابقته هوبيز ولوك وبفندورف وروسو وإن كان يستبدل طرفه الثاني بالحالة الحقيقة.

أما فيما عدا ذلك فمن المعلوم أن مفهوم الحالة الطبيعية الذي يعرضه كانط في صيغته الأخيرة في مذهب الحق فيغلب عليه، كما عند أغلب سابقيه، طابع الفرضية العقلية، وإن بعض نصوص كانط المتأخرة مثل الأنثربولوجيا يمكن أن تدفع إلى تأويل تاريخي يجعل الحالة الطبيعية تفسيراً تاريخياً لأصل الاجتماع الإنساني، وهو ما يدفع إليه المصطلح الكانتي الشهير (العصي عن الترجمة إلى العربية بدقة) «قابلية الاجتماع اللاحتمانية» الذي وجد فيه تفسيراً لأصل الاجتماع البشري وهو ما تعرضه الكتابات الأنثربولوجية - التاريخية، وخصوصاً البدء الافتراضي للتاريخ» ونص «من أجل فكرة التاريخ من وجهة نظر كوسموسياسية».

أما إذا حصرنا نظرنا في المعنى الأنثربولوجي والسياسي لحالة الطبيعة، فإننا نجد أن هوبيز يحضر، منافساً أفكار روسو فيما

يتعلق بحال الطبيعة، (على نحو أقل من روسو دون شك) منذ الملاحظات على الإحساس بالجميل والجليل، التي تقدم فهمًا متوازنًا لحالة الطبيعة على أنها حالة خشية فقدان وضع المساواة مع الآخرين وهو ما ينبع ضرورة الاستعداد لحالة الحرب. أما حالة السلم فهي حالة ثانية لا أولية. ولن تختفي هذه الرؤية الهوبيزية لحالة الطبيعة في الكتابات اللاحقة، وإن كمنت، ولم تظهر إلا على نحو عرضي قبل 1793 في نصوص متباينة أهمها ما ورد في الفقرتين الرابعة والخامسة من «من أجل فكرة التاريخ من وجهة نظر كوسموسياسية» (1785). أما ما ورد في النظر والمراس فلا يتعارض مع ما يقدمه نص الدين في حدود العقل وحده، بل بما يتکاملان، باعتبار أن النص الأول يعتبر من مقام طلب المأمول الآن وهنا الحال الطبيعية خاصة الإنسان في غياب الحالة الحقوقية، والنص الثاني يعتبر من وجهة نظر الأمل المنشود انطلاقاً من فرضيات العقل العملي الثالث، أن الإنسان الطبيعي، إنسان حالة الطبيعة، أقرب طبعاً إلى «الشر» منه إلى الخير⁽¹⁾.

وإذ نظرنا إلى العقد الاجتماعي فإننا لا نكاد نعثر على ما يخالف قوله الشهيرة في الفقرة 52 من نظرية الحق «إن البحث

(1) وقد رأى البعض أن كانط قد أصبح في هذا النص «يستهم عبارات بوفندورف وهيوم الحذرة، بل إنه يقترب على بعض الأنحاء من تصورات لوك ومعاصريه» (فلاشوس نفسه 306)، ولكننا لا نجد في ذلك تعارضًا مع القول إنه قريب من هويز الذي وفر له - كما لكل المذكورين في الشاهد - إطاراً نظرياً لفهم الاجتماع المدني، بل إن كانط وجد أكثر من هؤلاء جميعاً استطاع أن يفهم أزمة الميتافيزيقا ذاتها بتسلل العبارة الهوبيزية المعنية في هذا المقام تعني «حال الطبيعة» كما رأينا أعلاه.

عن وثائق تاريخ هذه الآلية (نطع اشتغال الدولة) لا جدوى منه - أعني أننا لا نستطيع العودة القهقرى إلى زمن ابتداء المجتمع المدني (لأن البريين لا يدونون البتة ما يثبت خصوصهم للقانون، ويمكن أن نستنتاج اعتماداً على طبيعة الجهة أن هؤلاء البريين إنما قد خضعوا في البدء للقوة)⁽¹⁾. وهو ما يعني إذا استعملنا تمييز بوفندورف الشهير بين «عقد التوحيد» و«عقد الخضوع»، اطراح فكرة أولية «عقد التوحيد» التاريخية باعتباره عقداً اجتماعياً نتج تجريبياً عن إرادة الأفراد التوحد في كل اجتماعي لفائدة، خلفاً فرضية أولية «عقد الخضوع»، وهو ما تؤكده رسالة إلى إرهارد في تاريخ 21 ديسمبر 1792 السابقة لنص «النظر والمراسن» ذاته والتي تواصل ما قلناه حول الحالة الطبيعية: «قد يذهبنَّظن إلى أنَّ الحالة المدنية تتأسس على عقد اجتماعي إرادي غير أنه يمكن أن تبين أنَّ الحالة الطبيعية حال ظلم، وأنَّه من الواجب حقوقياً المرور إلى الحالة المدنية» (كانط مراسلات).

غير أن نص 1793 كان أول نص يوضح الطابع العقلاني والفرضي للعقد الاجتماعي عند كانط وبمناسبة دحض هوبيز بالذات، وهو يوضح في الوقت ذاته مسألة المشروعية السياسية.

ولا بد أن نشير هنا إلى أنَّ كانط إنما يعاود الخروج الروسي عن إطار القانون الطبيعي لصالح القانون المدني، مكوناً من مكونات المشروعية السياسية، أي أنه يخرج عن عنصر احتفظ به هوبيز في الفصلين 14 و15 من لوبيان، ولوك في رسالته حول القانون الطبيعي، وذلك باعتبار الإرادة العامة مصدر كل

مشروعية، وبالتأكيد على العقد الاجتماعي أصلًا لكل تكوين سياسي، وهو ما يجعلنا لا نجادل عند كانط مسألة الإلزام الداخلي عند تناول السياسة، بل إن الفيلسوف إنما يؤكد على الإلزام الخارجي، ويربط الإلزام الداخلي بالأخلاق مستعدياً على طريقته الفصل المكيافيلي بين الموجود السياسي (الطبع الاجتماعي للناس)، وبين الضروري (ضرورة اجتماع غير المؤهلين طبيعياً للإجتماع، اجتماعاً مدنياً) دون التعلق بمنشود يكاد يكون من باب الترائي (السعادة).

ت - ونحن نستطيع بيسر أن نتبين التمثل الكانطي للإلغاء المكيافيلي المضمر والبوداني - الهوبيزي البين، لغرض البحث عن الدستور الأفضل، وهو في تقديرنا ما معنى ما أوردنا سابقاً من أن الدستور الجمهوري يقوم على «مبادئ حرية أعضاء مجتمع ما (باعتبارهم أناساً)، وثانياً مبادئ الخصوص الجميع (باعتبارهم منظورين) لتشريع مشترك أوحد، وثالثاً وفق قانون المساواة (باعتبارهم مواطنين) - «باعتبار أنه الدستور الوحيد الذي يصدر عن فكرة العقد الأصلي، والذي ينبغي أن يتأسس عليه التشريع الحقوقي لشعب ما. ونحن لا نرى ضرورة التوقف مطلقاً عند هذا النص لأنه معروف، ونريد فقط أن نصله بنص آخر غير متداول هو الذي ورد في منتهى نص الأنترنوبولوجيا حول «السمات الأساسية لوصف طبع الجنس البشري»⁽¹⁾، مؤكداً على جملة من الصلات الممكنة بين ثلاثة حدود هي القانون أولاً، والحرية ثانياً، والسلطان السياسي ثالثاً بمثابة الحد الأوسط،

- تعطي المدني مضمونه، وهذه الصلات هي التألفات التالية:
- حضور القانون والحرية في غياب السلطان السياسي يكون غياب الهيئة المدنية، حالة اللاسلطان.
 - حضور القانون والسلطان السياسي في غياب الحرية، يسمى الهيئة الاستبدادية.
 - وجود السلطان دون الحرية والقانون، إنما هي حالة التوحش.
 - توازن السلطان السياسي والحرية والقانون لا يتوفّر إلّا في الهيئة الجمهورية، التي يعتبرها كانط الهيئة الوحيدة «الجديدة بأن تسمى دستوراً مدنياً حقيقياً»⁽¹⁾.

ولا ينسى كانط أن يلح على فكرتين أساسيتين في ما اعتبرناه تعديلاً ليبرالياً للفكرة الجمهورية، هما ما رأينا من إلغاء لمطلب السعادة العمومية والحسنة للمواطنين غير الموضوعية، لأنها لا يمكن أن تصبح كافية، وتعويضها «بخير عقلاني» هو الحفاظ على «الهيئة السياسية»⁽²⁾، على نحو يقربنا من تأويل ليبرالي معاصر يجد عند كانط الفصل بين «العادل» والخير، بل إلغاء للخير لفائدة السعادة⁽³⁾. أما الفكرة الثانية، فهي الفصل الشهير بين الديمocratie والجمهورية، الذي لا بد أن نقول عنه كلمة ولكن ذلك يتطلب التعرض ولو على سبيل الإشارة، إلى تحولات صلة كانط بالنزعة الجمهورية⁽⁴⁾.

Ibid, p. 322. (1)

Ibid. (2)

(3) نشير هنا إلى تأويل جون راولز لفلسفة كانط العملية.

(4) يقدم فياري 2000 ص 181-202، عناصر أولية هامة لدراسة المسألة.

ث - لقد ألمحنا من قبل إلى أطروحة القائلين بأن تصنيف فكر كانط السياسي باعتباره جمهورياً⁽¹⁾ لا يطرح أي صعوبة، لأن فيلسوفنا يدافع في صريح نصوصه عن «الجمهورية». يكفي أن نذكر بقولته الشهيرة في نص «السلام الدائم» ينبغي أن يكون دستور كل دولة جمهورياً، مما، هذا في حين أنها نرصد في جل كتاباته المذكورة موقفاً ملتبساً من التقليد الجمهوري، إذ أن كانط كان، باستثناء حواره المطول وعلى نحو يكاد يكون دائماً مع روسو⁽²⁾، يرفض تماماً كل الذين ينتتمون إلى حداثة سياسية محددة هي الحداثة الجمهورية انحرافاً مع مكيافيلي الجمهوري الذي امتدحه روسو في هامش شهير في العقد الاجتماعي، ولم يغير رأيه (خلافاً لمعاصره فيشته مثلاً) بل إنه قد واصل القراءة الأخلاقية للكاتب الفلورنزي، وهو لم يحل على أعمال مونتسكيو «بجدية» كما قيل⁽³⁾، وأخيراً فقد دفع عن نفسه شبهة السبيئوزية في «خصوصية وحدة الوجود الشهيرة»⁽⁴⁾، رغم القرابة الشديدة بين بعض فصول رسالة اللاهوت والسياسة ونضئي كانط حول التأثير ونحو التوجه في الفكر⁽⁵⁾.

(1) تذهب فنسواز بروست في كتابها الرائع حول كانط وابيقاع التاريخ، بل وفي تصديرها لترجمات بعض نصوص الفيلسوف السياسية إلى أن جمهوريته إنما تعني... . ونحن نعتقد أن ذلك العنف التأويلي للنظر السياسي الكانطي لا يتلام بيسراً مع صريح النصوص الكانطية وكذلك مع السمة العامة لكل فكرة.

(2) وقد نتج عن ذلك كثرة الأعمال حول صلة كانط بروسو..

J. Ferrari, *Les sources françaises de la philosophie de Kant*, Paris, 1979. (3)

Henry E. Allison: «Kant's critique of Spinoza» in Geneviève Lloyd (ed.): (4)

Spinoza. Critical assessments, London-New York, 2001; vol. IV, p. 188-212.

Y. Yovel, *Spinoza et autres hérétiques*, tr. fr., Paris, 1992. (5)

ولذلك لا بد أن نشير هنا فيما يخص مسيرة صلة بالنزعة الجمهورية إلى ما يلي :

1 - لقد أشرنا أعلاه إلى أن إحالة على كانط على روح فكر روسو بل وعلى عبارته كذلك، كانت مبكرة، أي منذ النص حول الإحساس بالجميل والجليل (1763)، الذي يقدم عناصر تفكير سياسي لا يعتمد العقد الاجتماعي مرجعاً بل عناصر من المقالة الثانية حول أصل التفاوت بين البشر، ونحن نعتبر هذا النص هاماً بالنسبة إلى المسألة السياسية عند كانط رغم كونه يهتم بمسألة تنتمي إلى الجماليات لاعتبارين: الأول يخص الأصل الروسوبي لكل الحل الأستيتيقي الذي ارتأته الفلسفة الألمانية الكلاسيكية للمشكل السياسي، بل والميتافيزيقي ذاته، وذلك بالتأكيد على ما سماه روسو «الإحساس الإنساني»⁽¹⁾ أساساً ومبدأ لكل تفكير فلسفى، والتأكد ثانياً على حل أزمة الميتافيزيقا الكلاسيكية بإدراجه الجزئي تحت الكلي على نحو جمالي⁽²⁾. ولعل أهم ما فيه بالنسبة إلى مقامنا هو حضور صلة ما بالفكر الجمهوري، يشي بها حضور المثال التاريخي/ الأسطوري الشهير كما في أغلب كتابات التنويريين، يعني اعتبار «لوكورغوس مشرعًا جمهورياً»

(1) انظر نيري 1962 وليو شتراوس 1975.

(2) مثلما بين أدنبو ذلك منذ كتابه حول كيركفارد (1928) وكذلك هنا أرندت 1991 ونقد كاستورياديس 1995 لها، وهو ما نجده في قراءة لو كفيري وألان رينو لكانط التي تجمع بين التزعة الحقوقية والأستيتيقية لتقدم كانطاً جمهورياً ليبرالياً يتلام مع روح «إنسان العصر الديمقراطي» الليبرالي في تأليف غير مسبوق لنتائج أعمال كل من جون راولز حول الليبرالية السياسية المتتجددة، وحنا أرندت حول الحداثة عموماً، وحول فكر كانط السياسي خصوصاً.

والإحالـة على تجربـة اسبرطة باعتبارـها «تجربـة جمهـوريـة» ت تقوم بالحرـية، وبالمسـاواة، وبالانـشغال «بالـخير العمـومـي»، ويـحضر هـذا النـموذـج الجـمهـوريـيـ، ولـعلـهـ من الأـفـضلـ القـولـ «الأـمـثلـ الجـمهـوريـ»، رغمـ أنهـ لا يستـعملـ كـلمـةـ جـمهـوريـ فيـ مـقـالـ «الـإـحـسـاسـ بـالـجـمـيـلـ وـالـجـلـيلـ» إـلـأـ مرـةـ وـاحـدـةـ وـعـلـىـ نـحـوـ مـكـثـفـ عـنـ الـكـلامـ عـنـ طـبـائـعـ الـأـمـ،ـ وـلـكـنـ المـادـةـ المـسـتـعـمـلـةـ هيـ التـيـ تـهـمـنـاـ:ـ فـهـوـ قـدـ اـعـتـبـرـ عـنـ الـكـلامـ عـنـ «ـمـتـوحـشـيـ»ـ أـمـريـكاـ الشـمـالـيـةـ الـذـيـنـ يـتـمـيـزـونـ بـاستـعـدـادـ لـتـقـبـلـ هـذـاـ الـأـمـثلـ الجـمهـوريـ لـتـوـفـرـهـمـ عـلـىـ قـيـمـ «ـجـمـهـوريـةـ»ـ أـصـيـلـةـ هيـ «ـالـشـرـفـ»⁽¹⁾ـ وـ«ـالـصـدـقـ»ـ وـ«ـالـأـمـانـةـ»ـ وـ«ـالـصـدـاقـةـ»ـ وـلـكـنـ قـيـمـ الـقـيـمـ إـنـمـاـ هيـ عـنـ هـؤـلـاءـ «ـالـحـرـيـةـ وـرـفـضـ كلـ استـعبـادـ»⁽²⁾ـ،ـ وـيـنـهـيـ ذـلـكـ بـقولـهـ عـلـىـ نـحـوـ يـكـادـ يـكـونـ نـبـوـيـاـ:ـ «ـإـنـ لـوـكـورـغـوسـ يـمـكـنـ أـنـ يـشـرـعـ لـمـثـلـ هـؤـلـاءـ،ـ وـلـوـ ظـهـرـ مـشـرـعـ بـيـنـ أـمـمـ أـمـريـكاـ الشـمـالـيـةـ السـتـةـ لـشـهـدـنـاـ قـيـامـ جـمـهـوريـةـ اـسـبـرـطـيـةـ جـديـدةـ فـيـ الـعـالـمـ الـجـدـيدـ»⁽³⁾ـ.

وـإـنـ أـهمـيـةـ هـذـاـ الـمـثـالـ نـظـرـيـةـ وـتـارـيـخـيـةـ،ـ فـمـاـ لـاشـكـ فـيـهـ أـنـ تـملـمـلـ الـمـسـتـعـمـرـاتـ الإـنـكـلـيـزـيـةـ الـذـيـ كـانـ قـدـ بـداـ يـمـكـنـ أـنـ يـوـحـيـ بـذـلـكـ،ـ غـيـرـ أـنـ إـدـرـاكـ الشـبـهـ بـيـنـ وـضـعـ اـسـبـرـطـةـ الـخـيـالـيـ وـوـضـعـ أـمـريـكاـ الـوـاقـعـيـ إـنـمـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ حـدـسـ نـظـرـيـ شـدـيدـ،ـ قـدـ يـسـتـغـرـبـ حـضـورـهـ عـنـ كـانـطـ فـيـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ الـذـيـ لـمـ يـقـعـ تـحـتـ طـائـلـةـ

Observations sur le sentiment du beau et du sublime, (1765) tr. fr., Paris, (1) 1990, p. 167.

Ibid, p. 168. (2)

Ibid. (3)

النقد الليبرالي الهيومي والسميثي للروح المتحرر والمساوati والعسكري للجمهوريات القديمة، ولا حتى تحت حكم مونتسكيو وروسو عن كون الجمهورية في شكلها القديم لا تتناسب «الأمم الكبرى الحديثة». وإذا تغافلنا عن انتشار نوع من العينين التنويري إلى «الجمهوريات القديمة» رفضاً للإطلاقية والاستبداد السياسي السائد في كل أوروبا آنذاك، فإننا لا نملك إلا الإعجاب باستباق نظري وتاريخي مثل هذا.

2 - بل إننا لنعتقد أن النص الذي يحدد في نقد العقل المحسن منذ طبعته الأولى «الجمهورية» بقصد التمثيل على معنى «الفكرة» ليس إلا تحويلاً لذلك الحدس إلى مفهوم عام أو فكرة، مع الاحتفاظ بالدور التوجيهي لفكرة الحرية بإحالتها على المرجعية الأفلاطونية تحديداً :

«إن دستوراً يهدف إلى أوسع حرية بشرية بموجب قوانين تسمح لحرية كل واحد أن تقوم هي وحرية الآخرين بأسرهم (وليس إلى أكبر سعادة ممكنة، لأن هذه تتبع تلك تلقائياً) لهو على الأقل فكرة ضرورية يجب أن تشكل أساساً لا للخطوط العريضة لدستور مدني وحسب، بل ولكل القوانين، حيث يجب أن يصرف النظر منذ البداية عن العوائق التي ربما لا تصدر بشكل حتمي عن الطبيعة البشرية أكثر مما تصدر عن إهمالنا للأفكار الحقيقة في التشريع»⁽¹⁾.

3 - ولن تختفي هذه الفكرة عن «الجمهورية الكاملة» التي

ظهرت منذ مقالة 1770 في سياق قريب من الأفكار الليبنيتزية عن «مملكة الغايات» ومن «جمهورية الآداب» التنبيرية. ولكنها ستتحول نتيجة لكل التحولات الميتافيزيقية التي ظهرت في نقد العقل الممحض بالذات، مما سيظهر في التفريق اللاحق بين «جمهورية الظواهر» التي تتعين في «التجربة»، و«جمهورية النومان» المنشودة التي تأخذ على نحو ما مكان «مملكة الغايات»، هذا من جهة. ونتيجة الاضطلاع بالشأن السياسي على نحو مباشرة في النصوص إلى الجمهور، يعني كتابات سنوات 1784 - 1786 التي أنتجت ظهور مفهوم «العمومية» الذي يصهر مفهوم «جمهورية الآداب» ليبيّن إمكانًا تاريخيًّا وسياسيًّا للمشاركة الجمهورية في الفعل السياسي، وإن كان كانط يضيقها كما رأينا لتشمل مجرد الحرية الأكاديمية من ناحية، أو ليحصرها على المواطنين الفاعلين ابتداءً من 1793.

4 - التمييز المعروف ابتداءً من نص النظر والمراس أولًا، وخاصة في نصوص «السلم الدائمة» و«نظريّة الحق»، و«نزاع الكلبات» على أثر جون لوك وجان جاك روسو بين «شكل الحكومة» من ناحية و«شكل السيادة» من ناحية أخرى، الذي يمكن كانط من التفريق بين الديمقراطية والجمهورية. ويحلل كانط وفق التحليل الذي يعود إلى أرسطو اعتمادًا على مقياس «شخصيّة الحاكم» أي المقياس العددي وبين مقياس «صورة الحكم» أي النحو الذي تستعمل فيه الدولة اعتمادًا على إرادتها السلطان.

فأما أن يكون المتحكم وفق المقياس الأول، فرداً في السلطان، السياسي، وهو ما يسميه كانط حكمًا «أوتوقراطياً» بمعنى اكتفاء الحاكم بفرده واستقلاله عن كل مشاركة في السلطان

وهو «حكم الأمير»، وإما يكون الحاكم بعض الأفراد المترابطين فيما بينهم على نحو وثيق، وهذا هو الدستور الأرستقراطي أو «حكم النبلاء»، وأخيراً يمكن أن يكون الحاكم جملة الذين يكونون «المجتمع المدني»، وهذا هو الحكم الديمقراطي، أو «حكم الشعب».

أما وفق المقياس الثاني، فيمثل مبدأ الفصل بين السلطات قاعدة التمييز بين نوعين من الحكم: فإذا كان الحكم «جمهوريًا» إذا كانت السلطة التنفيذية أو الحكومة، حسب تمييز روسو الذي يقبل به كانط، منفصلة عن السلطة التشريعية. وإنما أن يكون «استبداديًّا» إذا لم يحترم هذا الفصل فيصبح هو مشروع القوانين، ومنفذها، وتتصبح الإرادة الفردية، هي الإرادة العامة.

ويتتجزء عن ذلك إتباع كانط لرأي روسو في اعتبار الديمقراطية (أي الديمقراطية المباشرة وهي الشكل الوحيد المعروف إلى ذلك الحين)، أكثر استبدادًا من «الأوتوقراطية» ومن «الأرستقراطية» للجمع المذكور بين التشريع والتنفيذ، بين «الحكومة» و«السيادة» وفق العبارة الروسية.

5 - ويدعم كانط توسله مقياس الفصل بين السلطات باستعمال التمثيل السياسي الهوبي الأصلي، ليعتبر أن كل حكم غير تمثيلي لا يمكن أن يكون صورة مقبولة للحكم، ولذلك فلا يمكن للمشرع أن يكون هو الحاكم. ولذلك فإن التمثيل السياسي هو أمارة الدولة أو الجمهورية الحقيقة كما تفصل ذلك الفقرة 51 من كتاب نظرية الحق - التي تستعيد ما ورد في الفصلين 16 و 17 من لويثان هوبيز - عندما تؤكد ما ورد بصدق تعريف الدستور في نص السلم الدائم بأنه «الفعل الإرادي الكلي الذي يحول الدهماء

إلى شعب»⁽¹⁾، وذلك باستبدال هيئة لوبيان هوبيز بهيئة الجمهورية التي هي «تمثيل الشعب لحماية حقوق الشعب ذاته بواسطة نوابه»⁽²⁾، ويكون ذلك مرتبطاً بتوحيد المواطنين - فيما تعرضنا له - في عقد أصلي غير استبدادي ، سبق أن قدم كانط تصوره عنه في نقهءه الصريح ، في النظر والمراس ، عند تناوله موضعًا محدداً من كتاب هوبيز في المواطن (الفصل 8 ، الفقرة 14) ، وصفه بكونه «مريعاً»⁽³⁾ . غير أن التمثيل السياسي الكانطي لا يقل إللاقية عن التمثيل الهوبيزي ، لأن العقد الهوبيزي - إذا صح أنه عقد - «عقد تفويض» استبدادي لا يلزم العاهل بأي شيء . إن العقد الأصلي الكانطي - رغم كونه عقد تفويض «جمهوري» - يجعل الحاكم حاكماً باسم الشعب الذي فوضه السلطات على نحو لا يقبل المراجعة ، خلافاً لما يذهب إليه روسو مثلاً ، أو ما يسمح به الدستور البريطاني ، وضدأ عن تخلي لويس السادس عشر عن سلطته في فرنسا - كما يشير إلى ذلك كانط ذاته . إن نفس البنية الإرادية الحقوقية ، إلى جانب نفس مقتضى «الطاعة» تقتضي حكماً ، أي حقاً فعلياً للممانعة يتعدى الممانعة السالبة ، حتى في حالة تحول الإرغام إلى «عسف» ، مما يجعل النزعة الجمهورية ، تنفي حق الممانعة ، وهو ما لا نجد له إلا عند كانط - في حين أن كل الجمهوريين القدامى ، وكذلك المحدثين ، اعتبروا «ممانعة الطغيان والدفاع عن الحرية» أمراً واحداً .

Vers la paix perpétuelle, Op. cit., p. 86.

(1)

Théorie et pratique, Op. cit., p. 165-166.

(2)

Ibid, p. 80.

(3)

وهو ما أفضى - في تقديرنا - لبناء مفهوم جديد هو «الجمهورية التمثيلية»، التي كانت غالباً في تماثل مع «الديمقراطية التمثيلية»، أو - «جمهورية ليبرالية»، وغير ذلك مما هو معروف في التصور السياسي اللاحق لكانط، ولكن الفيلسوف الألماني لم يكن قد تبين إمكان بناء ذلك، وهو ما سيتكلف به ليبراليو القرن التاسع عشر مثلاً بنجمان كونستان، وألكسي دي توكييل، وجون ستيوارت، وجمهوريوه من الأميركيين والفرنسيين⁽¹⁾.

إن كل ذلك يمكن كانط من أن يعيد تصنيف أنواع الحكم على نحو تدرجٍ وواقعيٍ يمكنه من القبول بحكم فريدرick الثاني، وهو أمر قد يبدو لأول وهلة مخالفةً لروح تفكير كانط، ولكننا نجد في نص التنوير، كما في نص «السلم الدائم»، وخصوصاً في نص نزاع الكليات، ما يبيّن أن الفيلسوف يعتبر أن تحقيق جمهورية قريبة من «الجمهورية المعيارية» لا يمكن أن يكون إلّا عسيراً بعد معارك عديدة وحروب كثيرة⁽²⁾. وهو يقتضي القبول «المؤقت بحكم الملوك رغم أوتوقراطيتهم» شرط أن يحكموا جمهورياً، أي «اعتماداً على مبادئ الحرية»⁽³⁾ الذي لا يعني الحكم الديمقراطي القائم على «مشورة الشعب» وموافقته الصريحة. وقد وجد كانط في حكم العاهل البروسي ما اعتقد أنه حكم الحرية، ولذلك سانده.

J.-F. Spitz, *La Liberté politique: Essai de généalogie conceptuelle*, Paris. (1) 1995.

Le Conflit des Facultés (1798), tr.fr., *Oeuvres philosophiques III*, Paris, (2) 1986, p. 902.

Ibid.

(3)

ج - ولتكنا نريد أن نشير في الأخير إلى أن مسألة العمومية مركبة في استشكال الحداثة السياسية عند كانط، لأنها تمكن من فهم إحراجين أساسيين عنده، يعني رأيه في المسألة اللاهوتية السياسية من جهة وأشكال الممانعة من جهة ثانية.

ويمكن أن نقول باختزال شديد عن المسألة الأولى إن مسألة العمومية تمثل الصعيد الكانطي لحل المعضلة اللاهوتية السياسية، ولذلك تتشابك في هذه المسألة قضايا الدين والحق والسياسة. وقد سبق أن بينا في سياق آخر⁽¹⁾ تفاصيل الحل الكانطي لتلك المسألة، ولذلك فنحن نكتفي بإيراد النتيجة التالية: إن ما وصل إليه كانط المعاصر لإعلانات حقوق الإنسان الأمريكية والفرنسية إنما يجمع بين نتائج التصور الليبرالي المتعلق بحرية التفكير والتعبير والعقيدة، إلى حد أنه يتخطى محدودية دعوى التسامح التي بلورها التفكير الليبرالي السابق له انطلاقاً من هويز وصولاً إلى فولتير مروراً ببيار بايل وجون لوك، ليصل إلى الفكرة الجمهورية عن الحرية الدينية، ولكنه يرفض لواحد تلك الفكرة الجمهورية العقدية وأهمها فكرة الدين المدني «الروسية» مثلاً، وكذلك الفكرة العملية السياسية والتي دافع عنها هويز ولوك وببايل وفولتير وضمنتها النصوص الدستورية الإنكليزية والأمريكية والإعلانات الفرنسية لحقوق الإنسان، يعني «حق الممانعة» كما سيظهر لاحقاً.

فإذا نظرنا في نظرية الحق فيما يتعلق بالكنيسة، قبل أن يقول

(1) انظر مقالنا «تسامح أم حرية تفكير وتغيير؟» في المجلة التونسية للدراسات الفلسفية، عدد 22-23 / 1999، ص ص 25-7 وخصوصاً ص ص 13-17.

كلمته الأخيرة حول المسألة اللاهوتية السياسية في كتاب نزاع الكليات، فإننا نجد أنه يرفض صراحة - في التذليل الذي أضافه إلى الطبعة الثانية من ميتافيزيقا الأخلاق - مواقف الثوريين الفرنسيين تجاه الكنيسة في الفترة الراديكالية التي عمدة «فترة الهول»، وكذلك موقف السلطات الإنكليزية التمييزية ضد الكاثوليك فيما يتعلق بوظائف الدولة ليدعوا إلى أنه إذا كان «من بين بذاته» أنه لا يمكن أن توجد في هذا العالم إلا «هيئات مدنية واحدة»، فإن على المؤمنين تحمل «المأسى الزمنية» التي تصيبهم نتيجة أن هويتهم الدينية لا يمكن أن تكون بغير ذات صلة بالهيئات المدنية. غير أن ذلك لا يمنع الدولة أي حق في أن تفرض على الشعب أو أن تلغي الدين الظاهر ذاته أي «الاعتقاد في مبادئ الكنيسة وفي سلطان رجال الدين»⁽¹⁾، وإن كان بإمكان الدولة أن تتصرف في الممتلكات العائدة للكنيسة إذا اقتضى الحال ذلك.

هذا الموقف السياسي من الكنيسة يستند في الواقع إلى فهم كانط للدين كما عرضه في كتاب الدين في حدود العقل وحده، الذي يؤكد أن «الدين الحقيقي الوحيد لا يتضمن غير قوانين أو قواعد عملية، يمكن أن نعي ضرورتها اللامشروطة بمجرد العقل المحسن وأن ندرك تبعًا لذلك أنها منزلة»⁽²⁾؛ وهو ما يجعل مسألة العبادات، بل ومسألة العقائد ذاتها، ثانوية، ويقربنا من الدين الطبيعي. فإذا كان هذا الأخير يمكن أن يدرك على أنه

La métaphysique des mœurs, Op. cit., p. 201.

(1)

La Religion dans les limites de la simple raison (1793), tr. fr *Œuvres philosophiques III*, Paris, 1986, p. 201.

(2)

مجرد إيمان أخلاقي محض «نقش في قلب كل إنسان»⁽¹⁾، فإنه من الممكن الملاعة بينه وبين الديانات التاريخية أو المنزلة باعتبار أن هذه الأخيرة لا يمكن أن تتنافى مع مضمون الدين الطبيعي ذاته، أي أخلاق حرية تستند إلى الإنسان من جهة صلته بالخلود. ولذلك فإن العبادات ذاتها تصبح عملية بمعنى «القيام الفعلي بالواجب باعتباره أمراً إلهياً»⁽²⁾ تستوي في ذلك الخاصة، من العلماء، وال العامة، من الناس؛ وهو ما يحد من نفوذ كنيسة كلية حقيقة - لا مجرد كنيسة مرئية - تجمع كل المستقيمين من الناس دون تمييز بين المؤمنين والعلمانيين تحت الرب والأخلاق، فتكون جماعة أخلاقية حقيقة، يساندها التبشير الذي كان كانت معاصره، لتقرب الناس أكثر من السعادة، أو لجعلهم على الأقل جديرين بطلبها⁽³⁾.

ولا بد أن نشير في الأخير إلى أن هذه النزعة الكوسموسياسية الأخلاقية الدينية، لا تلغى رفض كانت الصريح في كتاب الدين في حدود العقل وحده، للدين المدني الروسي، وذلك لتنافي أن يكون وجود الدين تابعاً للعقد الأصلي الذي يعتبره الفيلسوف في أصل كل عيش مدني، وقبوله بالتالي الدين التاريخي الذي تقدمه الكنيسة من ناحية، وإمكانية «الدين الطبيعي» على جهة أقرب إلى فكرة «الربوبية» الفولتيرية، منه إلى اعتبار الدين بعض «المشارع الاجتماعية» كما يرى روسو في بعض نصوصه.

كل ذلك يؤكد أن موقف كانت من المسألة الدينية والسياسية،

Ibid, p. 189.

(1)

Ibid, p. 127.

(2)

Y. Yovel, *Kant et la philosophie de l'histoire*, tr.fr., Paris, 1989.

(3)

لم يكن مجرد تقية، بل يتناغم مع رأيه في بقية جوانب الحداثة السياسية، و يجعله يراوح - هنا أيضاً - بين القبول بالدين الطبيعي الذي يتتسق أكثر مع الحداثة الليبرالية، وبين الدين المدني الجمهوري. لقد حول كانط مضمون الدين المدني والدين الطبيعي الروسيين بأن جعلهما يرتبطان بالموضع الجدلية من الميتافيزيقا في نقد العقل الممحض قبل أن تصبح مسلمات العقل العملي الشهيرة، يعني الحرية وخلود النفس وجود الله (الفقرة 6 من الفصل 2 من ديالكتيكا العقل العملي الممحض)، وجعل من العقد الاجتماعي فكرة قبلية (أصلية) موجهة.

ولذلك فنحن أميل إلى اعتبار تفكير كانط في المسألة التي تهمنا أقرب إلى التقليد الليبرالي منه إلى التقليد الجمهوري، ولعله لذلك يقدم أساساً متيناً لحقوق الإنسان في صيغتها الليبرالية (أي حقوق الجيل الأول) بوضع معنى فلسفياً دينياً صالح لذلك هو تحديداً الكرامة الإنسانية المرتبطة بفكرة الإنسان شخصاً (أي كائناً عاقلاً وحرّاً وهو صورة الله على الأرض)، بعد أن كان هوبز ولوك قد هيأاً لذلك بالتأكيد على الحق في الحياة والحق في الملكية والحق في الحرية؛ في حين يصعب جداً البحث عند كبار مفكري التقليد الجمهوري: مكيافيلي أو اسپينوزا أو روسو، على اختلاف رؤاهم، عن تأسيس لحقوق الإنسان شبيه بالمنتظر الليبرالي. إنما كانط، في تقديرنا، أميل، في خضم سعي اليعقوبيين الفرنسيين الفاشل إلى تأسيس «ديانة مدنية» على نحو شبيه في تسلطه بظاهر العقيدة المدنية⁽¹⁾، وفي سياق نشوء

(1) انظر ماسون 1916، ج 3، ص ص 226-267

الجمهورية الليبرالية الأمريكية، إلى اللائقية بمعنى الفصل، فيما يتعلق بحل المعضلة اللامهوية السياسية، رغم اندراجه في سياق فكري بروتستانتي قد يقبل بالوصل كما بين روسو في الرسائل من الجبل.

ولذلك كان أهم فعل نظري لاحق يتصل بالروسوية وكانط والدين المدني، إنما كان في تقديرنا استحداث «الديانة الديمقراطية» بدليلاً عن الدين المدني في المراس الأمريكي، والتي أحسن توصيفها ألكسيس دي توکفیل في فصول شهيرة حول الدين باعتباره من أسباب من حيث صيانة الجمهورية الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية، يقول المفكر الفرنسي ملخصاً ذلك:

«لا يشترك الدين في أمريكا اشتراكاً فعلياً في حكم الجماعة، ولكنه، مع ذلك، يجب أن يعد في طليعة مؤسساتهم السياسية، لأنه إن لم يعاون على خلق ميل إلى الحرية فيهم فإنه يسر استخدامها. والحق أن سكان الولايات المتحدة ينظرون إلى الدين من وجهة النظر هذه عينها. ولست أدرى إن كان جميع الأمريكيين مخلصين في إيمانهم بالدين. فمن ذا الذي يستطيع أن يسبر أغوار القلب البشري؟ ولكنني على يقين من أنهم يعتقدون أن الدين ضروري لصيانة المؤسسات الجمهورية، وهو رأي، وليس مقصوراً على طبقة معينة من المواطنين، ولا على حزب معين من أحزابهم، ولكنه يصدق على الأمة بأسرها، وعلى كل مرتبة من مراتب الجماعة»⁽¹⁾.

(1) ألكسيس دي توکفیل، الديمقراطية في أمريكا، الترجمة العربية، القاهرة، 1962،

بيد أن هذا الاستبدال الذي يعمق اعتبار الدين «ما يصنع لحمة الجماعة» إنما يغلب في التقليد الجمهوري طابع التعدد الديني على طابع الوحدة الدينية تفادياً لما حصل في «مرحلة الهول» في الثورة الفرنسية التي أعطت صورة غير مكافئة لتصور روسو للدين المدني⁽¹⁾؛ وقد كان هذا التغلب أحد مظاهر الانعطاف الليبرالي للتقليد الجمهوري، الذي كان ألكسيس دي توكييل أحد صانعيه البارزين.

رب تقليد لم يفقد بعد وجاهته مثلاً يظهر السعي في أيامنا هذه إلى مراجعة نماذج العلمنة في العالم، مما يذكرنا أن البرنامج الليبرالي للحداثة لم يكن تاريخياً البرنامج الوحيد⁽²⁾، ولا كان الأكثر جذرية، كما أنه ليس قدر الإنسانية الأول.

وإذا عدنا إلى «حق الممانعة» ذي الأصول البروتستانتية هو الآخر، فإننا نجد كانط رافضاً من منظورين: منظور «المشروعية» والنظام أولاً، ومنظور «العمومية» التي تجعل حرية التفكير والتعبير العمومية الأرضية والصعيد اللذين يرفعان عن « فعل المقاومة» كل مشروعية - ثانياً - إلى حد اعتبار كل الثورات، حتى الناجحة منها، غير مشروعة، وأن النصوص التي يلغى فيها

(1) انظر ماسون، ج 3، ص ص 158-225.

(2) هذا ما لا يراه جون راولز مثلاً عندما يضع روسو اعتماداً على الفصل الخاص بالدين المدني تحديداً في الخاتمة نفسها التي فيها لوك، انظر 1989 ص ص 247-250 وهوامشها، وهو ما يعبر عن صعوبة التعامل الليبرالي ذاتها مع غير التصور الليبرالي عموماً بما في ذلك مسائل مثل حرية الضمير والتفكير الخ... في حين يعبر مايكيل والتزر عن نوع آخر من الصعوبات عند تعريضه لذات «الدين المدني» 1998.

هذا الحق ذاتعة الصيت، يكفي أن نذكر منها ما يعتبر كانط في نص 1793 حول النظر والمراس أنه يلحق العقد الأصلي من فقدان الشعب لكل حق ممانعة لإرادة العاهم وسلطان الدولة، وهو يقول على نحو غير متشابه: «إإن كل عصيان للسلطان التشريعي الأعلى وكل هبة تزيد تجسيم غضب المنظورين وتحوبله إلى أفعال، وكل هيجان يتتحول إلى تمرد، إنما هي في حياة المجموعة الحقوقية الجرم الأخطر والأكثرأهلية للإدانة لأنه يقوض أسس تلك المجموعة ذاتها»⁽¹⁾؛ وإذا كان هذا النص يمكن أن ينظر إليه على أنه من النصوص الظرفية التي قد تكون ناتجة عن عدم قبول كانط ب مجريات الشأن الثوري الفرنسي إبان 1791-1793، فإن كتاب نظرية الحق يخصص سنة 1797 أي بعد هدوء العاصفة الثورية الفرنسية، في «اللاحظة العامة حول المفاعيل العملية لطبيعة التوحيد المدني» حيزاً مطولاً لتلك المسألة الإحراجية، ولكنه لا يقدم رأياً جديداً حول المسألة ذاتها، بل يؤكّد مركزية الطاعة اللامشروطة في كل تكوين حقوقي وسياسي، إلى حد تحويلها إلى نوع من الأمر القطعي السياسي، في حين تكون الروية التي تسم الدستور الإنكليزي أقرب إلى الأمر الشرطي السياسي⁽²⁾. ولذلك يلغى كانط كل مشروعية عن أي تحويل «ثوري» للتكون السياسي المعيب، ويجد «إصلاحات» متدرجة تهم السلطة التنفيذية لا السلطة التشريعية، وليس للشعب القيام بها مباشرة، بل عن طريق ممثليه، وعلى نحو سالب يتمثل

Théorie et pratique, tr. fr., Paris, 1994, p. 72.

(1)

La métaphysique des mœurs, tr. fr., Paris, 1994, p. 134.

(2)

فيه نوع من العصيان الإداري للبرلمان، يمكن اعتباره «الدرجة الصفر من حق الممانعة»، وليس على نحو موجب يصل إلى حد العصيان المدني، أما التمرد فهو موضوع إدانة نهائية، يقول كانط على نحو لا مواربة فيه: «إن أساس واجب تحمل الشعب للسلطان الأعلى، رغم كل تجاوزاته، حتى أقلها قبولية، إنما ينبع عن كون ممانعة المشرع الأعلى ذاتها لا يمكن أن تعتبر إلا غير مشروعة، ومدمرة لجملة التكوين المشروع ذاته»⁽¹⁾.

وهذا ما يؤكّد من جهة تاريخ الأحداث، أن مدحّع كانط لاستبداد فريديريخ الثاني المستنير، في نصوصه السابقة للثورة الفرنسية ذاتها⁽²⁾، كما قبّله في تصدير آخر نص نشره يعني التزاع بين الكليات، عدم التعرض للمسائل اللاهوتية السياسية، إنما كانوا صادقين وليسوا من باب المراوغة، كما قد تذهب إلى ذلك قراءة شتراوسية⁽³⁾. بل إن إدانته لإعدام لويس السادس عشر لم تكن تناقضًا⁽⁴⁾ مع فكرة العمومية والدفاع عن التقدم، بل كان

Ibid, p. 137. (1)

(2) يقول في نص ما هو التثوير مثلاً: «إن هذا القرن هو قرن التثوير وقرن [الملك] فريديريك. فالامير الذي لا يتألف عن التصريح بأن من واجبه أن لا يأمر بآي شيء في الأمور الدينية، وأنه يترك للناس كامل الحرية في ذلك، والذي يعرض عن لفظة التسامح المتعالية، يبقى هو نفسه مستثيراً: فهو يستحق، إذا إجلال معاصريه واعتراف الأجيال المقبلة [بجميله]، لأنّ أول من أخرج الجنس البشري من حالة القصور، من وجهة نظر إدارية على الأقل، وترك لكل [شخص] الحرية في استعمال عقله الخاص في أمور العقيدة». (1984 ص 64) انظر التحليل الجيد الذي يقدمه فوكو لهذا الأمر في 1984، ص ص 71-66.

D. Losurdo, *Autocensure et compromis dans la pensée politique de Kant*, (3) tr. fr, Lille, 1993, p. 197-245.

Ibid, p. 179-187. (4)

مظهراً من مظاهر التزعة الحقيقة والمشروعية، والتعلق بالنظام، الذي وسم كل تفكيره الفلسفى عموماً، والسياسي بصفة أخص. إن نزعته جمهورته لا تعنى مضادة الملكية، بل إنما تعنى مضادة الاستبداد، فهي يمكن أن تتلاطم مع الملكية المقيدة التي قد تكون ذاتها «الاستبداد المستنير»⁽¹⁾، ولكنه تقييد لا يذهب إلى حد إقرار حق الممانعة - كما ذهب إلى ذلك من قبل جون لوك - وهذا ما يتماشى مع ما اعتبرناه التحويل الليبرالي المعتدل للجمهورية، الذى سيحولها خلال «القرن التاسع الطويل»، في الولايات المتحدة إلى «ليبرالية جمهورية»⁽²⁾. في حين سيكون مالكها في فرنسا مختلفاً تعنى «جمهورية ليبرالية»⁽³⁾. وبعدما رد اختلف المصيرين، إلى الفروق بين مجريات تاريخ الثورة الأمريكية ومجريات تاريخ الثورة الفرنسية، وبين حضور منافس اجتماعي فاعل - في فرنسا - هو الحركات العمالية، وما عبر عنه من أفكار اشتراكية، مقابل الضعف الشديد للمنافس نفسه في الولايات المتحدة، فرب فروق ستكون لها مفاعيل تاريخية حاسمة لاحقاً، لا في الغرب - وقد أصبح أمشاج ليبرالية وجمهورية واشتراكية - فحسب، بل في بقية العالم تدريجياً، بفعل الاستعمار.

(1) انظر مثلاً النحو الذي يتناول به في عديد المarguments مثل نظرية الحق 1994 أو التزاع بين الكليات 1986، الدستور الانكليزي مغفلأً حق التعدد الذي يكفله نص لائحة الحقوق التي نتجت عن «ثورة 1688 المظفرة».

B. Ackerman, *Au nom du peuple, les fondements de la démocratie américaine* (1991), tr. fr., Paris, 1998. (2)

Cl. Nicolet, *L'idée républicaine en France*, Paris, 1989. (3)

نتائج وآفاق

لقد أمحنا منذ البداية إلى أن «الكلام عن ولادة الليبرالية السياسية في فلسفة هوبيز» عسير باعتبار ما قد استقر من رأي مفاده أن الليبرالية إنما بدأت مع فلسفة جون لوك، ومتنه النظري الذي كرس عمدة في نشوء الليبرالية السياسية؛ ونعني بالأساس المقالتين في الحكم المدني والرسالة في التسامح. ولكننا نستطيع من مقام الفلسفة السياسية والاجتماعية الذي نظرنا منه في الحقبة التأسيسة للليبرالية، أن نطرح ما يلي على نحو شديد التكثيف:

أولاً: الليبرالية تجربة تاريخية وسياسية وروحانية، كانت في البدء محض أوروبية، ثم عممت على الغرب غير الأوروبي، يعني أمريكا الشمالية، ثم أستراليا، ثم اليابان، بطرق مختلفة، وهي قد أصبحت اليوم معتمدة على أنحاء أخرى من العالم بالترغيب تارة، وبالترغيب أخرى.

ثانياً: وتلك الليبرالية مجموعة قيم، فقد كان لطوماس هوبيز دور تأسيسي :

1 - فإذا كان الفكر الليبرالي يقوم على مركزية الفرد بصفته مبدأ الدولة وأصل المجتمع ومرجع الحق، فإن هذا الرأي قد تجلى بوضوح توماس هوبيز الذي قدم أول نظرية حديثة في

الفردانية، يكفي للتدليل على ذلك الإحاله على الكتاب الأول من كتاب لوبيان وخاصة في فصوله 7 - 8 - 10 - 11 - 13 - 14. وهذا الأساس الأول قد مكن الفكر السياسي الحديث من أن يقطع جذرًا مع الفكر السياسي اليوناني والوسيط الذي لم يكن الفرد فيه مبدأ المجتمع. ولذلك فالتفكير الوسيط والقديم كان فكر «هلاميًّا»⁽¹⁾، يتجلّى بوضوح في التصور الأرسطي للمدينة - كما في التصور الوسيط للجماعة أو الأمة أو الاجتماع المدني عند الفارابي أو عند ابن خلدون أو عند طوماس الأكويني - إن لم نقل إن الفرد كان فيه غائبًا تماماً⁽²⁾: ولن يقوم جون لوك وكل لاحقي هوبز من الحداثيين وصولًا إلى هيغل بغير التركيز على أولوية الفرد.

2 - وتلحق بالفردانية مسألة الملكية التي تميز بوضوح بين الفكر الليبرالي الحديث الذي يربط بينها وبين وجود الفرد كفرد لأنها ليست صفة زائدة على الفرد بل تدخل في تكوينه، ولذلك سنجد أن لوك يركز على أن الفرد يتحدد باعتباره أولاً وبالذات مالكاً، وهذا ما يجعل مسألة الملكية الفردية والخاصة مسألة محورية، الأمر الذي سيجعل لوك يعتبر في الفقرة السادسة من المقالة الثانية في الحكم المدني أن الملكية موجودة حتى في

(1) وينبغي أن نذكر بالتميز الذي قدمه عالم الاجتماع الألماني فرديناند طونيز - باعث الدراسات الهوبزية في القرن التاسع عشر - بين «الجماعة» (الهلامية) و«المجتمع» (المتميّز في فئاته)، أنظر:

F. Teonnes, *Studien zur Philosophie und Gesellschaftslehre im 17. Jahrhundert* (Hrsg. E. G. Jacoby), Stuttgart, 1975.

M. Villey, «Le droit de l'individu chez Hobbes», in *Archives de (2) Philosophie du Droit*, 13, 1968, pp. 209-231.

الحالة الطبيعية، فقانون الطبيعة يجبر جميع الناس على أن لا يعتدوا على حياة الآخرين وسلامتهم وحرি�تهم وممتلكاتهم (انظر الفقرة السادسة من المقالة 2)، هذا الإلحاح على الملكية الفردية يقطع جزئياً مع روح المصادرة والاغتصاب التي كانت تسود العصور الوسطى مما حدا بأحد أهم شرائح الموجة الأولى من الفلسفة الليبرالية على خلفية ماركسية - يعني الكندي ماكفارسن - إلى أن يضع هوبز ولوك، على حد سواء، ضمن «النظرية السياسية للفردانية المتملكة»⁽¹⁾، ويمكن - في تقديرنا - سحب ذات التحليل على كل السابقين على هوبز والمعاصرين له كما اللاحقين غير الإشتراكيين الطوباوين⁽²⁾. غير أن الملكية ليست مجرد تملك اقتصادي كما قد يبدو من تحليل ماكفارسن، بل هي تدعم فكرة الفردية والخصوصية كما يظهر بوضوح في أهمية الحق الطبيعي عند أغلب فلاسفة الفكر الحديث بداية من هوبز⁽³⁾، وإن كان لوك قد جعل الأمر يجمع بين التصور الاقتصادي السياسي والأخلاقي⁽⁴⁾ بل والميتافيزيقي كذلك⁽⁵⁾.

3 - وترتبط بالحق الطبيعي الحديث فكرة جديدة عن الحرية:

C. B. Macperson, *The Political Theory of Possessive Individualism from Hobbes to Locke*, Oxford, 1962.

J. C. Davis, *Utopia & The Ideal Society: A Study of English Utopian Writing 1516-1700*, Cambridge, 1981.

L. Strauss, *Natural Right and History*, Chicago, 1953; R. Tuck, *Natural Right Theories: Their Origin and Development*, Cambridge, 1979.

J. Tully, *A Discourse on Property: John Locke and his Adversaries*, Cambridge, 1980.

Ch. Taylor, *Sources of the Self: The Making of the Modern Identity*, Cambridge, 1989.

لا تنحصر في مجرد الحرية السياسية التي كانت موجودة عند اليونانيين بمعنى المشاركة الموجبة في تصريف شؤون المدينة التي تعود إلى المواطنين، بل هي بالأساس حرية فردية، حرية القيام بنشاطات تهم الفرد بصفته فرداً، وهذا ما يجعلنا نسميها حرية مدنية، محتواها أخلاقي ومعيشي واقتصادي، كما بين ذلك أشعياء برلين في تمييزه بين الموجبة - وهي الأولى - والحرية السالبة - وهي الثانية والتي بينها هويز بوضوح في الفصل الحادي والعشرين من لوبيان⁽¹⁾ ، في حين أن لوك يراوح بين الحرية بمعنى المشاركة السياسية كما عند القدامى وعند بعض المحدثين من الجمهوريين، وبين الحرية السالبة بمعنى عدم التدخل في الدائرة الخصوصية⁽²⁾ .

4 - ويرتبط بهذه الحرية مفهوم آخر هو مفهوم المساواة الذي يسم كل الفكر السياسي الحديث، فالفكر القديم والوسيط كان تراتياً بقطع النظر عن نوعية الحجج التي كانت تقدم لتسويغ هذه التراتبية كسمولوجية كانت أو أخلاقية أو سياسية أو دينية، في حين أكدت الحداثة السياسية بداية من طوماس هويز على أن المجتمع يتكون من أفراد يتساولن حقوقياً، وبالتالي فلا تفاوت بالطبع كما كان يدعى أسطرو وكل العصر الوسيط بين الناس، بل إن الفكر الحديث ينظر إلى الناس في أفقيتهم ولا يضعهم في نظام عمودي، هم يتجاوزون أفقياً ولا يتضادون عمودياً، وهذا ما يظهر بوضوح لاحقاً عند جون لوك وباروخ سبينوزا وبيل عند

I. Berlin, *Four Essays*, Oxford, 1959.

(1)

J. Fabien Spitz, *John Locke et les fondements de la Liberté moderne*, (2) Paris, 2001.

البارون دي مونتسكيو وجان جاك روسو وديفيد هيوم وعمانويل كانط ويوهان فيخته وفيلهلم هيغل.

5 - ويتضح عن ذلك في التفكير الليبرالي ضرورة الفصل بين الدولة والمجتمع المدني ، فالدولة ينبغي أن يكون نشاطها سياسياً تنظيمياً يحفظ الأفراد والحريات والملكيات . أما المجتمع المدني فنشاطاته هي بقية نشاطات المجتمعات غير السياسية التي قلنا إنها مجال الحرية المدنية ، وبالتالي سيظهر فيما بعد شعار «دعاه يعمل دعاه يمر» يعني أولاً عدم تدخل الدولة في شؤون المدنية ، فالدولة تحمي المجتمع المدني بملكية وبحريته المدنية وبمساواته .

6 - ولا بد أن ترتبط الليبرالية بديمقراطية بنوية ضد الليبرالية الاستبدادية التي وجدناها عند هوبرز ، وهنا تجلّى بوضوح في الفصل بين السلطتين عند لوك السلطة التنفيذية والسلطة القضائية الأمر الذي سيعمله مونتسكيو بعد ذلك ، وقبل به كانط لاحقاً : مما سيكون أساساً من أسس الديمقراطية الليبرالية التي لن تكون ديمقراطية مباشرة كما كانت الحال عند اليونان ، وفي المدن الإيطالية في القرن الخامس عشر مراراً ، وعند جان جاك روسو مواطن جنيف - نظراً؛ وإنما ستكون ديمقراطية نيابية .

7 - وينبغي زيادة على الفصل بين المدني والسياسي - حتى يكون عمل المجتمع السياسي عملاً ناجعاً ، كما بينت المقالة الأولى للوك أن نفصل بين ما هو مدني وما هو روحي : فالدولة شأنها الوجود السياسي والاجتماعي للناس ، أما خلاص أرواحهم شأن الكنيسة - إذا لم نقل شأنهم الخاص -؛ فلا دخل للدولة في الكنيسة ولا دخل للكنيسة في الدولة (انظر رسالة في

التسامح) مما يعني تعميقاً للمعنى المذكور سابقاً للحرية مفاده التخلص من وزن التقليد والتراحم: فالناس قد أصبحوا لا ينظرون إلى الماضي لاستلهامه لتنظيم شؤونهم، بل ينظرون حاضرهم وهم يستشرفون مستقبلهم، لأن النموذج، إما أنه لم يعد موجوداً البتة، أو على الأقل لأنه لا يوجد في الماضي، بل يوجد في مستقبل منظور أو غير منظور: وهو ما يعني علمانية شاملة وصميمة، هي قوام الحداثة السياسية الغربية عموماً، لا مجرد الحداثة الليبرالية.

ثالثاً: وتجلي صلة فلسفة الليبرالية بخارج أوروبا عدم معيارتها - بل وكونيتها الإشكالية -، فهي لم تخرج عن ثوابت المركزية الأوروبية، وذلك من خلال تناول الفلسفة الثلاث التي تناولناها لمثل أمريكا التي ستستتوي بعد 1676 أوروبا: فقد وجد طوماس هوبيز في الفصل الثالث عشر من *لويثان* في حياة متوجهين أمريكا نموجاً لما سماه الحالة الطبيعية، بكل ما فيها من عوز وعنف، وما قبل إنسانية⁽¹⁾. ولم يخرج جون لوك عن ذلك نظرياً، بل إنه شارك في مجهد تعمير كارولاينا في الولايات المتحدة الحالية⁽²⁾. أما كانط فإنه كذلك رأى في توحش سكان أمريكا «حرية طبيعية»⁽³⁾، كما سيرى في الأفارقة

Srinivas Aravamudan, «Hobbes and America» in Daniel Carey and Sven (1) Trakulhun(ed.), *Postcolonial Enlightenment*, Oxford, 2009, pp. 37-70.

David Armitage, «John Locke, Carolina, and the 'Two Treatises of (2) Government'» in *Political Theory*, vol. 32, N° 5 (Oct. 2004) pp. 602-627.

Gaytari Chakrabarty Spivak, *A Critique of Postcolonial Reason: Toward (3) a History of the Vashing Present*, Cambridge, Mass. 1999.

عجزاً عن إدراك «العقل الممحض»⁽¹⁾. إنها ذات المركبة التي تستجلّى استبعادية لغير الأوروبي، بقطع النظر عن تنوعاتها الداخلية: يُستوي في ذلك ليبراليوها وجمهوريوها.

وأخيراً: إذا كان التأثير الغربي - والليبرالية السياسية جزء منه - قد اكتمل بعد، فإننا لم نخرج من عصر الأديان، بل نشهد اليوم عودة الأديان بقوة إلى المجال الحضاري الذي أنتج الحداثة الليبرالية تحديداً. وإذا كنا قد خرجنا من العصر الليبرالي ذاته، فإن ذلك لم يعني انتهاء الاستبداد ذاته. مما يعني:

أ - ضرورة استئناف النظر في المسألة الدينية ضمن عصر التحول من هيمنة نموذج الحداثة الغربية إلى تعدد ايقاعات ما بعد الحداثة على نطاق عالمي. ونحن نعتبر أن استئناف النظر في تاريخ المسألة اللاهوتية السياسية الغربية، مما يمكن من فهم أصول الحداثة السياسية فهماً أعمق، يركز على تعقدتها من جهة صلتها بتاريخ عقدي محلي هو التاريخ الغربي، ويمتحن وبالتالي وجاهة زعمها الكونية لاحقاً.

ب - ضرورة تقدير أهمية استعادة الممانعة حقاً وواقعاً ومراساً في كل مكان من العالم، على نحو ينطوي التصور الليبرالي الحديث، ذاتها بتطعيمها بـتقالييد غير غربية، وحتى ما قبل حديثة.

Emmanuel Chukwadi Eze, «The Color of Reason: The Idea of 'Race' in (1) Kant's Anthropology», in Postcolonial African Philosophy, Oxford, Blackwell, 1997, pp. 103-140.

| الكتاب |

يروم هذا الكتاب المساهمة في الحجاج على أن الليبرالية الأوروبية الحديثة هوبرية، بل هي في كل تاريخها، لم تفعل غير تعديل الفلسفة هوبرية، وآية ذلك، في زعم المؤلف، أن الليبرالية السياسية الكلاسيكية، مثلثة في جون لوك وعمنويل كانط لم تخرج جذرًا عن الأساس الهوبرية للحداثة السياسية الليبرالية، وذلك من جهة كون طوماس هوبر مكن من الانتقال نظرًا من اللاهوت السياسي الوسيط إلى النظرية السياسية الليبرالية الحديثة، عندما جعل المسألة اللاهوتية السياسية شأنًا من شؤون الدولة، وعارض الفرضية اليهودية - المسيحية حول الطبيعة السنية للإنسان بصياغة فرضية حالة الطبيعة، وما ارتبط بذلك من تعديل عميق لمنزلة القانون الطبيعي؛ وهو قد نقض بتوسل مفهوم التمثيل السياسي أساس الشرعنة اللاهوتية الوسيطة للسياسة، فأرسى المشروعية السياسية الحديثة (الليبرالية)، وقد نتج عن ذلك تعويضه لللاهوت السياسي بسياسة لاهوتية.

لقد استلزم بناء فلسفة الحادثة السياسية الليبرالية تفكير البنية اللاهوتية للسياسة الوسيطة وإعادة بناها على أرضية جديدة. وينتج عن هذه الدعوى ما يلي: أولاً أن ولادة النظرية الليبرالية تمت في فلسفة طوماس هوبر، وأنها، ثانياً، إنما تمت في الواقع، بالإضافة إلى الموروث اللاهوتي السياسي المسيحي، وفي نزاع مع التقليد الجمهوري القديم كما المعاصر لهوبر تحديدًا. وثالثاً أن تطورها لاحقًا مع لوك، إنما كان تعديلاً لل الليبرالية هوبر تحديدًا بتعظيمها بعناصر جمهورية أهمها التسامح وحق المانعة والتصور النباني للسلطة السياسية، وبتحجيف حدة نقهوة للاهوت، زائد الخروج من علمانية تجعل الدين تابعًا للسلطان السياسي إلى علمانية قوامها الفصل بين الدين والدولة؛ وهو ذات ما وصله كانط بالإستعانة بمستجدات التقليد الجمهوري كـما نتجت عن نصوص البارون دي مونتسكيو وجاك روسو، مما أنتج جمهورية ليبرالية، ستحولها اللاحقون مثل بنيجامين كونستان إلى ليبرالية جمهورية. فرب اقتدار نظري هوبر يسوغ استعادة بنية فكر الفيلسوف الإنكلميزي من قبل معاصرينا طالبي تجديد المشروعية الليبرالية التي أصبحت تعاني «عجزًا» مزدوجًا.

ISBN 978-614-418-042-6



9 786144 180426

Jadawel 
www.jadawel.net